رسالة الثبات
فيما على البنين والبنات

بسم الله الرحمن الرحيم

رسالة الثبات
فيما على البنين والبنات

تأليف

الإمام المنصور بالله عز الدين
عبد الله بن حمزة بن سليمان (ع)

ت/٦١٤ هـ

تقديم

الإمام الحجة المجدد للدين
محمد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي (ع)

مكتبة أهل البيت (ع)

صف وتحقيق وإخراج:

اليمن ـ صعدة ـ ت (٥٣١٥٨٠) سيار (٧١٣٨٤٢٩٨٩)

الطبعة الثانية

١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م

جميع الحقوق محفوظة لمكتبة أهل البيت(ع)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة مكتبة أهل البيت (ع)

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين، وبعد:

فاستجابة لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال٢٤]، ولقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران١٠٤]، ولقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى٢٣]، ولقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب٣٣]، ولقوله تعالى: ﴿إنما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة٥٥].

ولقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إني تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي، إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يَرِدَا عليّ الحوض))، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أهل بيتي فيكم كسفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهوى))، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أهل بيتي أمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء))، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من سرّه أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن التي وعدني ربي؛ فليتول علياً وذريته من بعدي، وليتولّ

وليه، وليقتد بأهل بيتي؛ فإنهم عترتي؛ خُلقوا من طينتي؛ ورُزقوا فهمي وعلمي)) الخبر، وقد بيّن صلى الله عليه وآله وسلم بأنهم: علي، وفاطمة، والحسن والحسين وذريّتهما عليهم السلام- عندما جلَّلهم صلى الله عليه وآله وسلم بكساءٍ وقال: ((اللّهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً)).

استجابةً لذلك كلّه كان تأسيس مكتبة أهل البيت(ع).

ففي هذه المرحلة الحرجة من التاريخ؛ التي يتلقّى فيها مذهب أهل البيت(ع) مُمثلاً في الزيدية، أنواعَ الهجمات الشرسة، رأينا المساهمة في نشر مذهب أهل البيت المطهرين عليهم السلام عَبْرَ نَشْرِ ما خلّفه أئمتهم الأطهار عليهم السلام وشيعتهم الأبرار رضي الله عنهم، وما ذلك إلا لثِقَتِنا وقناعتنا بأن العقائد التي حملها أهل البيت عليهم السلام هي مراد الله تعالى في أرضه، ودينه القويم، وصراطه المستقيم، وهي تُعبِّر عن نفسها عبر موافقتها للفطرة البشرية السليمة، ولما ورد في كتاب الله عزّ وجل وسنة نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم.

واستجابةً من أهل البيت عليهم السلام لأوامر الله تعالى، وشفقة منهم بأمة جدّهم صلى الله عليه وآله وسلم، كان منهم تعميدُ هذه العقائد وترسيخها بدمائهم الزكيّة الطاهرة على مرور الأزمان، وفي كلّ مكان، ومن تأمّل التاريخ وجَدَهم قد ضحّوا بكل غالٍ ونفيس في سبيل الدفاع عنها وتثبيتها، ثائرين على العقائد الهدَّامة، منادين بالتوحيد والعدالة، توحيد الله عز وجل وتنزيهه سبحانه وتعالى، والإيمان بصدق وعده ووعيده، والرضا بخيرته من خَلْقِه.

ولأن مذهبَهم عليهم السلام دينُ الله تعالى وشَرْعُه، ومرادُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإرْثُه، فهو باقٍ إلى أن يرث الله الأرض ومنْ عليها، وما ذلك إلا مصداق

قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض)).

قال والدنا الإمام الحجّة/ مجدالدين بن محمد المؤيدي(ع): (واعْلَمْ أن الله جلّ جلاله لم يرتضِ لعباده إلا ديناً قوياً، وصراطاً مستقيماً، وسبيلاً واحداً، وطريقاً قاسطاً، وكفى بقوله عزّ وجل: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام١٥٣].

وقد علمتَ أن دين الله لا يكون تابعاً للأهواء: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [المؤمنون٧١]، ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس٣٢]، ﴿شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى٢١].

وقد خاطبَ سيّد رسله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله عز وجل: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ ﴿١١٣﴾﴾ [هود]، مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه من أهل بدر، فتدّبر واعتبر إن كنتَ من ذوي الاعتبار، فإذا أحطتَ علماً بذلك، وعقلتَ عن الله وعن رسوله ما ألزمك في تلك المسالك، علمتَ أنه يتحتّم عليك عرفانُ الحق واتباعه، وموالاة أهله، والكون معهم، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة١١٩]، ومفارقةُ الباطل وأتباعه، ومباينتهم ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة٥١]، ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾

[المجادلة٢٢]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة١]، في آيات تُتْلى، وأخبار تُمْلَى، ولن تتمكن من معرفة الحق وأهله إلا بالاعتماد على حجج الله الواضحة، وبراهينه البيّنة اللائحة، التي هدى الخلق بها إلى الحق، غير معرّج على هوى، ولا ملتفت إلى جدال ولا مراء، ولا مبال بمذهب، ولا محام عن منصب، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء:١٣٥](١).

وقد صَدَرَ بحمد الله تعالى عن مكتبة أهل البيت (ع):

١-الشافي، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع)، ت ٦١٤هـ، مذيّلاً بالتعليق الوافي في تخريج أحاديث الشافي، تأليف السيد العلامة نجم العترة الطاهرة/ الحسن بن الحسين بن محمد رحمه الله، ت ١٣٨٨هـ.

٢-مَطْلَعُ البُدُوْرِ وَمَجْمَعُ البُحُوْرِ في تراجم رجال الزيدية، تأليف/ القاضي العلامة المؤرّخ شهاب الدين أحمد بن صالح بن أبي الرجال رحمه الله، ١٠٢٩هـ -١٠٩٢هـ.

٣-مَطَالِعُ الأَنْوَارِ وَمَشَارِقُ الشّمُوْسِ وَالأَقْمَارِ - ديوان الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة(ع)، ت ٦١٤هـ.

٤-مجموع كتب ورسائل الإمام المهدي الحسين بن القاسم العياني(ع) ٣٧٦هـ - ٤٠٤هـ.

٥-مَحَاسِنُ الأَزْهَارِ في تَفْصِيْلِ مَنَاقِبِ العِتْرَةِ الأَطْهَارِ، شرح القصيدة التي

(١) التحف الفاطمية شرح الزلف الإمامية.

نظمها الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة(ع)، تأليف/ الفقيه العلامة الشهيد حميد بن أحمد المحلّي الهمداني الوادعي رحمه الله تعالى، ت ٦٥٢هـ.

٦-مجموع السيد حميدان، تأليف/ السيد العالم نور الدين أبي عبدالله حميدان بن يحيى بن حميدان القاسمي الحسني رضي الله عنه.

٧-السفينة المنجية في مستخلص المرفوع من الأدعية، تأليف/ الإمام أحمد بن هاشم(ع)، ت ١٢٦٩هـ.

٨-لوامع الأنوار في جوامع العلوم والآثار وتراجم أولي العلم والأنظار، تأليف/ الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ ١٤٢٨هـ.

٩-مجموع كتب ورسائل الإمام الأعظم أمير المؤمنين زيد بن علي(ع)، تأليف/ الإمام الأعظم زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب(ع) ٧٥هـ - ١٢٢هـ.

١٠-شرح الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع)، ت ٦١٤هـ

١١-صفوة الاختيار في أصول الفقه، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع) ت ٦١٤هـ.

١٢-المختار من صحيح الأحاديث والآثار من كتب الأئمة الأطهار وشيعتهم الأخيار، لِمُخْتَصِرِهِ/ السيّد العلامة محمد بن يحيى بن الحسين بن محمد رحمه الله تعالى، اختصره من الصحيح المختار للسيد العلامة/ محمد بن حسن العجري رحمه الله تعالى.

١٣-هداية الراغبين إلى مذهب العترة الطاهرين، تأليف/ السيد الإمام الهادي بن إبراهيم الوزير(ع)، ت٨٢٢هـ.
١٤-الإفادة في تاريخ الأئمة السادة، تأليف/ الإمام أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني(ع)، ت ٤٢٤ هـ.
١٥-المنير - على مذهب الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم (ع) تأليف/ أحمد بن موسى الطبري رضي الله عنه.
١٦-نهاية التنويه في إزهاق التمويه، تأليف السيد الإمام/ الهادي بن إبراهيم الوزير(ع)، ت ٨٢٢هـ.
١٧-تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبيين، تأليف/ الحاكم الجشمي المحسن بن محمد بن كرامة رحمه الله تعالى، ت ٤٩٤هـ.
١٨-عيون المختار من فنون الأشعار والآثار، تأليف الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.
١٩-أخبار فخ وخبر يحيى بن عبدالله (ع) وأخيه إدريس بن عبدالله(ع)، تأليف/ أحمد بن سهل الرازي رحمه الله تعالى.
٢٠-الوافد على العالِم، تأليف/ الإمام نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم الرسي(ع)، ت ٢٤٦ هـ.
٢١-الهجرة والوصية، تأليف/ الإمام محمد بن القاسم بن إبراهيم الرسي(ع)، ت(٢٨٥هـ) تقريباً.
٢٢-الجامعة المهمة في أسانيد كتب الأئمة، تأليف/ الإمام الحجة مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٣-المختصر المفيد فيما لا يجوز الإخلال به لكلّ مكلف من العبيد، تأليف/ القاضي العلامة أحمد بن إسماعيل العلفي رضي الله عنه ت ١٢٨٢هـ.

٢٤- خمسون خطبة للجمع والأعياد.

٢٥-رسالة الثبات فيما على البنين والبنات، تأليف/ الإمام الحجة عبدالله بن حمزة(ع) ت٦١٤هـ.

٢٦-الرسالة الصادعة بالدليل في الرد على صاحب التبديع والتضليل، تأليف/ الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٧-إيضاح الدلالة في تحقيق أحكام العدالة، تأليف/ الإمام الحجة مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٨-الحجج المنيرة على الأصول الخطيرة، تأليف/ الإمام الحجة مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٢٩-النور الساطع، تأليف/ الإمام الهادي الحسن بن يحيى القاسمي(ع)، ت١٣٤٣هـ.

٣٠-سبيل الرشاد إلى معرفة ربّ العباد، تأليف/ السيد العلامة محمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد(ع) ١٠١٠هـ - ١٠٧٩هـ.

٣١-الجواب الكاشف للالتباس عن مسائل الإفريقي إلياس - ويليه/ الجواب الراقي على مسائل العراقي، تأليف/ السيد العلامة الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد (ع) (١٣٥٨هـ - ١٤٣٥هـ).

٣٢-أصول الدين، تأليف/ الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين(ع) ٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ.

٣٣-الرسالة البديعة المعلنة بفضائل الشيعة، تأليف/ القاضي العلامة عبدالله بن زيد العنسي رحمه الله، ت ٦٦٧هـ.

٣٤-العقد الثمين في معرفة رب العالمين، تأليف الأمير الحسين بن بدرالدين محمد بن أحمد(ع)، ت ٦٦٣هـ.

٣٥-الكامل المنير في إثبات ولاية أمير المؤمنين(ع)، تأليف/ الإمام القاسم بن إبراهيم الرسي (ع)، ت ٢٤٦هـ.

٣٦-كتابُ التَّحْرِيْرِ، تأليف/ الإمام الناطق بالحق أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني(ع)، ت ٤٢٤هـ.

٣٧-مجموع فتاوى الإمام المهدي محمد بن القاسم الحسيني(ع)، ت ١٣١٩هـ.

٣٨-القول السديد شرح منظومة هداية الرشيد، تأليف/ السيد العلامة الحسين بن يحيى بن الحسين بن محمد (ع) (١٣٥٨هـ - ١٤٣٥هـ).

٣٩-قصد السبيل إلى معرفة الجليل، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٤٠-نظرات في ملامح المذهب الزيدي وخصائصه، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٤١-معارج المتقين من أدعية سيد المرسلين، جمعه السيد العلامة المجتهد/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٤٢-الاختيارات المؤيَّدية، من فتاوى واختيارات وأقوال وفوائد الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع)، (١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ).

٤٣-من ثمارِ العِلْمِ والحكمة (فتاوى وفوائد)، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٤٤-التحف الفاطمية شرح الزلف الإمامية، تأليف الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٤٥-المنهج الأقوم في الرَّفع والضَّم والجَهْرِ ببسم الله الرحمن الرحيم، وإثبات حيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ في التأذين، وغير ذلك من الفوائد التي بها النَّفْعُ الأَعَمُّ، تأليف الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع).

٤٦-الأساس لعقائد الأكياس، تأليفالإمام/ القاسم بن محمد (ع) ٩٦٧هـ - ١٠٢٩هـ.

٤٧-البلاغ الناهي عن الغناء وآلات الملاهي. تأليف الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ - ١٤٢٨هـ.

٤٨-الأحكام في الحلال والحرام، للإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم(ع) ٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ.

٤٩-المختار من (كنز الرشاد وزاد المعاد)، تأليف/ الإمام عزالدين بن الحسن(ع)، ت٩٠٠هـ.

٥٠-شفاء غليل السائل عما تحمله الكافل، تأليف/ العلامة الفاضل: علي بن صلاح بن علي بن محمد الطبري رحمه الله تعالى، ت ١٠٧١هـ.

٥١-الفقه القرآني، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد بن عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٥٢-تعليم الحروف.

٥٣-سلسلة تعليم القراءة والكتابة للطلبة المبتدئين/ الجزء الأول الحروف الهجائية.

٥٤-سلسلة تعليم مبادئ الحساب/ الجزء الأول الأعداد الحسابية من (١ إلى ١٠).

٥٥-تسهيل التسهيل على متن الآجرومية.

٥٦-أزهار وأثمار من حدائق الحكمة النبوية على صاحبها وآله أفضل الصلاة والسلام، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٥٧-متن الكافل بنيل السؤل في علم الأصول، تأليف العلامة/ محمد بن يحيى بهران، ت: ٩٥٧هـ.

٥٨-الموعظة الحسنة، تأليف/ الإمام المهدي محمد بن القاسم الحسيني(ع)، ت١٣١٩هـ.

٥٩-أسئلة ومواضيع هامة خاصة بالنساء، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٦٠-المفاتيح لما استغلق من أبواب البلاغة وقواعد الاستنباط، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٦١-سلسلة تعليم القراءة والكتابة للطلبة المبتدئين/ الجزء الثاني الحركات

وتركيب الكلمات.

٦٢-سلسلة تعليم مبادئ الحساب/ الأعداد الحسابية الجزء الثاني.

٦٣-المركب النفيس إلى أدلة التنزيه والتقديس، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٦٤-المناهل الصافية شرح المقدمة الشافية، تأليف/ العلامة لطف الله بن محمد الغياث الظفيري، ت ١٠٣٥هـ.

٦٥-الكاشف لذوي العقول عن وجوه معاني الكافل بنيل السؤل، تأليف/ السيد العلامة أحمد بن محمد لقمان، ت ١٠٣٧هـ.

٦٦-الأنوار الهادية لذوي العقول إلى معرفة مقاصد الكافل بنيل السؤول، تأليف/ الفقيه العلامة أحمد بن يحيى حابس الصعدي، ت١٠٦١هـ.

٦٧-مجمع الفوائد المشتمل على بغية الرائد وضالة الناشد، تأليف الإمام الحجّة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ-١٤٢٨هـ.

٦٨-كتاب الحجّ والعمرة، تأليف الإمام الحجّة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي(ع) ١٣٣٢هـ-١٤٢٨هـ.

٦٩-المسطور في سيرة العالم المشهور، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٧٠-محاضرات رمضانية في تقريب معاني الآيات القرآنية، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٧١-زبر من الفوائد القرآنية ونوادر من الفرائد والقلائد الربانية، تأليف السيد العلامة المجتهد/ محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٧٢-المنتزع المختار من الغيث المدرار المعروف بشرح الأزهار، تأليف العلامة عبد الله بن مفتاح رحمه الله، ت ٨٧٧هـ.

٧٣-متن غاية السؤل في علم الأصول للسيد العلامة الحسين بن الإمام القاسم بن محمد (ع) ت ١٠٥٠هـ.

٧٤-درر الفرائد في خطب المساجد، تأليف السيد العلامة عبد الله بن صلاح العجري رحمه الله.

٧٥-الكاشف الأمين عن جواهر العقد الثمين، تأليف الفقيه العلامة محمد بن يحيى مداعس (ت ١٣٥١هـ).

٧٦- الوشي المختار على حدائق الأزهار تأليف/ السيد العلامة الحسين بن يحيى المطهر (ع) (١٣٥٨هـ - ١٤٣٥هـ).

٧٧- عدة الأكياس المنتزع من شفاء صدور الناس في شرح معاني الأساس، تأليف السيد العلامة أحمد بن محمد بن صلاح الشرفي القاسمي رحمه الله، (٩٧٥هـ - ١٠٥٥هـ).

٧٨-معيار أغوار الأفهام في الكشف عن مناسبات الأحكام، تأليف الفقيه العلامة عبدالله بن محمد النجري (٨٢٥هـ- ٨٧٧هـ).

٧٩- البيان الشافي المنتزع من البرهان الكافي، تأليف الفقيه العلامة عماد الدين يحيى بن أحمد بن مظفر ت (٨٧٥هـ).

٨٠-أثمار الأزهار في فقه الأئمة الأطهار، تأليف الإمام شرف الدين يحيى بن شمس الدين بن أحمد بن يحيى المرتضى عليه السلام (٨٧٨هـ - ٩٦٥هـ).

٨١- المختصر المغيث في علم المواريث، إصدارات مكتبة أهل البيت عليهم السلام.

٨٢-مجموع رسائل الإمام الهادي إلى الحق، يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم عليه السلام، (٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ).

٨٣-شرح الأساس الكبير المسمى (شفاء صدور الناس في شرح معاني الأساس لعقائد الأكياس) تأليف السيد العلامة أحمد بن محمد بن صلاح الشرفي القاسمي رحمه الله تعالى، (٩٧٥هـ - ١٠٥٥هـ).

٨٤-شقاشق الأشجان، تأليف السيد العلامة المجتهد محمد عبدالله عوض حفظه الله تعالى.

٨٥- حديقة الحكمة النبوية في تفسير الأربعين السيلقية، تأليف الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة (ع) ت (٦١٤ هـ).

٨٦- هداية العقول إلى غاية السؤل في علم الأصول، المعروف بـ(شرح الغاية)، تأليف إمام المحققين الأعلام الحسين بن القاسم بن محمد (ع) (٩٩٩هـ - ١٠٥٠هـ).

٨٧- شفاء الأوام، تأليف الأمير الناصر للحق الحسين بن محمد (ع)، ت(٦٦٣هـ).

٨٨- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، تأليف الإمام المهدي لدين الله أحمد بن يحيى المرتضى (ع)، ت (٨٤٠هـ).

٨٩-حاشية السحولي، تأليف القاضي العلامة إبراهيم بن يحيى بن محمد بن صلاح الشجري السحولي رحمه الله تعالى، (٩٧٨هـ - ١٠٦٠هـ).

٩٠-مصباح الراغب شرح كافية ابن الحاجب، تأليف السيد العلامة محمد بن عز الدين المفتي (الكبير) رحمه الله تعالى، ت(٩٧٣هـ).

٩١-لباب الأفكار في توضيح مبهمات الأزهار في فقه الأئمة الأطهار، تأليف السيد العلامة أحمد بن حسن بن أحمد أبو علي حفظه الله.

٩٢-كتاب المنتخب، للإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم(ع) ٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ.

٩٣-كتاب الفنون، للإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم(ع) ٢٤٥هـ - ٢٩٨هـ.

وهناك الكثير الطيّب في طريقه للخروج إلى النور إن شاء الله تعالى، نسأل الله تعالى الإعانة والتوفيق.

ونتقدّم في هذه العجالة بالشكر الجزيل لكلّ من ساهم في إخراج هذا العمل الجليل إلى النور -وهم كُثُر- نسأل الله أن يكتب ذلك للجميع في ميزان الحسنات، وأن يجزل لهم الأجر والمثوبة.

وختاماً نتشرّفُ بإهداء هذا العمل المتواضع إلى روح مولانا الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي -سلام الله تعالى عليه ورضوانه- باعثِ كنوز أهل البيت(ع) ومفاخرهم، وصاحب الفضل في نشر تراث أهل البيت(ع) وشيعتهم الأبرار رضي الله عنهم.

وأدعو الله تعالى بما دعا به (ع) فأقول: اللهم صلِّ على محمد وآله، وأتمم علينا نعمتك في الدارَيْن، واكتب لنا رحمتك التي تكتبها لعبادك المتقين؛ اللهم علّمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علّمتنا، واجعلنا هداة مهتدين؛ ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر]، نرجو الله التوفيق إلى أقوم

طريق بفضله وكرمه، والله أسأل أن يصلح العمل ليكون من السعي المتقبّل، وأن يتداركنا برحمته يوم القيام، وأن يختم لنا ولكافة المؤمنين بحسن الختام، إنه ولي الإجابة، وإليه منتهى الأمل والإصابة، ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف١٥].

وصلى الله على سيّدنا محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

مدير المكتبة/

إبراهيم بن مجدالدين بن محمد المؤيدي

تقديم للإمام الحجّة/ مجدالدين المؤيدي عليه السلام

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وآله الطيبين الطاهرين،

قال الإمام الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام:

اعلم أيدنا الله تعالى وإياك بتأييده، وأمدنا بمواد لطفه وتسديده، أن من أقدم ما يتحتّم، وأهم ما يتعيّن على الناظر في كتاب ربه وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من ذوي الألباب عرفانُ الحق والمحقِّين المشار إليهما بقوله عز وجل: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة:١١٩]؛ لما يتوقف عليه من رواية السنة الشريفة، وتفسير الكتاب، ولتولّيهم، و اتباع سبيلهم المأخوذَيْنِ على كافّة المكلَّفين بقواطع الأدلة، وإجماع جميع المختَلِفين.

ومن المعلوم أن الله تعالى أمر عباده بسلوك دينٍ قويم، وصراطٍ مستقيم، ونهاهم عن الافتراق في الدين، واتباع أهواء المضلين، قال جلّ جلاله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى:١٣]، ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ في آياتٍ بيّناتٍ،

وأخبارٍ نيِّرات، وما كان العليم الحكيم سبحانه ليأمرهم وينهاهم إلا بما يستطيعون، وله يطيقون، بعد إبانة الدليل، وإيضاح السبيل ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا ءَاتَاهَا﴾، ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴿١٢٣﴾﴾، ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴿٢١٣﴾﴾، ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، وقد قصَّ الله تعالى على هذه الأمة أنباء الأمم السابقة، والقرون السالفة، وما كان سبب هلاكهم، من الاختلاف في الدين، وعدم الائتلاف على ما جاءتهم به أنبياؤهم من الحق المبين، قال عزَّ وجل: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ في آيٍ منيرة، ودلائلَ كثيرة ... هذا وقد عُلِمَ ما عمَّت به البلوى من الافتراق، وقامت به سوق الفتنة في هذه الأمة على ساق، وصار كل فريق يدعي النجاة لفريقه، والهلَكَةَ على من عَدَلَ عن منهاجه وطريقه، وأن حزبه أولو الطاعة، وأولى الناس بالسنة والجماعة كما قال ذو الجلال ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾

والدعاوى إن لم تقيموا عليها بيِّناتٍ أبناؤُها أدعياءُ

وسبيل طالب النجاة، المتحرّي لتقديم مراد الله تعالى، وإيثار رضاه- الاعتماد على حجج الله تعالى، وتحكيم كتاب ربه تعالى، وسنة نبيه ﷺ، واطِّراح الهوى والتقليد، اللذَيْنِ ذمَّهما الله تعالى في الكتاب المجيد، وتوخّي محجّة الإنصاف، وتجنّب سُبُلِ الغي والاعتساف، غير مكترث في جانب الباطل لكثرة، ولا مستوحش عن طريق الحق لقِلَّة؛ ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾، ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾.

وقد قَرَعَ سمعَكَ أيها الناظر -وفّقنا الله تعالى وإياك- ما نعى الله تعالى على المتخذين أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله تعالى، وما ذاك إلا اتباعهم لهم، وطاعتهم إيّاهم، كما فسّر ذلك رسول الله ﷺ لعدي بن حاتم رضي الله عنه: ((فتلك عبادتهم))، وسمعتَ ما حكى من تبرّي بعضهم عن بعض، ولعن بعضهم لبعض، وتَقَطُّعِ الأسباب عند رؤية العذاب -أعاذنا الله تعالى منه، وأنالنا بفضله وكرمه الزلفى وحسن المآب- والله جل جلاله يقول: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾، ومن المعلوم أنه متى كان النظر من أهله، فيما يحتاج الناظر فيه إلى النظر على هذه الطريقة، معتصماً في كل مقام بهذه الوثيقة، تتنوّر بصائر صاحبه ببراهين اليقين، وتنكشف عنه رِيَبُ المرتابين، ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا

زَادَهُمْ هُدًى﴾، ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾، ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾، ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

وقد أقام الله جل جلاله حججه على هذه الأمة كما أقامها عل الأمم، فكان مما أوجب عليهم وحتم، وأمرهم به وألزم، وافترضه عليهم وحكم، في محكم كتابه الأكبر، وعلى لسان رسوله سيد البشر صلى الله عليه وآله وسلم، المأخوذ ميثاقه في منزلات السور- الاعتصامُ بحبله، والاستمساك بعترة نبيه وآل رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، الهادين إلى سبيله، الحاملين لتنزيله، الحافظين لِقِيْلِهِ، العاملين بمُحْكَمِهِ وتأويله، ومُجْمَلِهِ وتفصيله، الذين سيّدهم ومُقَدَّمُهم وإمامهم، ولي المؤمنين ومولى المسلمين، سيّد الأوصياء وإمام الأولياء، وأخو خاتم الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين-، وقد أعلى الله تعالى شأنهم، وأعلن برهانهم، بما شهد به كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، مما أجمعت عليه الأمة على اختلاف أهوائها، وافتراق آرائها، فخُرِّجَ في جميع دواوين الإسلام، وعَلِمَ به الخاصُّ والعام، ولزمت به الحجةُ جميعَ الأنام، امتلأتْ به الأسفارُ، واشتهر اشتهارَ الشمس رابعةَ النهار، فلا يستطاع دفعُه بِرَدٍّ ولا إنكار- ما فيه تذكرة لأولي الأبصار، وبلاغ لذوي الاعتبار.

والوارد فيهم عن الله سبحانه وعلى لسان رسوله ﷺ على أعظم البيان وأبلغ البرهان، وأعظمه وأبلغه، لإمام المتقين، أمير المؤمنين وسيد الوصيين، وأخي سيد المرسلين عليهم صلوات رب العالمين، وهو ما لا يُسْتَطَاعُ حَصْرُه، ولا يطاق إحصاؤه وذكره، فما زال إمام المرسلين وخاتم النبيين -صلوات الله عليهم وسلامه- يبيّن للأمة مقامَه في كل مقام، ويقرر لهم حجته عند الله تعالى وعند رسوله من ابتداء الدعوة النبوية إلى آخر الأيام، فأما المقامات العظام التي خطب بها الرسول ﷺ لإبلاغ الحجة أهل الإسلام، فإن أكثرها من أعلام نبوة سيد الأنام، ومعجزاته المخبرة بالغيوب على مرور الأعوام.

وما أوجب التقديم لذلك، والاهتمام بما هنالك- إلا أنها كثرت في هذه الأعصار الضلالات، وانتشرت كل الانتشار الجهالات، وصار يدّعي اتِّبَاعَ الحقِّ والدليل، ويموّه على الرَّعاع من الأتباع بالوقوفِ على منهاجِ السنة ورفض التقليد؛ ليصدّهم عن السبيل- مَنْ ليس من ذلك القبيل، بل هو رافض للحجج النيِّرة، مفرّق لعمى بصره بين ما جمع الله تعالى على لسان رسوله ﷺ في الآيات المتكاثرة، والأخبار المتواترة- مِنَ الكتاب والسنة والعترة المطهرة، واقف في حومة الدعوى، داع إلى تقليد أرباب الزيغ بمجرد الأهواء ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ۝٨ ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ

سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴿١٠﴾، ووقعت شبههم هذه الباطلة، وتأثرت محالاتهم المضمَحِلَّةُ الماحلة في قلوب كثير ممن لا ثبوت لأفهامهم في مجال العلوم، ولا رسوخ لأقدامهم في مقام المنطوق والمفهوم، ولا اطّلاع لهم على الحقائق، ولا تمييز بالنظر الصحيح بين مخالف وموافق،

ومن لا يَتَّقِ الضَّحْضاحَ زَلَّتْ به قَدَماهُ في البَحْرِ العَمِيْقِ

وصار الحال كما قال:

أتاني هواها قبل أن أعرِفَ الهوى فصادَفَ قَلْباً فارِغاً فَتَمَكَّنا

وأكّدَ هذا أن مؤلّفاتِ المخالفين منشورة، قد امتلأَتْ بها جوانب المعمورة، وأسفارَ الهداة من سفن النجاة عن الانتشار محصورة ومهجورة، حتى صار الذين لا هوى لهم في مجانبة الحق، يطّلعون على نُقُولاتِ الباطل المختلق، ولا يهتدون إلى أقوال أئمتهم، وردود أعلام ملَّتِهم، ويرون الروايات عن الرواة، فلا يفرّقون بين مُعَدَّل ومجروح، ومقبول ومطروح، ولا يعرفون من هو في حزب المضلين الغواة، ومن هو في حزب المهتدين الهداة، مع سفن النجاة.

وإن من العجائب -وما عشتَ أراكَ الدهر عجباً- أن أناساً من رؤساء هؤلاء الفريق، صاروا يموهون على الأغمار، بأن العترة

الأطهار عليهم السلام، وأتباعهم الأبرار رضي الله عنهم، ينهون عن اتِّباع الدليل، ويأمرون بالتقليد، ويَسِمُون من خالف آل محمد -صلوات الله عليه وعليهم-، ورَفَضَ الأدلة المعلومة من الكتاب والسنة- بالاجتهاد المطلق، والاتِّباع للحق.

ويا سبحان الله!! ومَن الذي دعا الخلقَ إلى الحقِّ، واتِّباع الكتاب والسنة، وهدى العباد، وسنّ لهم الجهاد والاجتهاد، والأخذ ببرهان الأدلة- غير أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، قرناء التنزيل، وأمناء التأويل -صلوات الله وسلامه عليهم-.

وقد علم أولو العلم أن هؤلاء الأئمة كانوا من أنصار أئمة العترة، القائمين بما أمرهم الله تعالى لهم من المودّة والنصرة، وأقوالهم وأفعالهم معلومة، وحاشاهم عن رفض التمسك بالثقلين وتنكّب سفينة النجاة، وترك المودة لمن أمرهم الله تعالى بمودته، وألزمهم بموالاته وطاعته، من أعلام أهل بيت نبيهم الهداة.

قال المحدث الكبير يحيى بن أبي بكر العامري في الرياض المستطابة: وقد ذكر ابن الجوزي وغيره أن الأئمة المتبوعين في المذاهب بايعَ كلُّ واحد منهم لإمامٍ من أئمة أهل البيت، بايع أبو حنيفة لإبراهيم بن عبدالله بن الحسن، وبايع مالك لأخيه محمد، وبايع الشافعي لأخيهما يحيى. انتهى المراد.

ومتابعة أبي حنيفة للإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام مشهورة، قال السيوطي في تاريخ الخلفاء صفحة (٢٤٣) طبعة سنة ١٤٠٨ هجرية: وفي سنة (١٤٥) كان خروج محمد وإبراهيم ابني عبدالله بن حسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ..إلى قوله: وآذى المنصور خلقاً من العلماء ممن خرج معهما، أو أمر بالخروج، قتلاً وضرباً وغير ذلك، منهم أبو حنيفة وعبد الحميد بن جعفر، وابن عجلان.

وممن أفتى بجواز الخروج مع محمد على المنصور- مالك بن أنس رحمه الله، وقيل له: إن في أعناقنا بيعة للمنصور؛ فقال: إنما بايعتم مُكْرَهِين وليس على مُكْرَهٍ يمين. انتهى.

وما أرادوا إلا سلب الأمر عن أولي الأمر، وطمس الذكر لأولي الذكر، فخاب ما راموا، وظهر أمر الله وهم كارهون، ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾.

هذا، فكيف ينسب المبتدعون ذلك إلى ورثة الكتاب والسنة، وكل إمام منهم عليه السلام، يدعو إلى كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كُلَّ من بلغته الدعوة، ومؤلفاتهم مشحونة بالأدلة على وجوب اتباع الأدلة؟! ولكن لا بد لكل مبتدع من دعوى كلمة حق يراد بها باطل، أو تلفيق شبهة زيغ يستهوي بها الجاهل الغافل، وهذا هو لبس الحق بالباطل الذي نهى عنه الملك العادل،

بأمثال قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

ولهذا تعيَّن البيان بحسب الإمكان؛ لما أخذ الله تعالى من الميثاق في منزل الفرقان، وسنة سيد ولد عدنان، ولسنا -والحمد لله تعالى- نستنكر من غلبة الباطل وكثرة أهله، ولا نستوحش لانقباض الحق وقِلَّة حزبه، فإن سنة الله عز وجل في عباده، وعادته المستمرّة في بلاده- التخليةُ بين خلقه في هذه الدار، ليتمكن الجميع من الاختيار، وقد أخر الجزاء لدار القرار، واقتضت حكمته الربانية قبضَ الدنيا عن خاصّة أوليائه، وانزواءها عن خلاصة أصفيائه؛ ليكون الاتّباع لخالص الدين، والطاعة لمحض اليقين.

وعلى كل حالٍ فحزبه المنصورون وإن قُهِروا، وجنده الغالبون وإن غُلِبوا، كما قصَّه عز وجل في الكتاب المبين: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾، وقد قال عمار الذي يدور مع الحق حيثما دار، رضوان الله عليه، لما أُخِرَ عن المقام الذي اختاره الله تعالى له ورسوله ﷺ إمامُهُ وإمامُ الأبرار:

يـا نَـاعِيَ الإسْـلامِ قُـمْ فانْعَـهُ ... قدْ ماتَ عُـرْفٌ وبـدا مُنْكَـرُ

مـا لِقُـرَيْشٍ لا عـلا كَعْبُهـا ... مَنْ قَدَّموا اليومَ ومَنْ أَخَّـرُوا

وذلك في صدر الإسلام فكيف بمثل هذه الأيام، التي هي من

أعلام النبوة، بتصديق مواعيد الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم؛ من اغتراب الإسلام، وتغيير الأعلام، واقتراب ظهور دينه الحنيف، وتجديد شرعه الشريف، بقيام خاتم الأئمة ومقيم الحجة من أهل بيت نبيه، مهديّ هذه الأمة، كاشف الظلمة، ومفرّج الغمة، ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ إنه على كل شيء قدير، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

واعلم أن من أعظم ما كلف اللّه تعالى به الخلق ودعاهم به إلى سبيل نجاتهم، ودلهم على نهج سلامتهم- إخلاص الطاعة لأهل بيت رسوله، وإصداق الولاية لورثته وعترته في محكم قوله، حتى قرنهم بكتابه، وجعلهم من كل الورى أدرى به، المطهرين عن الرجس، المشهود لعصمتهم وحجيتهم بآية التطهير والمودة، وأخبار الكساء وأحاديث التمسك وخبري السفينة، وغيرها مما طفحت به الأسفار، ووضحت به الحجة لذوي الأبصار، فلا حاجة بنا هنا إلى سرد الدلائل القطعية، والحجج المنيرة الجلية، من الكتاب العزيز والسنة النبوية، على وجوب التمسك بآل محمد -صلوات اللّه عليه وآله-، والكون معهم ومودتهم، وتقديمهم على الكافة، وأنه لا يفضلهم أحد من الخلائق غيره صلى الله عليه وآله وسلم، وأنهم ورثة الكتاب، وحجج اللّه تعالى على ذوي الألباب، ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ وكونهم عترة

الرسول خلقوا من لحمه ودمه، وأوتوا علمه وفهمه، والمدعو لهم بجعل العلم والحكمة في زرعه وزرع زرعه، وعقبه وعقب عقبه؛ فلا نجاة إلا بتسليم الأمر لله تعالى، والنزول عند حكمه، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾.

ثم نقول له: وَالَّذِي يقولُ في كتابِهِ المجيد: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾- مَا حَمَلَ عَلَى هذا إلا النصح بإيضاح الحجة، وبيان المحجة بعد أن علمنا أن الله سبحانه وتعالى لا يرضى بالسكوت منا، وأن الإقرار عليه قبيح، وأن اللّه سبحانه وتعالى له غير مبيح، ثم شأنك وخلاص نفسك، والنظر لما ينجيك عند حلول رمسك، فإن كنت لا ترضى بقبوله فتلك شكاة ظاهر عنك عارها، وإنا بحمد اللّه تعالى لا نحبّ هلاك أحد من عباد اللّه تعالى، ونحرص -كما علم اللّه تعالى- على هداية جميع خلق اللّه تعالى، ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾.

هذا، وليس المقصود بما أثبته اللّه تعالى لأهل بيت نبيئه ﷺ- مَن لم يكونوا من المعاصرين، ولم ينتظموا في سلك الحاضرين، كلا فإنهم صفوة اللّه تعالى في كل أوان، وحملة حجته في كل زمان، كما أفادته نصوص السنة، ومحكم القرآن: ((إني تارك فيكم..))، ((كلما أفل نجم طلع نجم..))، ((إن عند كل

بدعة تكون من بعدي يكاد بها الإسلام ولياً من أهل بيتي يعلن الحق وينوره ويرد كيد الكائدين، فاعتبروا يا أولي الأبصار وتوكلوا على اللّه))، ((يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ من أهل بيتي عُدُوْلُه، يَنْفُونَ عن هذا الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)) ..إلى ما لا يحصى كثرة كتاباً وسنة.

اللهم صلِّ على محمَّدٍ وآله، وأَتْمِمْ علينا نعمتَك في الدارَيْنِ، واكتب لنا رحمتَك التي تكتبها لعبادك المتّقِين، اللهم عَلِّمْنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا، واجعلنا هُدَاة مُهْتَدِين، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾.

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وآله الطيبين الطاهرين.

أما بعدُ، فإنَّ التَّربيةَ الحسنةَ القائمةَ على أُسسٍ صحيحةٍ مستمدةٍ من نورِ العقلِ، والكتابِ الكريمِ، والسنةِ النبويةِ الصحيحةِ، وكلامِ أئمتنا الهداةِ، من آلِ رسولِ الله ﷺ تجعل الحياة أكثر سعادةً، وأغزر معرفةً، وأبهى حلاوةً، بهذه الأسس الصحيحة تكون الحياة زكيةً عطرةً كريمة، حياة طيبة عظيمة، ترفرف عليها السعادة، موصلة إلى الحسنى وزيادة، ولقد أصبحتِ التربية في زماننا هذا من أصعب ما يواجه أولياء الأمور؛ نظراً لكثرة المبادئ المنحرفة، والأفكار المشوهة المزخرفة.

ومن المعلوم أن الإسلامَ دينٌ ونظامٌ صالحٌ لأيِّ مجتمع في أي مكان، وفي أيِّ وقت وزمان، فهو الرسالة الخالدة، والشريعة السمحة، والحنيفية السهلة، فقد نظَّمَ حقوقَ المجتمعِ بشكل عام، وحقوقَ الأُسرةِ بشكل خاص؛ فللوالدين على أولادهما حقوقٌ، من الطاعة لهما والبر بهما والإحسان إليهما والتواضع لهما، وللأبناء على آبائهما حقوقٌ أيضاً من حسن التسمية وحسن التربية وتعليمهم أمور دينهم ووقايتهم مما يودي بهم إلى النار، وللزوجين بعضِهما على بعضٍ حقوقٌ يجب مراعاتها والقيام بها،

وللإمام على رَعِيَّته حقوقٌ وتعاليم يجب القيام بها وتطبيقها، وللرعية عليه حقوق، وهكذا كان الإسلام كلاً متكاملاً شاملاً لجميع نواحي الحياة ولم يركز على جانب ويغفل بقية الجوانب.

نسأل الله الرحيم بجلاله وعظيم سلطانه أن يجعلنا ممن يقوم بأمور الدين كاملة، ويعيننا على تطبيق الشريعة الغراء في كل مجالات حياتنا، وأن يرزقنا حب محمد وآل محمد والسير على نهجهم، وأن يتوفانا على ذلك، وأن يحشرنا في زمرتهم بحق محمد الأمين وآله الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين.

قيمة الرسالة العلمية

وهذه الرِّسالةُ العظيمةُ من نصائحِ الإمام الأعظمِ المنصورِ بالله عبدالله بن حمزة عليه السلام وتوجيهاته، وإن كانت موجهةً إلى أبناءه وبناته، بدافع النصيحة الأبوية المليئة بالحرص، والمفْعَمَةِ بالشفقة والاهتمام، وهو الأب الرحيم، والإمام العظيم، إلاَّ أنها في الواقع لا يستغني عنها أحد من الناس في أرجاء المعمورة؛ لما فيها من النصائح الكافية، والمواعظ الشافية، وبيان الحقوق بصورة زاهية.

إنَّ هذه الرسالة البديعة وإن كانت قليلةَ الألفاظِ، فهي غزيرةُ الأفكارِ، قيِّمةُ المعاني، رائعةُ الأسلوبِ، أنيقةُ العبارة، رشيقة الإشارة، متنوعةُ الفوائد، حوت الدُّرَّ والقلائد، جمعتْ مكارمَ الأخلاقِ، ومحاسنَ الأعمالِ، وأنواعَ الفضائلِ، وكريمَ الشمائل،

والمزايا الشريفة، والخصال الحميدة المنيفة، وأسرارَ العلمِ، وينابيعَ الحُكمِ، وفصاحةَ اللسانِ، وحلاوةَ المنطقِ والبرهانِ.

حقاً لقد قَدَّم الإمام الحجة المنصور بالله عبد الله بن حمزة عليه السلام للبشرية أجمع من النصائح الكافية، والمواعظ الشافية، والقواعد المتينة، والأسس الحصينة، والطرق التعليمية التربوية الصحيحة، وإيجاد الحلول للمشاكل- ما هو بحقٍّ كفيلٌ لكل فردٍ وأسرةٍ ومجتمعٍ بالنجاح الدنيوي، والفلاح الأخروي، والسعادة الأبدية، والحياة السرمدية، والحياة الآمنة البعيدة عن القلق والمشاكل والخصومات، بعبارات أنيقة، وألفاظ رشيقة، ولِـمَ لا يكون كذلك، وفوق ما هنالك، وهو ممن هو منه ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران:٣٤]، وهو أحد أمراء الكلام الذين عَنَاهم أمير المؤمنين -عليه الصلاة والسلام- عندما قال في وصف أهل بيت الرسول الكرام -صلى الله عليه وعلى آله البررة الأعلام-: (وإنَّا لأمراء الكلام ...).

قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في التحف الفاطمية [ط ٣ / ص ٤٠٥] في وصف الإمام عليه السلام: «إن الإمام مَنْ لا يُشَقُّ له غبار، ولا يلحق له آثار، إمام العلوم، وتَيَّارُ المنطوق والمفهوم، أما اللسان العربي فهو لسانه، وذلك الميدان ميدانه، وعند جهينة الخبر اليقين:

عَلِيْمٌ رَسَتْ للعلْمِ في أَرْضِ صَدْرِهِ جِبَالٌ جِبَالُ الأرضِ في جَنْبِها قُفُّ

ولا يحسن بنا أن نقول في حقِّه إلا ما قال في نفسه:

وأنا ابنُ معتلج البطاح تَضُـمّني كالـدرِّ في أصـدافِ بحـرٍ زاخـرِ
يَنْشَـقُّ عنـي ركنُهـا وحطيمُهـا كالجفنِ يُفْتَحُ عن سَـوَادِ النـاظرِ
كَجِبَالهـا شَرَفَيْ ومثـلُ سُـهُوْلِهَا خُلُقِي ومثلُ المرهفات خواطري

ولم نُرِدَ التعريف بحقِّه، فهو أجلُّ من أنْ يُعَرَّف، وصفاتُ ضوءِ الشمسِ تذهبُ باطلاً، وإنما هو من بابِ قوله:

أَسَـــاْمِياً لم يَـــزِدْنَ معرفـــةً وإنَّـــما لـــذَّةً ذَكَرْناهـــا

انتهى كلامه عليه السلام.

ونحن إذا تأملنا في واقعنا علمنا أن أكثر المشاكل التي تحصل يرجع أغلبها إلى أسباب عديدة منها: سوء فهم الحقوق والواجبات، أو عدم معرفة الوسائل والطرق التي يمكن علاج المشاكل والقضايا بواسطتها، أو بسبب وجود خلل وتقصير في التعامل.

وفي هذه الرسالة عالج الإمام الحجة المنصور بالله عليه السلام هذه الحقوق، وقدّم لها الحلول المناسبة، والوسائل الصحيحة، والطرق الحكيمة، إن هذه الرسالة المباركة لتُعِيْنُ على السير بأمان وطمأنينة في متاهات هذه الحياة المليئة بالمشاكل ليعيش الناس حياة ترفرف عليها السعادة، وتغمرها المحبة والوداد.

ترجمة المؤلف عليه السلام

إن الترجمة لأفذاذ الرجال، وجهابذة أهل الكمال، وعباقرة العظماء، وفحول العلماء- ليس بالشيء اليسير الهيّن، أو الأمر البسيط، أما إذا كانت الترجمة لأحدٍ من آل الرسول، وأسباط الوصي والبتول، سادات ونجوم الأرض، من طولها والعرض، على رغم أُنوف أُولي النصب والرفض، حججِ الله تعالى على الأنام، وعترة سيد بني الدنيا والأيام، فالأمر أشدّ صعوبة، لما يلزم الباحث من استيفاءِ حقوقِهِم، وشرحِ أحوالِهم، بعناية فائقة، ودقّة كبيرة؛ لأنهم عليهم السلام أحد الثقلين الذين أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالتمسك بهم، وجعل الهداية عندهم، والحق في أيديهم، والضلالة في مخالفتهم، والباطل في مجانبتهم، وكذلك يلزم الباحث تتبعَ ما قام به أهلُ البيتِ عليهم السلام من بذل النفس والنفيس لإخراج البشرية من سرادق الجهل، إلى نور المعرفة والعلم، ومن عمايات الغواية إلى أنوار الهداية، ومن الاستعباد والذلّ تحت وطأة وقهر أهل الظلم والطغيان إلى حياة العزِّ والحرية والأمن والأمان، من تشبيه الله تعالى وتجويره وإضافة القبائح إليه، وهي التي يتنزَّه منها أهل الفساد أن تُضَاف إليهم، وتكذيبه في وعده ووعيده، إلى معرفة الله تعالى وتنزيهه، وتوحيده في ذاته، وتعديله في أفعاله، وتصديقه في أقواله، وهذه العقيدة هي دين الإسلام،

وهي دين الملائكة المقربين، والأنبياء والمرسلين صلى الله عليهم، وهو الدين القويم الذي أرسل الله عزَّ وجلَّ الأنبياء والمرسلين عليهم السلام إلى الناس لدعائهم إليه، ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال:٤٢]، وكما قال تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥].

وواصل الدعوة إلى هذا الدين القويم، والصراط المستقيم والعقيدة الصحيحة- قرناءُ القرآنِ، وسفينةُ نوح المنجية من الغرق، والأمانُ من الضلال، وهم أهل البيت عليهم السلام، فقاموا - سلام الله تعالى عليهم- بأداء هذه الرسالة أتم قيام.

قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتابه العظيم، وسفره الكريم، ومؤلفه الفخيم لوامع الأنوار [ط ١ / ج ١]: وأصلُ كل ضلالة وفتنة، ومنبع كل فرقة ومحنة في هذه الأمة، والأمم السالفة- اتّباع الأهواء، والإخلاد إلى الدنيا، ومحبّة الترؤس على الأحياء، فإنه لم يستقم الملك للملوك العاتية، والجبابرة الطاغية إلا بمخالفة أنبياء الله وكتبه، ومباينة أوليائه وأهل دينه كما قصه الله تعالى في كتابه، وعلى ألسنة رسله، ولم تتم لعلماء السوء الرئاسة منهم، والتقرّب لديهم، ونيل حطام دنياهم إلا بتقرير ما هم عليه، وتأييد ما مالوا إليه، وقد علم كل ذي علم، وفهم كل ذي فهم، ما جرى لأهل بيت النبوة في هذه الأمة،

وما فعله ملوك الدولتين الطاغيتين مع العترة المطهرة، وما ساعدهم به علماء السوء، وفقهاء الضلال من اتباع أهوائهم على كل حال، ورفض أهل بيت نبيهم، وطرح ما يدينون به من دين ربهم، حتى غيَّروا معالم دين الله تعالى، وافتروا على الله تعالى، ورسوله ﷺ؛ لترويج ما يهوونه من الصد عن سبيل الله تعالى في الأفعال والأقوال، كل ذلك معارضة للآل، ومخالفة لما أمرهم به في شأنهم ذو الجلال.

وقد قصد ملوك السفيانية والمروانية والعباسية استئصال السلالة النبوية، وإبادة الذرّية العلوية، وإزالتهم عن وجه البسيطة بالكليّة، وأبلغوا مجهودهم في طَمِّ منارهم، وطمس أنوارهم، فأبى الله تعالى لهم ذلك، وغلبهم على ما هنالك، كيف وهم قرناء الكتاب، والحجة على ذوي الألباب، والسفينة المنجية من العذاب، والثقل الأصغر الذين خلفهم الرسول مع الثقل الأكبر في الأرض، ولن يفترقا إلى يوم العرض، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾.

وتهافت في أثر الملوك الجبّارين، والعلماء المضلّين الذين حذّر عنهم سيد المرسلين- الأتباعُ من العوام، والهمجُ الرَّعَاع من الطغام، أتباع كل ناعق، وسيقة كل سائق، وركضوا في ميادين الدول، كما وصفهم الله عز وجل، ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ

﴿أَضَلُّ سَبِيلًا﴾، وهم الجم الغفير، والجمع الكثير، ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾، فعَظُمَت الفتنة، واشتدت المحنة، وتمت الفرقة المنهي عنها في الكتاب المبين، وعلى لسان الرسول الأمين، وحجج الله تعالى واضحة المنهاج، بيّنة الفجاج، ودينه قويم، وصراطه مستقيم؛ ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴿٤٢﴾﴾.

والمقصود بالخطاب أرباب النظر، والاعتبار من ذوي الأبصار ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴿١٩﴾﴾، فأما من أعمى بصائرهم الهوى، وأغشى أبصارهم الردى من طائفتي المتمرّدين والمقلّدين الذين أَلْفَوا آبائهم ضالين فليسوا بمقصودين؛ ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴿٨٠﴾ وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمْيِ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴿٨١﴾﴾ انتهى كلام الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

والإمام الأجلَّ، المنصور بالله عزَّ وجلَّ عبد الله بن حمزة بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واحدٌ من أُولئك الأئمة الطاهرين الذين نصروا دينَ الله تعالى بالقلم، والجَنان، والسيف، واللسان، حتى ﴿يكونَ الدينُ كلُّهُ لله﴾، فمهما تُرْجِمَ لهذا الإمام الرباني، والنجم اليماني، أحد مفاخر الزيدية، الفرقة الراضية المرضية، بل

أحد مفاخر البشرية، فاللسان عن ترجمته كليل، والقلم عن شرح أحواله عليل، فهو أجلُّ من أن يُعَرَّفَ.

وما أحقه بقول المتنبي في جده أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، ووصي رسول رب العالمين علي بن أبي طالب -صلوات الله تعالى عليهم-:

وتركتُ مدحي للوصي تعمّدا إذْ كان نُوراً مُسْتَطِيلاً شاملا

وإذا اسْتَطَالَ الشيءُ قامَ بذاته وَصِفَاتُ ضَوْءِ الشَّمْسِ تَذْهَبُ بَاطِلا

وقد تَرجمَ للإمام عليه السلام الإمامُ الحجة مجدُ الدينِ بن محمد بن منصور المؤيدي عليه السلام في التحف الفاطمية شرح الزُّلف الإمامية [ط٦/ ص ٢٤٠]. قال عليه السلام:

الزلف:

٤٧-ودعوةُ عَبْدِالله عَمَّ سَنَاؤُهَا[1] هو القائمُ المنصورُ للعِلْمِ كَارِعُ

التحف:

الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة عليه السلام

هو الإمام المنصور بالله أبو محمد عبدالله بن حمزة بن سليمان بن حمزة بن علي بن حمزة بن الإمام النفس الزكية الحسن بن عبد الرحمن

(١)- السنا بالقصر: الضوء، وبالمدّ: العلو، وهو هاهنا يصحّ بالمعنيين، ويكون المدّ على الأول لضرورة الشعر، وقد قريء بالقصر والمدّ قوله تعالى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ﴾ [النور٤٣]. تمت من الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

بن يحيى بن عبدالله بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم عليهم أفضل السلام.

دعا سنة أربع وتسعين وخمسمائة، وجدّد الله به الدين الحنيف، وفَلَّ بمواضيه أعضاد أهل الزيغ والتحريف.

وبايعه الإمامان الكريمان شيخا آل الرسول شيبتا الحمد: شمس الدين يحيى بن أحمد، وبدر الدين محمد بن أحمد بن يحيى بن يحيى بن الناصر بن الحسن بن عبدالله بن الإمام المنتصر بالله محمد بن الإمام القاسم المختار بن الإمام الناصر لدين الله أحمد بن الإمام الهادي إلى الحق عليه السلام، وقد كان حاول الإمام المنصور بالله أن ينهض أحدُهما، وحثهما غاية الحث، من ذلك ما قال للأمير شمس الدين في قصيدة -وفيها الإقواء المعروف، وهو شائع في لسان فصحاء العرب، وحسبك بالإمام-، وهي:

يا ابنَ علي بن أبي طالب ... قُمْ فانْصر الحقَّ على الباطلِ

فأنتَ لا أَنْطِقُهما كاذباً ... عالم أهل البيت والعاملِ[1]

---

(١)- هذا البيت هو الذي فيه الإقواء، ويمكن أن يُجر بالمجاورة، وإن كان مع الواو كما في قوله تعالى: ﴿وأرجُلِكُم﴾ في قراءة الجر، وكما في قول الشاعر:

لَعِبَ الرياح بها وغَيَّرها ... بعدي سوافي المُزن والقَطْرِ

تمت من والدنا الإمام الحجة/ مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام. [والإقواء: هو تغير حركة الحرف الذي بنيت عليه القافية، وهو واقع في قوله: (والعاملُ) إذا رفعناها عطفاً على: عالم].

ومنها:

وادْعُ فعنـــدي أنَّهـــا دعـــوة كامِلَـــة في رجُـــلٍ كامـــل

ومن قصيدة فيهما:

لعا لشمس الهـدىٰ والبـدر إنهـما خير البرية منحص ومنهـدم[1]

شـيخان مـن آل طـه كلـما نطقـا تساقط الدرّ والأمثـال والحكـم

بحـرا نـوَالٍ وعلـمٍ كلّـما وهبـا مواهباً خجلت من وقعها الديم

ليثـا نـزال وسـيفا كـلّ ملحمـة مرهوبة وجبـاه الخيـل تصـطدم

يا يحيىٰ يا ابن إمام النـاس كلّهـم أنتَ الذي نوره تُجْلَىٰ بـه الظلـم

فأنتَ صفوة أهـل البيـت كلّهـم وصنوك الفاضل العلامة العلـم

أنتم سـنام بنـي الزهـراء فاطمـة والرأس إذْ في بنيها الرأس والقدم

يبنون في المجد ما أسَّت أوائلهـمْ ولا يصـدهُم خـوف ولا عـدم

..إلىٰ آخرها.

وقال السيد صارم الدين في البسامة:

وشيبتا الحمد شيخانا له نصـرا وفرّقـا همـماً في الضـم للبشـرِ

توفي الأمير شمس الدين سنة ست وستمائة عن تسع وسبعين سنة،

---

(١)- يقال للعاثر: لعاً لك، وهو دعاء له بأن ينتعش. تمت مختاراً، من الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

وتوفي الأمير بدر الدين سنة أربع عشرة وستمائة، وعمره خمس وثمانون، مشهدهما بهجرة قطابر يماني مسجد نيد الصباح، الأمير بدر الدين الشامي، يليه الأمير شمس الدين، يليه الأمير علي بن الحسين عليهم السلام.

قال الإمام المنصور بالله حين توفي الأمير شمس الدين عليهما السلام:

عَهِدْنا مَغِيبَ الشَّمْسِ بالغرْبِ دائماً فَغابَتْ ضَحَىً شاميَّةً في قَطَـابرِ

وفيه الاستخدام البديعيّ؛ لأنّه أَطْلَقَ الشمس أوّلاً وأراد الحقيقة، وأعاد الضمير إليها في قوله: فغابت باعتبار المسمى.

هذا، والإمام المنصور بالله مجدِّدُ الست المائة، ولقد جدَّد فيها الإيمان، وأقام الله به واضح البرهان، وما هو إلا من الآيات النيرات، والحجج البينات الباهرات.

من كراماته(ع):

وأجرى الله له من الكرامات ما يبهر الألباب، وتخرّ مذعنة له الرقاب، منها: النور الذي أضاء حال دخول الإمام مدينة شبام، حتى ظنه بعضهم ضوء القمر، ثم ظهر له أنه آخر شهر.

ومنها: الرّاية الخضراء التي رأوها بين راياته، ومنها: ما رواه الفقيه حميد الشهيد رحمه الله تعالى، قال: أخبرنا السلطان الفاضل الحسن بن إسماعيل، قال: سمعتُ وأنا في داري في ظفار كلاماً في أول الليل بعد وفاة المنصور عليه السلام قبل أن نعلم بموته، وكرّره قائله حتى حفظته، فسمعته يقول: أبا محمد أنتَ القمر الزاهر، وأنتَ الرّبيع

الماطر، وأنت الأسد الخادر، وأنت البحر الزاخر، أنت من القمر نوره وضياؤه، ومن الشمس حسنه وبهاؤه، ومن الأَسَد بأسه ومضاؤه. ثم أتى الخبر بعد ذلك بموته في كوكبان.

قال في الحدائق: ومنها: القصة المشهورة، وهي أن ورد سار لما تقدم إلى ناحية حوث في بعض أيامه، فأخرب دار الإمام عليه السلام، ثم عاد إلى صنعاء، فما تمَّ الأسبوع حتى أنزل الله تبارك وتعالى سَيْلاً لم يعهد أهل هذه الأعصار مثله، وكان قد بنى في صنعاء قصراً شامخاً، وتأنّق فيه وتعمّق، فهدمه ذلك السيل، واسْتَلَبَ كثيراً من أمواله ونفائسه، ونجا بعد أن أشفى على الهلاك، إلى غير ذلك من الكرامات الجمة، وذكر مثل ذلك في مآثر الأبرار، وفي اللآلي المضيئة.

ولم يزل خافضاً بحسامه وجوه المعتدين، رافعاً ببيانه فرائض ربّ العالمين، حتى قبضه الله إليه في المحرَّم سنة أربع عشرة وستمائة، عمره اثنتان وخمسون سنة وثمانية أشهر، واثنتان وعشرون ليلة. مشهده بظفار(١).

صفته عليه السلام: كان طويل القامة، تامَّ الخلق، دُرِّي اللون، حديد

(١)- ظفار: حصن أثري في الجهة الشمالية من مدينة ذيبين على بعد ٧٠كم شمالي صنعاء، أوّل من أسّسَه الإمام أبو الفتح الديلمي(ع).

البصر حدّة مفرطة، أبلج[1]، كثّ اللحية، كأنه قضيب فضة، قد غلب الشيب على عارضيه.

وقد أعلم به محمد بن أمير المؤمنين عليه السلام في أبيات له، قال فيها:

ووديعــة عِنْــدي لآل محمَّــد أُودِعْتُها وجُعِلْتُ مــن أُمَنَائِهــا

ثم أشار إلى الوقت الذي قام فيه الإمام فقال:

وهنــاك يبــدو عــزُّ آل محمــد وقيامهــا بالنصــر في أعــدائها

ونقل من قصيدة قديمة ذكر صاحبها صفات الغزّ الذين جاهدهم الإمام عليه السلام، منها:

أهــل فِسْــقٍ ولــواطٍ ظــاهر أهل تعذيب وضربٍ بالخُشُب

يتركــون الفَــرْضَ والسّــنة لا يعرفــون الله ليســوا بعــرب

ينقلــون المــال مــن أرض سبأ نحو مصــر ودمشــق وحلــب

فإذا مــا النــاس ضــاقوا مــنهمُ في بسيط الأرض طُراً والحدب

ظهــر القــائم مــن أرض سبأ يمني الســكن شــامي النسب

اسمه باســم أبي الطهــر النبــي ذاك عبــدالله كشّــاف الكــرب

يمــلأ الأرضــين عــدلاً مــثلما ملأت جوراً وهــذا قــد غلــب

وفي الأسانيد اليحيويّة للقاضي العلامة تقيّ الدين عبدالله بن

(١)- الأبلج: بيِّن البلج، والبُلجَة: نقاوة ما بين الحاجبين.

محمد بن عبدالله بن أبي النجم، المتوفى سنة تسع وأربعين وستمائة: وبإسناده عن زيد بن علي أنه قال: نحن الموتورون، ونحن طلبة الدم، والنفس الزكية من ولد الحسن، والمنصور من ولد الحسن..إلى آخر الأثر، وهو في أحكام الإمام الهادي إلى الحق(١).

ووجدت في رسالة القاضي العلامة فخر الدين عبدالله بن زيد العنسي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مخاطباً فاطمة عليها السلام: ((فإنّ من ولدك الهادي، والمهدي، والمرتضى، والمنصور))، انتهى.

ومدّة إمامته تسعة عشر عاماً، وتسعة أشهر وعشرون يوماً.

أولاده: الأمير الناصر محمد قام محتسباً، وكان له من رباطة الجأش وثبات القلب عند منازلة الأقران، ومجاولة الفرسان ما هو خليق بمثله، وكان فصيحاً بليغاً مفلّقاً، وأخذ في الدعاء إلى الله والجهاد في سبيله حتى توفاه الله سنة ثلاث وعشرين وستمائة، بعد أن توسل إلى الله إن كان قد قبل عمله أن يقبض روحه، عمره اثنان وثلاثون عاماً.

ومال إلى جنابه كثير من العلماء، منهم: الفقيه العلامة الشهيد حميد بن أحمد المحلي الهمداني الوادعي، صاحب الحدائق الوردية، ومحاسن الأزهار، والعمدة، وغيرها.

وجرت له كرامة عظمى، وهي: أنّ رأسَهُ أذَّنَ بعد قطعه في

---

(١)- الأحكام ٢/ ٤٧٠.

الجيش، قال الإمام شرف الدين عليه السلام:

وَبَعْدَ القطْعِ قَدْ شَهِدَتْ عِـدَاهُ بـأنَّ الـرّأسَ أذَّنَ في الجنـودِ

توفي سنة اثنتين وخمسين وستمائة.

والحسين، وحمزة، وإدريس، والفضل درجوا جميعاً، والأمير المتوكل أحمد، وعلي، وإبراهيم، وسليمان، والحسن، وموسى، ويحيى، والقاسم، وجعفر، وعيسى، وداود.

من مؤلفاته(ع): كتاب الشافي أربعة أجزاء أحاط فيه بأنواع العلوم وهو أعرف من أن يوصف، ومنها: الرسالة الناصحة، وشرحها، وكتاب المهذب، وحديقة الحكمة شرح الأربعين السيلقية، أودع فيها من علوم العربية ومعاني الألفاظ الشريفة ما بهر الألباب، وله كتاب صفوة الاختيار في أصول الفقه، وكتاب العقد الثمين في (تبيين أحكام الأئمة الهادين)، وكتاب التفسير، وكتاب الجوهرة الشفافة إلى العلماء كافة، والرسالة الكافية لأهل العقول الوافية، والرسالة الهادية، والدرة اليتيمة، والأجوبة الكافية، وكتاب عِقد الفواطم، وغيرها من المؤلفات الجليلة.

وله في الفصاحة الرائعة والبلاغة البارعة المقام الأرفع، والمكان الأعزّ الأمنع، وديوانه: مطلع الأنوار، ومشرَق الشموس والأقمار، وأعظم مواقعه في نشر معالم الدين على منهاج الأئمة الهادين، كقوله الذي رواه عنه الإمام عز الدين بن الحسن عليه السلام في المعراج وهو:

ولولا ثلاثٌ هنّ من عِيْشَةِ الفتى ... وجدّك لم أَحْفَلْ متى قام عوَّدي
فمنهنّ خَلْطُ الخيل بالخيل ضَحْوَة ... على عَجَل والبيض بالبيض ترتدي
ومنهنّ نشر الدين في كلّ بلدة ... إذا لم يقم بالدين كل مبلّد
ومنهنّ تطهير البلاد عن الخنا ... ورحض أديم الأرض من كل مُفْسِدِ
بذلك أوصاني أبي ويمثله ... أُوصِي بنيّ أَوْحَداً بعد أوحد

والبيت الأول لطرفة بن العبد عدّ بعده خصاله الثلاث اللاتي لولاهنّ لما بالى بالحياة تركتها اختصاراً، وهنّ في معلّقته ومحصولها: شرب الخمر، والكرّ على الخيل، والعكوف مع الحسناء، فعارضه الإمام بخصاله هذه، وكلّ ينفق مما عنده كما قال الوصي عليه السلام: قيمة كل امرء ما يحسنه(١)، وكلّ إناء بالذي فيه ينضح(٢)، وحسبك أن الإمام عليه السلام لما وصلت قصيدته البائية بغداد أغلق الخليفة العباسي بابها ثلاثة أيام لانخلاع قلبه من الفزع، وعندهم ألوف من العساكر العظام، حسبوا أن الإمام في أثرها.

هذا، والجدُّ الجامع لبني حمزة هو الأمير الشهيد حمزة بن الإمام النفس الزكية أبي هاشم الحسن بن عبد الرحمن، ويتفقون هم وأولاد الهادي في الحسين بن القاسم بن إبراهيم عليه السلام، قال في البسامة:

---

(١)- النهج ٨١: قصار الحكم.
(٢)- عجز بيت أوّله: وحسبكم هذا التفاوت بيننا.

وفي ابـن حمـزة عبـدالله حازمنـا ... وخـير داع دعـا منـا ومفتخـر
جـاءت بمعضـلة نكـداء رائعـة ... وصاولت مَنْ غدا بالمكرمات حري
وقادة العجم من أقصـى ممالكهـا ... إليـه تـركض خيـل البغـي والبطـر
فحـاصرت كوكبانـاً وهـو سـاكنه ... وصـنوه فـارس الهيجـاء في البكـر
حتى قضى نحبه والسيف منصلت ... في كفّـه ومضـى في معشـر صـبر
وكـان للـمال في كفيّـه أجنحـة ... فـإن يقـع منـه شيء فـيهما يَطِـرِ

..إلى آخر الترجمة، انتهى من كتاب التحف شرح الزلف للإمام الحجة مجدالدين المؤيدي عليه السلام.

ولزيادة التوسّع في ترجمة الإمام عبدالله بن حمزة عليه السلام انظر:

١ - مقدمة الشافي للإمام مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام.

٢ - الحدائق الوردية لحميد الشهيد رحمه الله تعالى.

٣ - اللآلئ المضيئة للشرفي عليه السلام.

٤ - شرح البسامة للزحيف رحمه الله تعالى.

٥ - شرح الدامغة للسيد العلامة الحسن بن صلاح الداعي رحمه الله تعالى.

٦ - السيرة المنصورية تأليف أبي فراس بن دعثم.

وغير ذلك كثير بحمد الملك الكبير.

طريقة التحقيق

كان التحقيق لهذه الرسالة العظيمة معتمداً على الخطوات التالية:

- صف الرسالة ثم القيام بمقابلة المصفوف على النُّسَخ المعتمد عليها في التحقيق.

- اعتمدنا على نسختين لتحقيق الرسالة: الأولى مخطوطة من مجموع كبير يحتوي على عدة مؤلفات منها: الإحازة في طرق الإجازة، والمختصر المفيد، وسلامة المعاصر في حسن سيرة الإمام الناصر، والقصص الحق في مدح خير الخلق، وبحث في منع الاجتهاد من غير أهل البيت عليهم السلام وغيرها.

- ما كان من زيادة ولم نشر إليها في الهامش جعلناها بين معقوفين هكذا [ ].

- خرجنا الأحاديث المذكورة في الرسالة تخريجاً مختصراً من مظانها بقدر الاستطاعة.

- قمنا بالاستدلال على بعض الحقوق التي ذكرها الإمام المنصور بالله عليه السلام، ومدعماً لها بالدليل والبيان، ومؤيداً لها بالحجة والبرهان. وموثقاً ما فيها بالسلطان، ليعلم المطلع أن أهل البيت عليهم السلام:

سلسلة من ذهب منوطة بالشهب

- قمنا بتشكيل أكثر الرسالة -بفضل الله تعالى- لتسهيل قراءتها على البعض.

- شرحنا بعض المفردات اللغوية التي تحتاج إلى إيضاح وبيان.

- جعلنا لكل بحث عنواناً من عندنا لتقريب المواضيع للقارئ، ولتسهيل الرجوع إلى المباحث الموجودة في الرسالة.

- قمنا بعمل ترجمة مختصرة للأعلام المذكورين.

- علقنا على بعض المواضع عند اللزوم.

- قمنا بوضع علامات الترقيم المعهودة في مواضعها حسب طاقتنا وفهمنا للموضوع.

- قمنا بعمل مقدمة للرسالة، بينا فيها أهميتها، مع نقل ترجمة الإمام الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام للإمام المنصور بالله عليه السلام.

- ذكرنا إسناد مولانا الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام لمؤلفات الإمام الأعظم المنصور بالله عليه السلام؛ لما للإسناد من أهمية علمية.

- وفي النهاية نسأل الله العلي العظيم بحقّه فلا أعظم من حقّه عليه لنا ولمشائخنا في الدين، وعلمائنا الهادين، وإخواننا المؤمنين، وكل من ساهم معنا في إخراج هذا العمل العظيم أن يوفقنا لما يحب ويرضى، وأن يصلح أعمالنا، ويغفر ذنوبنا، ويستر عيوبنا،

ويطهر قلوبنا، وأن يرزقنا الهدى والتقى، والعفاف والغنى، والصواب والرشاد، والتوفيق والسداد، والعلم النافع والعمل به، والثبات على منهاج آل محمد عليهم السلام والكون معهم، وأن يحشرنا في زمرتهم. آمين يا رب العالمين.

قسم التحقيق

مكتبة أهل البيت عليهم السلام

[السند إلى المؤلف[1] عليه السلام]

قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتابه العظيم لوامع الأنوار [ط / ج١/ ص ٤٨٦] عند الكلام على أسانيد مؤلفات الإمام الأعظم المنصور بالله عبدالله بن حمزة عليه السلام: «فأقول وبالله التوفيق:

يروي المفتقر إلى الله مجد الدين بن محمد – عفا الله عنهما – جميع مؤلفات الإمام المنصور بالله، عبدالله بن حمزة، التي هي: كتاب الشافي، وصفوة الاختيار، والمهذب، وحديقة الحكمة، والرسالة الناصحة، وشرحها، والفتاوى المرتبة وغير المرتبة، ورسائله، وأشعاره، وجميع مؤلفاته، وهي كثيرة غزيرة – وقد ذكرتُ مؤلفاته في التحف الفاطمية[2]– كما سبق، سماعاً فيما سمعتُ منها كالشافي، والرسالة الناصحة، والحديقة، وما تضمنته المؤلفات من كتبه (ع)، وإجازة عامة لها، ولغيرها، عن والدي شيخ آل الرسول، العلامة الولي، محمد بن منصور بن أحمد المؤيدي رضي الله عنهم، عن والدنا الإمام المهدي لدين الله، محمد بن القاسم؛ عن السيد الإمام محمد بن محمد الكبسي، عن السيد الإمام محمد بن عبد الرب.

(ح)، ويروي ذلك الإمام المهدي محمد بن القاسم، عن الإمام

(١) وهناك أسانيد أخرى . انظر لوامع الانوار- ومقدمة كتاب الشافي.

(٢) صفح ٢٤٧ الطبعة الثالثة.

المنصور بالله محمد بن عبدالله الوزير عن السيد الإمام أحمد بن زيد الكبسي، عن السيد الإمام محمد بن عبدالرب، عن عمه إسماعيل، عن أبيه محمد، عن أبيه زيد، عن أبيه المتوكل على الله إسماعيل، عن أبيه الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد.

وأرويها بجميع الطرق السابقة إليه، وهو، عن مشائخه الأعلام أمير الدين بن عبدالله، وإبراهيم بن المهدي، وصلاح بن أحمد، عن والده السيد الإمام أحمد بن عبدالله الوزير، عن الإمام المتوكل على الله شرف الدين، عن الفقيه جمال الدين علي بن أحمد، عن الفقيه العلامة علي بن زيد، عن السيد الإمام أبي العطايا عبدالله بن يحيى بن المهدي، عن الفقيه نجم الدين يوسف بن أحمد، عن السيد الإمام جمال الدين الهادي بن يحيى، عن والده السيد الإمام صاحب الجوهرة، والياقوتة، يحيى بن الحسين اليحيوي؛ عن الفقيه العلامة إمام المذاكرين، محمد بن سليمان بن أبي الرجال - المتوفى عام ثلاثين وسبعمائة - بمناولة الفقيه العلامة عبدالله بن علي، بالمناولة والقراءة من والده الشيخ العلامة، بهاء الدين علي بن أحمد بن الحسين الأكوع جامع كتاب الإختيارات المنصورية، وصاحب المقامات المشكورة الإمامية؛ وقد روى عنه الإمام (ع) في الشافي، وهو من تلامذة الإمام، وأعيان الأعلام، في تلك الأعوام؛ عن الإمام الحجة، المنصور بالله عبدالله بن حمزة، رضي الله عنهم.

[مقدمة الرسالة]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بمداومة عبده حمدَه استحقّ حمدَه، واخلاص عبادته أصاب المتعبِّد رشدَه، وصلى الله على المنتجب[1]، وعلى ذريته أئمة العجم والعرب، أما بعد فإن حق الوالد على الولد يترتب على قيام الوالد بحق الولد، قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء:٢٤]، فوجوب الترحّم عليهما فرع على تقديم التربية منهما، وقال تعالى: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف:١٥]، وقال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وفي الحديث: ((بروا آباءكم تبركم أبناؤكم، وعفوا تعف نساؤكم))[2].

---

(١) في (ب) المنتخب.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر بهذا اللفظ، ورواه الطبراني والحاكم عن جابر بلفظ ((برّوا آباءكم تبرّكم أبناؤكم وعفوا تعف نساؤكم...))ذكره في الجامع الصغير.

[من حقوق الولد على والده]

وعلى الوالدِ لولدِهِ تحسينُ اسمِه[١]، وتحسينُ لقبِهِ، وأن يختارَ له من الأُمهاتِ من لا يُعابُ بها[٢]. فإذا قد تقررَ من هذه القاعدةِ ما قد تقررَ، فقد رأيتُ أنَّ الذي يلزمُ الوالدَ للولدِ مُقَدَّمٌ على ما يلزمُ الولدَ للوالدِ، فإنْ لم يَقُمِ الوالدُ بما يلزمُهُ من ذلك كان عقوقُ الولدِ له قصاصاً وجفوةً[٣].

[حقُّ الولد على أُمِه]

فمتى أرْضَعَتْهُ الأمُّ، وأحسنتِ الغذاءَ بنهايةِ جُهدِها، ونَظَّفَتِ الولدَ من أقذارِهِ وأدرانِه، وقامتْ بما يَتعينُ عليها القيامُ به من شأنِهِ في طعامِهِ وشرابِهِ ومنامِهِ فقد أدتْ ما يجبُ عليها، وانتقلَ الحقُّ إلى الأبِ في تأديبِهِ وتربيتِهِ، وتأنيسِهِ وتقريبِهِ، وتعليمِهِ وتهذيبِهِ. والتعليمُ هو أنواعٌ شتى.

---

(١)- روى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣٠٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنهم قالوا: يا رسول الله قد علمنا ما حق الوالد على الولد، فما حق الولد على الوالد؟ قال: ((أن يُحْسِنَ اسمه، ويحسن أدبه))، وهو في شمس الأخبار [٢/ ٢٢١]، ورواه البيهقي في الشعب عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢)- روى الإمام أحمد بن سليمان عليه السلام في أصول الأحكام عن جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا يزوجْنَ النساء إلا من الأكفاء ...))، وهو في شمس الأخبار [٢/ ٢٠٤] وروى ابن ماجه، والحاكم، والبيهقي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((تخيروا لنطفكم، فأنكحوا الأكفاء، وأنكحوا إليهم))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [١/ ١٩٦].

(٣)- في (ب): وجفوته.

[بقية حقوق الابن على أبيه]

فعلى الأبِ الاجتهادُ في النَّظرِ له أن يُعَلِّمَهُ أرجى ما يصلُ به إلى الخيرِ في نهايةِ معرفتهِ، وبلوغِ أقصى نظرِهِ، إذ اللهُ سبحانَهُ لا يُكَلِّفُهُ في ولدِهِ ما سقطَ عنه حُكْمُهُ في نفسِهِ، فأهلُ المِهَنِ مَصَالِحُهُم في مِهَنِهِم، وأهلُ العلاجِ في عِلاجِهِم، وأهلُ الفِلاحَةِ في فِلاحَتِهِم إلى غيرِ ذلك.

وكلُّ ذلك فَرْعٌ على تَربيتهِ على طاعةِ اللهِ تعالى، وتخويفِهِ لسطوتهِ، وتلقينِهِ ما لا يسعُهُ جَهْلُهُ من توحيدِهِ(١)، وعَدْلِهِ(٢)،

(١)- ومسائل التوحيد الواجب على كل مكلف معرفتها واعتقادها عشر مسائل، وهي باختصار كما في الموعظة الحسنة للإمام المهدي محمد بن القاسم الحسيني عليهم السلام: (المسألة الأولى): أن تعلم أن لهذا العالَم صانعاً صنعه وخالقاً دبَّره وأحكمه [وهو الله تعالى]. (المسألة الثانية): أن الله تعالى قادر. (المسألة الثالثة): أن الله تعالى عالم. (المسألة الرابعة): أن الله تعالى حيٌّ. (المسألة الخامسة): أن الله تعالى سميع بصير [أي عالم بالمسموعات، وعالم بالمبصرات]. (المسألة السادسة): أن الله تعالى قديم لا أول لوجوده. (المسألة السابعة): أن الله تعالى لا يشبه الأشياء. (المسألة الثامنة): أن الله تعالى غنيٌّ لا تجوز عليه الحاجة. (المسألة التاسعة): أن الله تعالى لا يُرى بالأبصار لا في الدنيا ولا في الآخرة. (المسألة العاشرة): أن الله تعالى واحد لا إله غيره أي لا مشارك له في الإلهيّة.

(٢)- ومسائل العدل الواجب على كل مكلف معرفتها واعتقادها عشر مسائل وهي باختصار كما في الموعظة الحسنة: (المسألة الأولى): أن الله تعالى عدلٌ حكيمٌ لا يفعل القبيح كالظلم والعبث. (المسألة الثانية): أن أفعال العباد =

وصِدْقِهِ في قولِهِ[1]، وتَصْوِيْبِهِ في فعلِهِ، وما يتبعُ ذلك وما ينبني عليه.

حسنها وقبيحها منهم لا من الله تعالى. (المسألة الثالثة): أن الله تعالى لا يقضي بالمعاصي. (المسألة الرابعة): أن الله تعالى لا يكلف أحداً من عباده ما لا يطيقه. (المسألة الخامسة): أن الله تعالى لا يثيبُ أحداً إلا بعمله، ولا يعذبه إلا بذنبه. (المسألة السادسة): أن الله تعالى لا يريد شيئاً من معاصي عباده، ولا يرضاه، ولا يحبّه. (المسألة السابعة): أن جميع الآلام التي لا تقع من فعل المخلوقين فهي من فعل الله تعالى لحكمة وصواب. (المسألة الثامنة): أن هذا القرآن الذي بيننا كلام الله تعالى. (المسألة التاسعة): أن القرآن محدث [مخلوق]. (المسألة العاشرة): أن محمداً ﷺ نبيٌّ صادقٌ.

(١)- ومسائل الوعد والوعيد الواجب معرفتها واعتقادها عشر مسائل وهي باختصار كما في الموعظة الحسنة: (المسألة الأولى): أن من وعده الله تعالى بالثواب من المؤمنين فإنه متى مات على إيمانه صائرٌ إلى الجنة لا محالة، وخالد فيها دائماً في ثواب لا ينقطع إجماعاً. (المسألة الثانية): أن من توعّده الله تعالى بالعقاب من الكفار فإنه متى مات مصراً على كفره صائرٌ إلى النار لا محالة، ومخلدٌ فيها دائماً في عقاب لا ينقطع إجماعاً. (المسألة الثالثة): أن من توعده الله تعالى من الفساق بالنار ومات مصراً على فسقه غير تائب فإنه صائرٌ إلى النار، ومخلدٌ فيها دائماً. (المسألة الرابعة): أن أهل الكبائر من هذه الأمة كشارب الخمر، والزاني ونحوهما يسمون فساقاً، ولا يسمون كفاراً خلافاً للخوارج، ولا يسمون مؤمنين خلافاً للمرجئة. (المسألة الخامسة): أن شفاعة النبي ﷺ لا تكون لمن يستحق النار من الكفار ولا الفساق، بل هي للمؤمنين ليزيدهم الله بها تشريفاً. (المسألة السادسة): أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان على قدر الطاقة والإمكان إذا تكاملت شروطهما. (المسألة السابعة): أن الإمام بعد رسول الله ﷺ بلا فصلٍ: أمير المؤمنين عليٌّ بن أبي طالب -كرم الله وجهه في الجنة-. (المسألة الثامنة): أن الإمام بعد علي عليه السلام ابنه الحسنُ عليه السلام. (المسألة التاسعة): أن الإمام بعد الحسن أخوه الحسينُ عليهما السلام. (المسألة العاشرة): أن الإمامة بعد الحسنين عليهما السلام في سائر العترة عليهم السلام =

وما يُعَلِّمُهُ ويَحُضُّهُ على فعلِهِ أقلُّ أحوالِهِ أنْ يكونَ من المباحِ[١] فما فوقَهُ مِن مَنْدُوبٍ[٢] أو واجبٍ[٣]، وما سوى ذلك[٤] فلا يجوزُ تَعْلِيمُهُ، ولا الأمرُ به، ولا الإذنُ فيه، ولا الحضُّ عليه. فمتى قامَ الوالدُ بذلك فقد أدَّى ما عليه. فإنْ كان له مالٌ كان عليه بين أولادِهِ المساواةُ، وتركُ المحاباةِ في مالِهِ، واتِّبَاعِ الهوى في نِحْلَةِ أولادِهِ إلاَّ أنْ يكبروا ويتميزوا بالأفعالِ، وكسبِ محامدِ الخلالِ[٥] فلا عليه إنْ خَصَّ الفاضلَ بمزيةٍ على المفضولِ كما فعلَ عبدُالله بنُ الحسنِ عليه السلام[٦] في

فقط من قام ودعا من أولاد الحسنين وهو جامع لخصال الإمامة. قال الإمام المهدي محمد بن القاسم عليه السلام في الموعظة الحسنة: (فهذه ثلاثون مسألة في أصول الدين على قواعد آبائنا أهل البيت الأكرمين وشيعتهم الأرشدين، فيجب المصير فيها إلى العلم اليقين، ولا يجوز التقليد فيها لأحد من المكلفين وسبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم). اهـ.

(١)- وحقيقة المباح: ما لا ثواب ولا عقاب في فعله وتركه.

(٢)- وحقيقة المندوب: ما يستحق الثواب بفعله، ولا عقاب في تركه.

(٣)- وحقيقة الواجب: ما يستحق الثواب بفعله، والعقاب بتركه.

(٤)- من الحرام والمكروه.

(٥)- الخلة: الخَصْلَةُ. تمت (من القاموس).

(٦)- عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام الملقب بكامل آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم المولود في بيت فاطمة الزهراء عليها السلام في المسجد النبوي الشريف، قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في التحف شرح الزُّلَف [ط٣/ ص٨٨]: وفي أيام أبي الدوانيق الملك الثاني من بني العباس قُتِلَ عبدالله بن الحسن بن الحسن سنة خمس وأربعين ومائة عن خمس وسبعين سنة، وأقام في الحبس ثلاث سنين، إلى قوله عليه السلام: والإمام عبدالله بن الحسن هو الذي صلى الفجر بوضوء العشاء ستين سنة. انظر: التحف شرح الزلف.

أولادِ هندٍ[١]: محمدِ بنِ عبدالله النفسِ الزَّكيةِ[٢] واخوتِهِ -سلام

(١)- هند بنت أبي عبيدة بن عبدالله بن زمعة بن الأسود بن عبدالمطلب بن أسد بن عبدالعزىٰ بن قصي. انظر الإفادة في تاريخ الأئمة السادة ص٧٣، مقاتل الطالبيين ص ٢٠٦، وأولاد هند هم الإمام النفس الزكية، والإمام إبراهيم، والإمام موسىٰ عليه السلام.

(٢)- الإمام محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال الإمام الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في التحف شرح الزلف [ط٣/ ص٧٧] في سيرته العطرة: صفته: قال الإمام أبو طالب عليه السلام في الإفادة: كان عليه السلام آدم اللونِ، شديدَ الأدمة، قد خالطَ الشيب في عارضيه. قال الإمام الهادي إلىٰ الحقي يحيىٰ بن الحسين عليهما السلام في سياق الأئمة: ومثل محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب الذي جاء في الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنه خرج ذات يوم إلىٰ باب المدينة فقال: ((ألا وإنه سيقتل في هذا الموضع رجلٌ اسمه كاسمي، واسم أبيه كاسم أبي، يسيل دمه من هاهنا إلىٰ أحجار الزيت، وهو النفس الزكية، علىٰ قاتله ثلث عذاب أهل النار))». قيامه: في جمادىٰ من هذه السنة [أي سنة استشهاده]، وبايعته المعتزلة مع الزيدية وفضلاء الأئمة، وخرج معه جعفر الصادق عليه السلام المتوفىٰ سنة ثمان وأربعين ومائة عن خمس وستين، ثم استأذنه في الرجوع لكبر سنه، وضعفه إلىٰ قوله: عليه السلام في كتاب التحف: وكان الإمام مالك بن أنس الأصبحي المتوفىٰ سنة مائة وتسع وسبعين – يفتي بالخروج مع الإمام محمد بن عبدالله، وأخيه الإمام إبراهيم بن عبدالله، وقرأ علىٰ الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، واستشهد الإمام محمد بن عبدالله في شهر رمضان الكريم سنة خمس وأربعين ومائة، وله من العمر اثنتان وخمسون سنة، وكان لقبه النفس الزكية، وكان فيه خاتم في كتفه يشبه خاتم النبوة في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلىٰ آخر كلامه عليه السلام، ولمزيد البحث والفائدة انظر شرح الزلف [ط٣/ ص٧٧]، الشافي [١/ ١٩٢]، الحدائق الوردية [١/ ١٥٤]، شرح الدامغة، الإفادة [٧٣]، مقاتل الطالبيين [٢٠٦].

الله عليه وعليهم- وهو قدوةٌ عندنا وعندَ الصالحين، فإنَّهُ فّضَّلَهُم على إخوتِهم، وقامَ في ذلك بما يلزمُهُ من تعظيمِ مَنْ عَظَّمَ اللهُ سبحانه، وإنْ كان إخوتُهُم أفاضلَ وأئمةَ هدىً، ولكن لم يكملوا إلا بعدَ موتِهِ[١]. فمتى فعلَ ذلك فقد أتى بما يَلْزَمُهُ في حَقِّهِم.

[بيان ما على الأبناء تجاه الآباء]

وعليهم فيما تقدمَ شَرْحُهُ المبادرةُ والقَبُولُ[٢] إلى امتثالِ ما يشيرُ إليه أو يقولُ، وقد عاينَّا البهائمَ المهملةَ، والوحوشَ النَّافرةَ، والسباعَ الضاريةَ، والهوامَّ الرَّاتِعَةَ تتبعُ الأمَّ والأبَ، وتقتفي ما تقضي به الإشارةُ، حتى الظبيةُ تُكَمِّنُ[٣] ولدَها فَيَكْمُنُ، والشاةُ

(١)- ومن حقوق الابن على أبيه أيضاً أن على الأب أن يراقب ابنه في من يصاحب، ومن يعاشر، ومن يساير، فيمنعه من مصاحبة الأشرار، والمنحرفين الفجّار؛ لأن المرء على دين خليله، ويحثّه ويحضّه على مصاحبة المؤمنين الأخيار، وأن يكون الأب حريصاً على أوقات أبنائه، وأن يتفقّد أحوالهم، ويراقب تصرفاتهم وأن يكون رحيماً بهم متلطفاً معهم. روى البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة قال: «قبّل رسول الله ﷺ الحسن أو الحسين بن علي وعنده الأقرع بن حابس التيمي، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبّلْتُ منهم أحداً قط، فنظر رسول الله ﷺ ثم قال: ((من لا يَرحم لا يُرحم))».

(٢)- يجوز الرفع والنصب، الرفع على الخبرية، والنصب على أن (عليهم) اسم فعل أمر مبني، وفاعله ضمير مستتر وجوباً، وسيتكرر مثل هذا في كلام الإمام عليه السلام.

(٣)- كمن له كنَصَرَ وسَمِعَ، كُمُوناً: استخفى. تمت (قاموساً).

تُلْزِمُ طَلاها[١] الكِنَاسَ[٢] ولا تَرِيمُهُ[٣]، والهوامُّ[٤] تَلازَمُ مرابضَها[٥] وأدغالَها[٦] وحجرتَها لإشارةِ أُمِّهَا إلى ذلك، والفراخُ والفراخُ لا تفارقُ أوكارَها وأعشاشَها إلا بترشيحِ الوالدينِ لها[٧] إلى ذلك، وإلا فهي [في] وضعِها الأولِ لا تُفَارِقُهُ ولا تتحولُ.

فإذا كان ذلك كذلك فيما ذكرنا فما عذرُ الإنسانِ الذي مَيَّزَهُ الله على سائرِ الحَيَوَانِ، وخَصَّهُ بالنُّطقِ واللسانِ، والعقلِ والبرهانِ، ولولا أدلةُ العقلِ في صحةِ ما وردَ به الكتابُ، والرسولُ ﷺ لأَلزمنا الولدَ اتِّباعَ الوالدِ على كُلِّ حالٍ من هدىً وضلالٍ، وذلك لِوُجوبِ مُوَالاتِهِ، فما يُسقطُ ذلك إلا أن حَقَّ الباري تعالى أَولى،

---

(١)- الطِلِيُّ: الصغير من أولاد الغنم. تمت (من القاموس).

(٢)- كَنَسَ الظبيُ يَكْنِسُ: دخل في كِنَاسِهِ، وتَكَنَّسَ: دخل الخيمة، والمرأة: دخلت الهودج. تمت (قاموساً). وفي المصباح: وكِناسُ الظبيِّ -بالكسر- بيته، وكنسَ الظبي كنوساً من باب نزل دخل كِناسه.

(٣)- لا أريمُ مكاني حتى أفعلَ كذا، ولا أريم منه، ولا تَرِمْهُ، وما يَرِيمُ يفعلُ ذلك كما تقول: ما يبرحُ يفعل، انتهى (من أساس البلاغة). وفي المختار: يَرِيم أي بَرِحَ.

(٤)- الهامَّة: الدابة، وجمعه هوام. تمت (من القاموس).

(٥)- أي: مواضعها تمت (من القاموس).

(٦)- الشجر الكثير الملتفّ، واشتباك النبت وكثرته. تمت (من القاموس).

(٧)- الترشيح: التربية، وحسن القيام على المال، ولحسُ الظبيةَ ولدها من الندوة، وترشح الفصيل: قَوِيَ على المشي، فهو راشح، وأمه مرشِح، وهو يُرَشَّحُ للملك: يُرَبَّى ويؤهلُ له. تمت (من القاموس).

ودفعَ الضررِ عن النفسِ أحرى[١].

وقد أكّدْنا ما أَمَرْنا به مَنْ أمدنا الله سبحانه من الذُّريةِ التي نرجو من الله تعالى تطييبَهَا وتَزكيتَهَا وصلاحَهَا باتِّباعِ ما وضَعَهُ لنا الآباءُ - سلام الله عليهم - وألقيناه إلى الأولادِ كما أَلقوه إلينا فإنَّ أبانا - رحمه الله ونَوَّرَ ضَرِيحَهُ[٢] - قالَ لنا في بعضِ أيامِهِ التي

---

(١)- فحق الله تعالى المُقَدَّمُ، وأمره المُعَظَّمُ، وقد ذَمَّ الله تعالى إتباعَ الأبناء لآبائهم على الباطل في آيات كثيرة. قال عَزَّ اسمُهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلاَ يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [البقرة]، وقال ﷺ: ((لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق))، رواه أحمد بن حنبل في مسنده، والحاكم في مستدركه، وهو كذلك في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام، وروى البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام مرفوعاً: (لا طاعة لأحد في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف)، ورواه أحمد عن أنس بلفظ: (لا طاعة لمن لم يطع الله)، وصححها السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٥٨٥].

(٢)- هو السيد الإمام، علم العترة الكرام: حمزة بن سليمان عليه السلام، قال ابنه الإمام الحجة عبدالله بن حمزة عليه السلام في الشافي [٢/ ١٣١]: حمزة بن سليمان معروف بالفضل والعلم، مشهور بالنسك والورع، أمه: فاطمة ابنة محمد بن عبدالله بن أحمد بن بركات بن أحمد بن القاسم بن محمد بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي عليهم السلام، إلى قوله عليه السلام: وكانت العلماء تنتجعه، والفضلاء تعترف بفضله، وكان معدوداً في أفاضل العترة عليهم السلام في أيامه. وقد ذكر الإمام عليه السلام في هذه الرسالة البديعة اللطيفة بعض أحواله الكريمة، ومقاماته العظيمة، والوامض اليسير يدل على النوّر المطير.

حَضَّنا فيها على طاعةِ الله رَبَّنا - جزاه الله عنا خيراً - قولاً معناه: (ما عُذْرُكُم في معصيةِ الله إنْ عصيتموه، وما أعلمُ بينكم وبين جدِّكُم عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليه السلام وأبيكم رسولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا إماماً سابقاً، أو مُقْتَصِداً وعبداً صالحاً، وكذلك الأمهاتُ، وأما أنا فحالي ما تعلمون) فأحالنا إلى عِلْمِنَا به، وما عَلِمْنَا منه - رحمةُ الله عليه - إلا الصلاحَ قولاً وفعلاً، وتفصيلاً وجملاً، وعِلْمَاً وتعليماً، وتدقيقاً وتجسيماً، فجزاه الله عنا خيراً، وكان يُعَدُّ في أعيانِ العِترةِ(١)، ويُرجى منه لهذه الأمةِ كَشْفُ الغمةِ، وتعجيلُ النُّصْرَةِ،

---

(١)- قال الإمام الحجة/ مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في لوامع الأنوار [ط١، ج١، ص٧٩]: والعترة: نسل الرجل لغةً وعرفاً وشرعاً، إلا أن الشرعَ حكم بدخول أمير المؤمنين -صلى الله عليه وآله وسلم- في معنى عترة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قطعاً كما في أخبار الكساء من الإشارة إليهم بهؤلاء أهل بيتي، وعترتي وغيرهما مما لا يحصى، بل هو إمامهم وسيّدهم المقدم، والمقصود الأعظم بما ورد فيهم صلى الله عليهم على العموم. وقد قال أبو بكر: علي بن أبي طالب عترة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما علم أنه أعظم مقصود وأجل معهود. إلى قوله عليه السلام: نعم قال الإمام الحجة المنصور بالله: عبدالله بن حمزة عليه السلام في الشافي: -(ولهذا أكد حديث الثقلين بذكر العترة وهم الذرية لغة وعرفاً. أما اللغة: فإنه أخذ من العتيرة، وهو نبت في البادية، سمي به أولاد الرجل وأولاد أولاده ذكره ابن فارس في المجمل وغيره. وأما العرف: فمتى أطلق لفظ العترة لم يسبق إلى الفهم إلا الأولاد دون الأقارب، على أن العترة لو كانت في الأصل هم القرابة لكان الحكم للعرف كما يعرفه أهل المعرفة، انتهى. وممن نص على ذلك من أئمة اللغة صاحب كتاب العين فقال حاكياً عن العرب: عترة الرجل هم ولده =

ولقد رَوى بعضُ الصالحينَ عن حَيٍّ القاضي العالِمِ سليمانَ بنِ شاور(١) رحمه الله أنَّ النَّاسَ كانوا متى خاضُوا في أهلِ البيتِ عليهم السلام، والقائمِ منهم. قالَ: لي منهم إمامٌ متى دعا أجبتُهُ، فإذا سُئلَ مَنْ هو؟ قال: حمزةُ بنُ سليمانَ.

وولد ولده، وقال ابن الأعرابي: عترة الرجل ولده وذريته وعقبه من صلبه. قال فعترة الرسول ولد فاطمة البتول، انتهى، وهذا المروي عن ابن سيده، وقال إمام أئمة اللغة والشرع الناصر للحق الحسن بن علي الأطروش – عليه السلام-: إنما سماهم عترة؛ لأن الولد عند والده أطيب ريحانة من عترة المسك، ولهذا تقول العرب للولد: ريحانة أبيه، ولا شك أن عترة المسك أطيب من الريحانة، فسمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأطيب الطيب، وجعل ذلك صفة لهم غير مشتركة، انتهى (من لوامع الأنوار).

(١)- ترجمه السيد الإمام إبراهيم بن القاسم بن الإمام المؤيد بالله محمد بن الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد عليه السلام في الطبقات ترجمة يسيرة فأفاد أنه: سليمان بن محمد بن شاور المسوري الفقيه العلامة تلميذ زيد بن الحسن البيهقي، وأنه سمع عليه أمالي أبي طالب بصعده .... وقال السيد الإمام عليه السلام في ترجمة زيد بن الحسن البيهقي –رحمه الله تعالى-: ومن تلامذته سليمان بن شاور. اهـ. قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في ترجمة شيخ الإسلام زيد بن الحسن البيهقي –رحمه الله تعالى- في التحف [ط٣/ ٢٣٥]: زيد بن الحسن البيهقي الذي خرج من العراق لزيارة الإمام الهادي إلى الحق عليه السلام، وعقد مجلساً لإملاء فضائل العترة بالمشهد المقدس الخميس والجمعة، فأملى فيه مدة سنتين ونصف فما أعاد حديثاً، توفي راجعاً بموضع يسمى القياس من جهة الشقيق بتهامة سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة وقد شوهد النور على قبره.

والذي علمنا من أمرِهِ جملةً -من المشاهدةِ، وما تقضي به صورةُ الحالِ التي نعقلها بالمشاهدةِ- أنه كان من جملةِ العلماءِ، وفي عبادتِهِ وتهجدِهِ شاهدناه وعايناه، فأَمَّا كَرَمُهُ ومروءتُهُ فمما لا يتمارى فيه مَنْ عَرَفَهُ، أو سَمِعَ به، ثم ما علا من أبٍ كان أعلى إلى أن ينتهيَ النسبُ إلى رسولِ الله الملكِ الأعلى -سلام الله عليهم أجمعين-(١). وإنما ذكرنا ذلك ليشتدَّ حِرْصُ الأبناءِ على حفظِ هذا النَّسْلِ الشريفِ مِن دَنَسِ الأوزارِ، وأَعمالِ أَهلِ النَّارِ، التي نُزِّهَتْ منها الذريةُ الزكيةُ، وتَباعَدَ عنها خيارُ البريةِ(٢).

وقد حَرَّضْنَا الأولادَ الذُّكرانَ بما أمكنَ، وجعلناه نظماً فهو

---

(١)- وقد وسع الإمام المنصور بالله عليه السلام الكلام في هذا الشأن، وتكلم في سيرة كل واحد من آبائه الأكرمين -عليهم سلام الله أجمعين- في الشافي [٢/ ١٣١] عند إسناده مذهبه الشريف عن آبائه الهادين المهتدين إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- الأكرمين-، قال عليه السلام في آخره:

كم بين قولي عن أبي عن جده ... وأبو أبي فهو النبي الهادي
وفتى يقول روى لنا أشياخنا ... ما ذلك الإسناد من إسناد

إلى قوله عليه السلام:

والله ما بيني وبين محمدٍ ... إلا امرؤ هادٍ نماه هاد
وأنا الذي عاينتم أفعاله ... وكفى عيانكم عن استشهاد

وهو بحث عظيم يجدر بالباحثين الرجوع إليه والوقوف على معانيه.

(٢)- ولله القائل:

وتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم ... إن التشبه بالكرام فلاح

أمتعُ، ووصيتُهُ أرفعُ(١).

وللبناتِ حَقٌّ كما هو للبنين، والكلُّ من ذريةِ النبيين - سلامُ الله عليهم أجمعين -. وإنما أردنا ذلك للخروجِ من عُهدةِ ما يَلزمُ لهم بحقِّ الولادةِ، وحُسْنِ التَّربيةِ فقد ذَكَرْنا لكلٍ ما يليقُ به.

[وصية الإمام عليه السلام للرجال]

فأمرنا الرجالَ بمكارمِ الأخلاقِ(٢)، والصبرِ في مَواطنِ الجِلادِ(٣)،

---

(١)- وقد ذكر منها الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام الكثير الطيب، والغزير الصيب في مؤلفه الرائع المختار من عيون الأشعار والآثار.

(٢)- روى الإمام المرشد بالله عليه السلام في أماليه الخميسية [٢/ ١٧٦] عن أنس بن مالك أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((مكارم الأخلاق من عمل أهل الجنة))، ومكارم الأخلاق أبوابٌ كثيرة، وخصال كريمة، وخلالٌ حميدة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: حُسنُ الخُلُقِ، والتواضعُ، والصبرُ، والشكر، والتوكلُ، والعفوُ، والرحمةُ، والصدقةُ، وبِرُّ الوالدين، والحلمُ، وكظمُ الغيظ، والحياءُ، واصطناع المعروف، والرِّفقُ، والمروءة، والكرمُ، وأصل ذلك كله وفرعه، ورأسه وأسه تقوى الله تعالى، وإتباع أوامره، والانتهاء عن نواهيه.

(٣)- لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ۝١٥ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝١٦﴾ [الأنفال]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةٗ فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٤٥﴾ [الأنفال]، وروى البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله، والسِّحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، =

والدِّفاعِ عن الدِّينِ(١)، وحفظِ الجارِ والصاحبِ، وإكرامِ

وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [١/ ١٧]. (تنبيه): وهذا الحديث الشريف وأمثاله من باب التنصيص على بعض أفراد العام؛ لا أن هذه الكبائر والموبقات فقط، فهناك كبائر أخرى كبغض أهل البيت عليهم السلام وعداوتهم، وكالرياء واللواط، وعقوق الوالدين.

(١)- وللدفاع عن الدين كيفيّات عديدة وصور كثيرة منها: ما يرجع إلى الدين في نفسه أو في أهله، فالأول يكون بالدفاع عن أُسُسِهِ وقواعده، وأصوله وعقائده، ورفع شعاره، وإعلاء مناره، ورد شبهات أهل الكفر والضلالة، والبدع والجهالة، وكذلك يكون بتوضيحه للمسترشدين، وتبيينه للجاهلين، ونشره لمبتغيه، وبذله لطالبيه، والدعاء إليه بالأموال والأنفس، والغالي والرخيص، وجهاد الكفار والبغاة، وغير ذلك من أمور، والثاني: -أي الدفاع عن أهله- وأهل الدين هم آل محمد الأطهار -عليهم صلوات الملك الغفار- وأشياعهم الأخيار، وذلك يكون بالدفاع عنهم، والمقاتلة بين أيديهم، وتنزيههم، ورد طعن الطاعنين، وببيان ما لهم من فضائل، وشرح ما خصوا به من شمائل، وإبراز المكارم والمآثر، وإظهار المناقب والمفاخر، ونشر عبير أفعالهم وأحوالهم، ونثر درر علومهم وأقوالهم بمتابعتهم ومحبتهم بإكرامهم، والإحسان إليهم؛ لأن آل محمد الأطهار -عليهم سلام العلي الغفار- هم أعظم من دعا إلى هذا الدين الكريم، وأفضل من حمى حماه الفخيم، وأكرم من أقام عموده العظيم، بشدة إخلاصهم، وعظم جهادهم: علت كلمته، ورُفعتْ رايتُهُ، بصحة علومهم، وسداد اجتهادهم: وضحت حجته، وبانت محجته بصفاء قلوبهم ونقاء سرائرهم رفع أمره، وعظم قدره، كيف لا؟ وهم قرناء الكتاب، وأمناء رب الأرباب، عصمة اللائذ لمن تمسك بهم من العذاب، دعاة الحق، وألسنة الصدق، وقادة الخلق .نسأل الله بحق اسمه الأعظم، وكتابه الأكرم أن يميتنا على محبتهم ودينهم، وأن يحشرنا في زمرتهم وجماعتهم، آمين رب العالمين.

الضيفِ(١)، والحُلْمِ عن السفيهِ(٢)، وجَمْعِ العلمِ، وتعظيمِ أربابِهِ(٣)، وطاعةِ الأئمةِ(٤)، والأمراءِ إنْ كانوا مأمورين، وحُسْنِ

(١)- روى أحمد في مسنده، والبخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت))، انظر الجامع الصغير [٢/ ٥٤٠].

(٢)- قال تعالى في مدح نبيه إبراهيم صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ ۝٧٥﴾ [هود]، وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣١٩]، والقرشي في شمس الأخبار [١/ ٤٨٤] عن أمير المؤمنين -عليه الصلاة والسلام- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن الرجل ليُدْرِك بالحلم درجة الصائم القائم، وإن الرجل ليُكْتَبُ جبّاراً وما يملك إلا أهل بيته))، وروى الخطيب عن أنس مرفوعاً: ((الحليم سيد في الدنيا، وسيد في الآخرة)).

(٣)- روى الإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي الخميسية [١/ ٤٦]، والقرشي رحمه الله في شمس الأخبار [١/ ١٧٤]، عن ابن عباس -رضوان الله تعالى عليهما- عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((تعلّموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تُعَلِّمون، وتواضعوا لمن تَعَلَّمون منه، ولا تكونوا جبابرة العلماء، فلا يقوى عملكم بجهلكم)).

(٤)- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء:٥٨]، والمراد بأولي الأمر هنا هم أئمة أهل البيت عليهم السلام لإجماع أهل البيت عليهم السلام على أنهم المرادون بأولي الأمر، وإجماعهم حجة قاطعة يجب المصير إليها، والاعتماد عليها كما قد تقرّر في مواضعه، ومن أراد زيادة إيضاح في هذه المسألة العظيمة الشأن، الساطعة البرهان فعليه بلوامع الأنوار، والتحف شرح الزلف، ومجمع الفوائد من كتب الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام، وبغيرها من كتب أصحابنا المحقِّقين، وعلمائنا المدققين.

السياسةِ إنْ كانوا آمرين، ومُنَابَذَةِ الظلمةِ عموماً[١]، والفرقةِ المرتدةِ الغويةِ، المسماةِ بالمُطَرَّفيَّة[٢] خصوصاً، ورعايةِ حَقِّ

(١)- قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَرْكَنُواْ إِلَى ٱلذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ ﴾ [هود:١١٣]، قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في الثواقب الصائبة لكواذب الناصبة: فإن الوعيد فيها مصرحٌ على الطغيان، الصادق بأدنى تجاوز لما أُمِروا به وعصيان، وبإمساس النار على الركون، وهو الميل اليسير إلى من صدر منه الظلم دع عنك الظالم نفسه، ثم عَقَّبَ على دخول النار أنه ليس لهم من دون الله أولياء، وأنهم لا ينصرون، وهو يقتضي الخلود في العذاب، وانقطاع الأسباب، فهل يبقى بعد ذلك شك وارتياب، فنسأل الله تعالى العصمة والسلامة، وحسن المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل، انتهى. وفي الأحكام [ط١، ج٢، ص٥٣٨] قال الإمام الأعظم الهادي إلى الحق الأقوم عليه السلام: «بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من جبا درهماً لإمام جائر كبَّه الله في النار على منخريه))، وفي ذلك ما يقال: إن المعين للظالم كالمعين لفرعون على موسى، وفي ذلك ما بلغنا عن أبي جعفر محمد بن علي – رحمة الله عليه- أنه كان يروي ويقول: إذا كان يوم القيامة جعل سرادق من نار، وجعل فيها أعوان الظالمين، ويجعل لهم أظافير من حديد يحكّون بها أبدانهم حتى تبدو أفئدتهم، فيقولون: ربنا ألم نكن نعبدك؟! فيقال: بلى، ولكنكم كنتم أعواناً للظالمين. وفي ذلك ما بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من سَوَّدَ علينا فقد شرَّك في دمائنا)) إلخ البحث.

(٢)- قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام: المُطَرَّفيَّةُ هم أتباع مطرف بن شهاب، ومن مذهبه: إنكارُ صنع الصانع الحكيم، والشرائع السماوية المطهرة، ونسبة كل ما في الوجود من خلق الله تعالى إلى الطبيعة، كما دعا إلى الإباحية المطلقة، وقد غرّر بهذا بالكثير من الرُّعَاع والمراهقين، فاتبعوه على جهل، وخرجوا من الملة الإسلامية المطهرة اتباعاً لشهواتهم، وإرضاءً =

الجار[١] وابنِ العمِّ والصَّاحبِ، ولم نَذْكُرْ لهمُ الأَخَ لأَنَّا استعظمنا أنْ يَجفوَ الأَخُ أَخَاهُ[٢]، وأنْ نَحضَّ على هذه الأَشرافَ والرؤساءَ، وعَلمنا مِنْ نفوسِنَا أَنَّا كُنَّا لإخوانِنَا وهم لنا بحيثُ لا سبيلَ إلى

لنزعاتهم الشريرة، ومقالاتهم معلومة في كتب الإسلام، وقد جاهدهم على كفرهم وعنادهم وجحودهم- الأئمة الهداة، والأنصار الأباةُ، ومنهم: الإمام الناصر للدين أبو الفتح الديلمي، وله فيهم: «الرسالة المُبهِجَةُ في الرد على الفرقة المُتَلَجْلِجة» والإمام المتوكل على الله أحمد بن سليمان من قبله .. إلى آخره كلامه عليه السلام، وقد أوضح عليه السلام قبل هذا جهاد الإمام المنصور بالله عليه السلام لهم.

(١)- روى الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج٢/ ص٥٢٩] عن الحسن بن علي عليهما السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما آمن بالله فقالوا: مَنْ يا رسول الله؟ فقال: من باتَ شبعاناً وجارُهُ جائع، وهو يشعر))، وروى عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((البِرُّ، وحُسْنُ الخُلُق، والجوار: زيادة في الرِّزق، وعمارة للديار))، وروى عليه السلام أيضاً بإسناده عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ما يؤمنُ، قيل: من يا رسول الله؟ قال: رجل لا يأمن جارُهُ بوائقه))، وروى عليه السلام بإسناده إلى الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ما آمن، قيل من يا رسول الله؟ قال: من لم يأمن جارُهُ غشمَهُ وظلمَهُ))، وروى القرشي -رحمه الله تعالى- في شمس الأخبار [٢/ ١٧٥] نقلاً عن الأمالي الخميسية، واللفظ له، ومن العامة ما رواه أحمد بن حنبل والبخاري ومسلم والأربعة أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لم يزل جبريلُ يوصني بالجار حتى ظننت أنه سَيُوَرِّثه من جاره))، وروى أحمد والبيهقي عن عائشة: ((صلة الرحم، وحسن الخلق، وحسن الجوار يَعْمُرْنَ الديار، ويَزِدْنَ في الأعمار))، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٠٩]، وهو في شمس الأخبار [١/ ٤٩٢].

(٢)- وكما قال طَرَفَةُ بنُ العبد في معلقته المشهورة:

وظلمُ ذوي القربى أَشَدُّ مضاضةً ... على المرء من وقع الحسام المُهَنَّدِ

مجالٍ يتسعُ في ذِكْرِ البِرِّ والنَّصَفَةِ بيننا لوقوعِ ذلك إلى حَدٍّ لا مزيدَ عليه، ولا معنى لسؤالِ مَنْ نسألُهُ ونرجو أنهم كذلك إنْ شاءَ الله تعالى، وأفضل. فإذا تقررتْ هذه الجملةُ رجعنا إلى ما كُنَّا نحنُ بصددهِ مِنْ ذِكْرِ البناتِ وما يَلزمُ لهنَّ مِنَ الوصايا.

[وصية الإمام عليه السلام للبنات]

فأول ما نأمرهن به تقوى الله تعالى في السِّرِ والعلانيةِ(١)، والقيامَ بفرائضِهِ من الوضوءِ والصلاةِ والصيامِ والحجِ إنْ استطعْنَ إليه سبيلاً(٢)،

---

(١)- قال تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾ [البقرة]، وقال عز اسمه: ﴿وَٱتَّقِينَ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب:٥٥].

(٢)- روى الإمام المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد [٢/ ١٦١]، والإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [١٦٥]، واللفظ له، والإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي الخميسية [١/ ٣١]، والإمام أحمد بن سليمان -عليهما السلام- في أصول الأحكام، وأحمد في مسنده، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((بني الإسلام على خمس: توحيد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج))، وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [١٦٤] عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خمس لا يقبل الله منهن شيئاً دون شيء، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد عبده ورسوله، والإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والجنة والنار، والحياة بعد الموت، هذه واحدة، والصلوات الخمس عمود الإسلام، لا يقبل الله الإيمان إلا بالصلاة، والزكاة طهور من الذنوب لا يقبل الله الإيمان ولا الصلاة إلا بالزكاة، فمن فعل هذه ثم جاء رمضان، وترك صيامه متعمداً لم يقبل الله منه الإيمان، ولا الصلاة، ولا الزكاة، ومن فعل هؤلاء الأربع وتيسر له الحج ولم يحج، ولم يوصِ بحجة، ولم يحج عنه بعض أهله لم يقبل الله منه الإيمان، ولا =

وقراءةَ القرآنِ(١)، وعبادةَ الرحمنِ، وحُسْنَ الخُلُقِ(٢)، والمواساةَ

الصلاة ولا الزكاة، ولا صيام رمضان؛ لأن الحج فريضة من فرائض الله، ولم يقبل الله شيئاً من فرائضه بعضها دون بعض))، وفي لوامع الأنوار للإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام [ط١/ ج١/ ص٤٣٣] عند الكلام على سند الجامع الكافي – ما لفظه: قال الحسن بن يحيى: الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، والإقرار بما جاء من عند الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلا، وولاية علي بن أبي طالب، والبراءة من عدوه، والإمام المفترض الطاعة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن ابي طالب –صلى الله عليه– اهـ.

(١)– روى الإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي الخميسية [ج١/ ص٧٢] بإسناده إلى الإمام موسى الكاظم بن جعفر الصادق عن آبائه –عليهم الصلاة والسلام– عن أمير المؤمنين –صلوات الله تعالى وسلامه عليه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير الناس من تعلَّم القرآن وعلَّمه، وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه)) – ورواه البخاري والترمذي عن علي عليه السلام، وأحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه عن عثمان بلفظ: ((خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه))، وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [١٧٣] بإسناده إلى أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفتنة فعظمها وشددها فقال علي بن أبي طالب عليه السلام فما المخرج منها؟ قال: ((كتاب الله فيه حديث ما قبلكم، ونبأ ما بعدكم، وفصل ما بينكم، من يتركه من جبَّار يقصمه الله، ومن يبتغي الهدى من غيره يضلّه الله، وهو حبل الله المتين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، وهو الذي لما سمعته الجن قالوا: ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَاناً عَجَباً ۝١ يَهْدِي إِلَى ٱلرُّشْدِ ﴾ [الجن:٢]، وهو الذي لا تختلف به الألسن ولا يخلقه كثرة الرد))، انظر مجمع الفوائد [١/ ٢٤٦]، وأمالي الإمام أبي طالب [١٦٧]، الأمالي الخميسية [١/ ٧٢]، شمس الأخبار [١/ ١٧٧]، وغيرها.

(٢)– قال تعالى في مدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤ ﴾ [القلم]، وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣٢٨] بإسناده عن الإمام زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن أمير المؤمنين علي عليهم السلام قال: قال رسول =

للسائلِ والمُعتَرِّ[١]، وتخصيصَ الأقاربِ وذوي الأرحامِ[٢] مع العمومِ لمن أمكنَ إيصالُ النَّفعِ إليه.

[كيف تتوضأ المرأة]

فأما غَسْلُ الفرجينِ فهو أَمانةٌ، والمرادُ به إزالةُ النجاسةِ، والفاضلُ الشريفُ لا يَخُونُ أَمانَتَهُ، فإذا غَلَبَ في الظنِّ بطهارةِ ما

الله ﷺ: ((أفضلكم إيماناً أحسنكم أخلاقاً الموطؤون أكنافاً، الواصلون أرحاماً))، وروى القرشي –رحمه الله تعالى– في شمس الأخبار [١/ ٤٩٢] عن أبي أمامة عنه ﷺ أنه قال: ((إن من الإيمان حسن الخلق، وأفضلكم إيماناً أحسنكم خلقاً))، وروى أحمد، وأبو داود، وابن حبان، والحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً))، ورواه الترمذي بزيادة ((وخياركم خيار لنسائهم))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [١/ ٨٩].

(١)– المُعْتَرُّ: الفقير، والمتعرض للمعروف من غير أن يسأل. تمت من القاموس.

(٢)– قال تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب:٦]، وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [ط١/ ص٣٠٤-٣٠٥] عنه ﷺ أنه قال: ((صدقتك على المساكين صدقة، وصدقتك على القرابة صدقتان: صدقة وصلة))، وروى القرشي رحمه الله في شمس الأخبار [٢/ ٣٧] عن النبي ﷺ أنه قال: ((الصدقة على القرابة: صدقة وصلة))، وروى الطبراني في الأوسط عن سلمان بن عامر مرفوعاً: ((صدقة ذي الرحم على ذي الرحم صدقة وصلة))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٠٨]، ورواه أحمد والترمذي والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وغيرهم عن سلمان بن عامر بلفظ: ((الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم اثنتان: صدقة، وصلة الرحم))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣١٧].

هنالك وقعتِ المضمضةُ والاستنشاقُ حتى تُطَهِّر الفَمَ، وهو طريقُ القرآنِ(١)، والمنخرين(٢) فهما مجرى الأنفاسِ، وذلك بعد تخليلِ الأسنانِ ودَلْكِهَا بالسواكِ، والأصابعِ واللسانِ(٣) كذلك،

(١)- في تخريج البحر لابن بهران -رحمه الله تعالى- [٢/ ٧٣]: روي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن أفواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك))، حكى نحوه في الانتصار، وقال في التلخيص [١/ ١٠٣]: رواه أبو نعيم، ووقفه ابن ماجه. انتهى. وهو في شمس الأخبار [١/ ٢٤٧]، عن أصول الأحكام.

(٢)- المَنْخَرُ بفتح الميم والخاء، وبكسرهما، وبضمهما: الأنف. (من القاموس).

(٣)- رويت عنه صلى الله عليه وآله وسلم في السواك أحاديثٌ كثيرةٌ تدل على الاهتمام بشأن السواك، منها ما رواه إمام الأئمة الإمام زيد بن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لولا أني أخاف أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع الطهور فلا تدعه يا علي، ومن أطاق السواك مع الوضوء فلا يدعه))، وهو في أمالي الإمام أحمد بن عيسى عليه السلام [١/ ٤٢] بدون قوله: ((فلا تدعه يا علي))، وفي الشفاء بدون قوله: ((ومن أطاق السواك مع الوضوء إلخ))، ورواه الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [١/ ٤٩] بدون: ((فلا تدعه يا علي))، وبلفظ ((الطهور)) بدل ((الوضوء)) ورواه الإمام المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد، والإمام أحمد بن سليمان عليه السلام في أصول الأحكام بلفظ: ((لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع الطهور))، ورواه مالك، وأحمد في مسنده، والشيخان، والترمذي، وابن ماجه عن أبي هريرة، وأحمد في مسنده، وأبو داود والنسائي، وابن ماجة عن زيد بن خالد بلفظ: ((لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ...))، وروى الإمام المؤيد بالله في شرح التجريد، والأمير الحسين عليه السلام في الشفاء، وأحمد في مسنده، والنسائي، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي في السنن عن عائشة، وابن ماجه عن أبي أمامة: ((السواك مطهرةٌ للفم، مرضاة للرب))، وصححه السيوطي. انظر =

فإذا طهرَ بدأتْ بغَسْلِ الوجهِ من أعلى غَسلاً نظيفاً بالدلكِ والصبِّ، فإذا فرَغَ الوجهُ[١]، غسلتِ اليدينِ تبدأُ من أعلا الذراعِ إلى أسفلِهِ فهو أولى بالتطهيرِ وإنْ كانتِ النسوانُ يبدأْنَ من أسفلَ إلى أعلى، ثم يقعُ التغشي وهو مسحُ جمجمةِ الرأس وجوانبِهِ إلى مَقَاصِّ الشَّعَرِ من القَفا، ولا يجبُ مَسْحُ الغدائرِ[٢] والغُفُورِ[٣] إلى نهايتهن بل ما علا كما ذكرنا لأن ذلك هو الرأسُ، وتمسحُ الرقبةَ بعد ذلك بماءٍ جديدٍ[٤]، ثم تغسلُ الرِّجلينِ، وتُخَلِّلُ بين

الجامع الصغير [٢/ ٢٩٧]، وللسواك فضائل كثيرة، وآداب مذكورة في مواضعها. فمن أرادها طلبها في شفاء الأوام، والبحر الزخار [٢/ ٧٢]، شرح الأزهار [١/ ٩٢]، الروض النضير [ط٢/ ج١/ ص٣٩٧]، شمس الأخبار [١/ ٢٤٦]، وغيرها من كتب الأصحاب، وانظر تلخيص الحبير [١/ ٨٧].

(١)- وحدُّ الوجه: ما بين الأذنين عرضاً، ومن مقاص الشعر إلى منتهى الذقن طولاً. شرح الأزهار [١/ ٨٦]، وقال الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [١/ ٦٨]: (فأوجب سبحانه غسل الوجه كله، من مقاص الشعر إلى حد الأذنين إلى اللحيين إلى الذقن).

(٢)- الغديرة: الذؤابة، والجمع غدائر. والذؤابة -بالضم- مهموز الضغيرة من الشعر إذا كانت مرسلة، فإن كانت ملوية فهي عَقيصةٌ. (من المصباح).

(٣)- الغُفُورُ: خرقةٌ توقي بها المرأة خِمارها من الدُّهن. (من القاموس).

(٤)- والمقرر للمذهب الشريف أن المسنون مسح الرقبة ببقية ماء الرأس، وعند الإمام المؤيد بالله، والإمام المنصور بالله -عليهما السلام- أن مسح الرقبة يكون بماء جديد فرقاً بين الفرض والنفل. انظر شرح الأزهار (١/ ٩٢)، فائدة: روى الإمام المؤيد بالله، والإمام أحمد بن سليمان في أصول الأحكام، والأمير =

أصابعِها(١)، وتغسلُ بطونَها وعرقوبيها(٢).

وهذا كلُّهُ بعدَ تقديمِ التسميةِ في الابتداء(٣) والنيةِ عند الشروعِ في غَسْلِ الأعضاءِ(٤): (اللهم إن وضوئي هذا لتأديةِ ما أمرتني به

الحسين عليه السلام والقرشي رحمه الله في شمس الأخبار، وغيرهم عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((من توضأ بالماء ثم مسح سالفتيه بالماء وقفاه أمِنَ من الغل يوم القيامة)) اهـ. والسالفة: صفحة العنق. تمت (من مفردات الراغب).

(١)- روى الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص٥٥]، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((خلِّلوا الأصابع بالماء قبل أن تخلل بالنار))، وهو في أمالي الإمام أحمد بن عيسى -عليهما السلام- [١/ ٣٥] بلفظ: ((خللوا أصابعكم قبل أن تخلل بالنار)).

(٢)- روى الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص٥٥] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ويل للعراقيب من النار))، وقال: ((ويل لبطون الأقدام من النار)).

(٣)- والتسمية فرض على الذاكر لا الناسي والجاهل وجوبها حتى فرغ من وضوئه، فإن ذكرها فيه سمّى حيث ذكر، فإن تركها عمداً أعاد من حيث ذكر، والأدلة على وجوب التسمية كثيرة منها: ((ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه))، رواه في أمالي الإمام أحمد بن عيسى -عليهما السلام- [رأب الصدع/ ج١/ ص٢٨]، والإمام المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد [ج١/ ص٥١]، والأمير الحسين عليه السلام في الشفاء، وفي شمس الأخبار [١/ ٢٥٢]، وغيرهم من أصحابنا -رحمة الله تعالى عليهم- ومن العامة ما عزاه في الجامع الصغير إلى مسند أحمد بن حنبل، وأبي داود، وابن ماجه، والحاكم عن أبي هريرة، وابن ماجه عن سعيد بن زيد، وصححه السيوطي [٢/ ٥٨٤].

(٤)- لخبر: ((الأعمال بالنية))، قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام

=

من الفرضِ والنفلِ طاعةً لك فعلتُها لوجوبها) هذا يخطرُ بالبالِ من غيرِ كلامٍ[١]، وإنما تقرر ذلك مع الكلامِ في القلبِ.

في تخريج أحاديث سلسلة الإبريز في لوامع الأنوار [ط١/ ج٣/ ص٢٣٢]: قال النمازي: أخرجه الشيخان. اهـ. وقال عليه السلام في كتابه مجمع الفوائد [٤٣٣]: ((إنما الأعمال بالنية)): أخرجه الستة سوى مالك، و ((لا قول إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول ولا عمل ولا نية إلا بإصابة السنة))، أخرجه الإمام الناصر، والإمام المؤيد بالله، وأبو طالب، وأبو العباس من طريق جعفر بن محمد عن آبائه رضوان الله عليهم قلت: والإمام أحمد بن سليمان في أصول الأحكام، والأمير الحسين عليه السلام في الشفاء، والقاضي جعفر بن أحمد في شرح نكت العبادات [١/ ١٢]، وعلي بن حميد – رضي الله تعالى عنهما– في شمس الأخبار [١/ ٢٦٢] وغيرهم. وصحّح الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام سند هذين الخبرين في مجمع الفوائد [ط١، ص٤٧٤]، وقال عليه السلام أيضاً في مجمع الفوائد [٤٧٥]: نعم، وأخرج الإمام المرشد بالله، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي بأسانيدهم إلى يحيى بن سعيد الأنصاري تفرّد بالخبر الآتي ومن فوقه إلى عمر بن الخطاب عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى))، انتهى.

(١)– وروى الإمام الهادي عليه السلام عن أمير المؤمنين، وسيد الوصيين عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص٤٩ي أنه كان يقول: إذا وُضِعَ طهورُهُ أمامه: (بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم يغسل فرجه فيقول: اللهم حصن فرجي برحمتك عن معاصيك، ثم يتمضمض فيقول: اللهم لقّني حجتي يوم ألقاك، ثم يستنشق فيقول: اللهم لا تحرمني رائحة الجنة برحمتك، ثم يغسل وجهه فيقول: اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه، ثم يغسل يده اليمنى فيقول: اللهم أعطني كتابي بيميني، واغفر ذنبي، ثم يغسل يده اليسرى فيقول: اللهم لا تؤتني كتابي بشمالي، وتجاوز عن سيئ أفعالي، ثم =

[كيف تصلي المرأة]

ثم تستقبلُ القبلةَ في المكانِ النظيفِ، وأفضلُ المواضع للعبادةِ للامرأة قَعْرُ بيتِهَا. وهَوَ لها أفضلُ من المساجدِ(١).

قال تعالى لأمهاتكن: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب:٣٣]، فإذا استقبلتِ القبلةَ توجهتْ، ولم تُؤذِّنْ ولم تُقِمْ، ثم تنوي أيَّ صلاةٍ وجبتْ: (أوجبت أن أصليَ - كذا - عبادةً لله لوجوبها، إن كانت واجبةً، أو المندوب إليها إن كانت مندوبةً)(٢)، ثم تُكَبِّرُ، وتقرأُ

يمسح رأسه فيقول: الله غشِّني رحمتك، وأتمم عليَّ نعمتك، ثم يجيل يده على رقبته ثم يقول: اللهم قني الأغلال في يوم الحساب، ثم يغسل رجليه إلى الكعبين فيقول: اللهم ثبّت قدمي على الصراط المستقيم يوم تزل الأقدام يا ذا الجلال والإكرام، ثم يخلل بين أصابعهما، ويبدأ في الغسل باليمنى منهما).

(١)- روى علي بن حميد رضي الله عنهما في شمس الأخبار [٢/ ٢١٦] عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((إن خير مساجد النساء قعر بيوتهن، وما صلّت امرأة من صلاة أحب إلى الله من صلاتها في أشدّ بيتها ظُلْمة))، وروى أحمد في مسنده، والبيهقي عن أم سلمة -رضي الله تعالى عنها- مرفوعاً: ((خير مساجد النساء قعر بيوتهن))، ورواه الطبراني في الكبير عن أم سلمة -رضي الله تعالى عنها- بلفظ: ((خير صلاة النساء في قعرِ بيوتهن))، وحسنهما السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٢٤٨-٢٤٩ي.

(٢)- قال الأمير الحسين بن محمد عليه السلام في ينابيع النصيحة [ص٤٨٨]: «واعلم أيها المسترشد أنه يجزيك في النية أن تنوي الصلاة بقلبك وتميّزها بما تتميز به عن غيرها، ولن ينفعك إلا ما كان بقلبك دون لسانك ومما يقع به التمييز أن تنوي عين الفرض ظهراً كان أو عصراً أو غيرهما، فإن كنت إماماً لجماعة نويت =

الحمدَ وسورةً، ثم تركعُ مُنْصَبَّةً إلى الأرضِ كهيئةِ مَنْ يهوي للجلوسِ، رأسُهَا مُتَقَاعِسٌ لئلا تنحني فترتفعَ عَجِيزَتُها، ثم تُسَبِّحُ وتقومُ، وتنحطُّ إلى الأرضِ انحطاطاً كالذي يجلسُ، ولا تَخِرّ كما يَخِرُّ الرجلُ، فإذا استقرتْ على الأرضِ عزلتْ قدمَيها إلى جانبٍ(١)، وانعطفتْ ساجدةً بالقربِ من ركبتيها، ولا ترفعْ عجيزتَها، ولا تُجافي جنبيَها عن إبطيها بل تَنْضَمُّ وتَجْمَعُ كما أنها في حالِ قيامِها تَجْمَعُ قدميَها، وتضمُدُ فخذَيها(٢)، وكذلك السجدةُ

الإمامة لهم وإن كنت مؤتماً نويت الإئتمام بالإمام المتقدم لإمامة الصلاة وإن كنت تقضي نويت القضاء ونويت من أول ما فاتك أو من آخره ومن آخره أولى وذلك لأجل التعيين والترتيب ويكره التلفظ بالنية لكراهة الكلام بين الإقامة والصلاة وإن صليت صلاة من صلوات الأسباب قيدتها بسببها ليقع التمييز به كصلاة الجنازة والعيدين والاستسقاء والخسوف والكسوف ونحو ذلك؛ لأنه لا بد من تعيين الصلاة ولا يقع التعيين إلا بذلك، فهذا من فروض النية، ومن جملة ما يستحق به الثواب أن تخطر ببالك أن تصلي الصلاة لوجوبها، ولوجه وجوبها إن كانت واجبة، وإن كانت سنة فلكونها سنة، ونحو ذلك من كونها عبادة لله إرغاماً للشيطان ونحو ذلك، وليس بواجب بل هو فضيلة وهيئة»، انتهى كلامه عليه السلام.

(١)- أي الجانب الأيمن كما رواه الأمير الحسين في الينابيع [ص٤٩٩] عن الإمام الأعظم المنصور بالله عليه السلام، وذكره في حواشي شرح الأزهار.

(٢)- روى الإمام الأعظم زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليهم السلام قال: (إذا صلى الرجل فليتفجّج في سجوده، وإذا سجدت المرأة فلتحتفز، ولتجمع بين فخذيها) قال في الحاشية في معنى فليتفجج: روي بجيمين، وفاجج ما بين رجليه: إذا فتح ما بينهما. وقال في القاموس في معنى احتفز: تضام في سجوده وجلوسه.

الأخرى والركوعُ الآخِرُ، فإذا تشهدتِ التشهدَ الأخيرَ سلمتْ سلاماً خفيفاً لا تبالغْ فيه بالالتفاتِ كما يفعلُ الرجلُ(١).

فإذا انقضتْ صلاتُها استُحبَ إنْ كانتْ لها مسبحةٌ سبحتْ وإلا فبأصابِعِها فاستعمالُهُنَّ في حقِ الله تعالى من جملةِ العبادةِ(٢).

---

(١)- وهذا مذهب الإمام المنصور بالله عليه السلام والمقرر للمذهب الشريف أنه يجب عليها أن تلتفت كالرجل وإلا بطلت. انظر شرح الأزهار [١/ ٢٥٨].

(٢)- روى الديلمي في مسند الفردوس عن أمير المؤمنين عليه السلام مرفوعاً ((نعم المذكِّر السِّبْحة)) ذكره السيوطي في رسالته المسماة المنحة في السبحة [الحاوي ١/ ١٤١]، وذكر فيها الآثار الواردة في هذا الشأن عن الصحابة والتابعين من تسبيحهم بالنوى والحصى وخيوط معقود فيها كسعد بن أبي وقاص، وأبي صفية مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة أنهم كانوا يسبّحون بالحصى أو النوى، وذكر عن طبقات ابن سعد عن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام أنها كانت تسبّح بخيط معقود فيه، وكذلك كان أبو هريرة، وقال: وكان لأبي مسلم الخولاني -رحمة الله عليه- سبحة، اهـ وكفى في الدلالة على ذلك ما رواه إمام الأئمة زيد بن علي عليه السلام في مجموعه الشريف [١٥٧] عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام «أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل على بعض أزواجه، وعندها نوى العجوة تسبّح به، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ما هذا؟ فقالت: أسبّح عدد هذا كل يوم. فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((لقد قلت في مقامي هذا أكثر من كل شيء سبّحت به في أيامك كلها))، قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: قلت: سبحانك اللهم عدد ما أحصى كتابك، وسبحانك زنة عرشك، ومنتهى رضى نفسك)) وقال السيوطي في رسالته المذكورة: وأخرج الترمذي والحاكم والطبراني عن صفية قالت: دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبّح بهن، فقال: ما هذا يا بنت حيي؟ قلت: أسبح بهن. قال: قولي سبحان الله عدد ما خلق من شيء. صحيح.اهـ وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس، واعقدن بالأنامل، فإنه مسئولات مُسْتَنْطَقَات، ولا تغفلن فتنسين الرحمة))، رواه الترمذي والحاكم عن يسيرة، وصححه =

وهذا بعد أنْ تَعرفَ أَحكامَ الوضوءِ، وأحكامَ الغسلين: الغسلِ من الحيضِ(١) والغسلِ من الجنابةِ.

السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٤٥]، ومن الفوائد الغراء حول المسبحة ما حصل للإمام مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام، وذلك أنه عليه السلام كان في يده مسبحة فرآها بعض الجهلة في يده الشريفة، فقال مستنكراً عليه: يا شيخ هذه بدعة، فقال له مولانا الإمام عليه السلام لماذا؟ فقال: لأنه لم يكن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسبحة، فأمسك مولانا الإمام عليه السلام بمشلح كان على هذا المستنكر، فقال: فعلى كلامك فهذا بدعة، فقال الرجل: لماذا؟ فقال له مولانا الإمام عليه السلام لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن معه مثل هذا المشلح، فأنت بدعة من رأسك إلى قدمك. اهـ وقد حقّق الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في لوامع الأنوار [١/ ج٢/ ص٤٤٧، وص٦٠٣] معنى السنة والبدعة.

(١)- وهاهنا فوائد يحسن إيرادها عن الحيض: وهي أن من أحكام الحيض أن أقلّه ثلاث أيام من الوقت إلى الوقت فما دونها ليس بحيض، وأكثره عشرة أيام فما زاد ليس بحيض لما رواه الإمام أحمد بن عيسى -عليه السلام- في الأمالي [رأب الصدع ط١/ ج١/ ص١٦٥]، والإمام المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد خ[١/ ٩٠]، والإمام أحمد بن سليمان عليه السلام في أصول الأحكام، والأمير - الحسين عليه السلام في الشفاء واللفظ له، وغيرهم، عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((أقل ما يكون الحيض للجارية البكر ثلاثة أيام، وأكثره عشرة أيام، فإن زاد الدم أكثر من عشرة أيام فهي مستحاضة))، ويتعذر مجيء الحيض في أربع حالات: (الحالة الأولى): قبل دخول المرأة السنة التاسعة. (الحالة الثانية): بعد مضي أكثر الحيض فإن ما أتى بعد مضي أكثر الحيض لا يسمى حيضاً حتى تمضي عشرة أيام تكون طهراً. (الحالة الثالثة): بعد مضي ستين سنة من عمر المرأة كما هو المذهب الشريف، وعند الإمام زيد بن علي -عليه السلام- أن مدة اليأس خمسون سنة، وعند الإمام المنصور بالله عليه السلام ستون للقرشية لصلابة جسمها وشدته، وخمسون للعربية لتوسطها بين الصلابة والرطوبة، وأربعون للعجمية لكظمهن الغيظ. (الحالة الرابعة): حال الحمل فما أتى في أي هذه الأحوال فليس بحيض، ويحرم على الحائض وقت الحيض ما يحرم =

[بيان أحكام النفاس(١)]

فأما النفاسُ: فحكمُهُ حُكْمُ الحيضِ فإنها تَنْقُضُ شَعَرَها في الحيضِ والنفاسِ، وتصبُّ الماءَ على رأسِها من الجنابةِ، تَبُلُّ أُصولَ الشَعَرِ، ولا حرجَ عليها في العُقَصِ والظفائرِ، فإذا قامتْ بذلك فقد أدّتْ ما يلزمُ من العبادة، وعليها تقليمَ أظفارِها، والاستنانَ بالسواكِ(٢).

على الجنب من دخول المسجد، وحمل المصحف، وقراءة القرآن الكريم، ويختص الحيض بتحريم حكم زائد وهو الوطء في الفرج، ويجب عليها قضاء الصوم لا الصلاة. انظر شرح الأزهار [١/ ١٤٩]، وقال الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص٧٣]: «ويستحب للحائض أن تطهر وتنظف، ثم تأتي موضعاً طاهراً فتجلس فيه، وتستقبل القبلة في وقت كل صلاة ثم تسبح وتهلل، وتستغفر الله، ثم تنصرف، ويستحب لها أن تكحل عينيها، وتمشط شعرها، ولا تعطّل نفسها، ولا تشعث رأسها، ولا تهاون بنفسها، وتتبع الحسن من أمرها»، انتهى كلامه عليه السلام.

(١)- قال الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص٧٥]: «تقعد المرأة النفساء أربعين يوماً إلا أن ترى قبل الأربعين طهراً فتطهر إذا رأت الطهر، ونقيت من الدم، فإن لم تر قبل الأربعين طهراً أقامت أربعين يوم، ثم تطهرت، ولا تقعد أكثر من ذلك، فإذا رأت بعد ذلك دماً فعلت فيه ما تفعل المستحاضة، وكذلك بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((تقعد النفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك))، وكذلك بلغنا عن علي بن أبي طالب -رحمة الله عليه- أنه قال: (وقت النفساء أربعون يوماً فإذا جاوزت الأربعين اغتسلت وصلّت، وكانت بمنزلة المستحاضة تصوم وتصلي، ويأتيها زوجها). وفي المختصر المفيد: وحكمه -أي النفاس- حكم الحيض في جميع الأحكام، وإنما يكون نفاساً إذا وضعت وأدمت بعده، ولا حدّ لأقله، وأكثره أربعون يوماً، فإذا انقطع قبل الأربعين طهرت وصلّت، انتهى.

(٢)- روى الإمام زيد بن علي -عليه السلام- في المجموع الشريف [٤٢٤] عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: (عشر من السنة: المضمضة، والاستنشاق، =

[بيان ما يلزم المرأة من الزكاة]

وتلزمها الزكاةُ في الحلي إنْ كان لها مائتا درهمٍ قَفلة فضة، أوعشرون مثقالاً ذهباً، أوقيمةُ أحدِهما(١)، ولا تُفَرِّطْ في ذلك كلَّ حولٍ فإنه إذا اجتمعَ صَعُبَ، ولو أخرَجَتْهُ قليلاً قليلاً من أولِ الحولِ إلى آخره جازَ وهانَ(٢).

[بيان فريضة الحج على النساء]

وأما الحجُ فحكمُ النساءِ فيه مساوٍ لحكمِ الرجالِ، والحيضُ والنفاسُ لهنَّ سبيلُ الجنابةِ للرجلِ، لهنَّ أن يقضيْنَ المناسكَ كلَّهَا إلا الطوافَ

وإخفاء الشارب، وفرق الرأس، والسواك، وتقليم الأظافر، ونتف الإبط، وحلق العانة، والختان، والاستجداد وهو الاستنجاء)، وهو مروي بألفاظ وسياقات أخرى، انظر أمالي الإمام أبي طالب عليه السلام [٢١١]، الجامع الصغير [٢/ ٣٣٦].

(١)- روى الإمام زيد بن علي عليه السلام في مجموعه الشريف [١٩٢] عن أبيه، عن جده عن علي عليه السلام قال: (ليس فيما دون المائتين من الورق صدقة، فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم، فإن زادت فبالحساب، وليس فيما دون العشرين مثقالاً صدقة، فإذا بلغت عشرين مثقالاً ففيها نصف مثقال، فما زاد فبالحساب).

(٢)- مسألة: عند الإمام زيد بن علي، والإمام الهادي، والإمام القاسم، والإمام المؤيد بالله، وهو اختيار الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي وغيرهم من أهل البيت عليهم السلام أنه يجوز تعجيل الزكاة قبل الحول لخبر علي عليه السلام: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تعجّل من العباس صدقة عامين. ونحوها من الأدلة، انظر الفتاوى للسيد العلامة علي بن محمد العجري -رحمة الله تعالى عليه- [ط١، ٢١٦].

بالبيتِ[١]، ولا يلبسْنَ الحليَّ، ولا الثيابَ المصبوغةَ بما له رائحةٌ كالورسِ[٢] والزعفرانِ، ولهن لبسُ المعصفرِ[٣]، ولهنَّ رمي الجِمارِ يومَ النَّحْرِ في النِّصْفِ الآخرِ إلى آخرِ الرمي[٤] فهذا يخالفْنَ فيه الرجالَ، ولا

(١)- قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتابه الحج والعمرة [ط٢/ ص١١٤]: فائدة: لا تجب الطهارة في جميع المناسك غير الطواف وركعتيه لما رواه الإمام زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال في الحائض: (إنها تُعرِّف وتنسك مع الناس المناسك كلها، وتأتي المشعر الحرام، وترمي الجمار، وتسعى بين الصفا والمروة، ولا تطوف بالبيت حتى تطهر)، وعنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لعائشة لما حاضت: ((فاقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي))، أخرجه البخاري ومسلم والبيهقي واللفظ له، وفي رواية للنسائي ((تصنع ما يصنع الحاج غير أن لا تطوف بالبيت))، والأخبار في هذا كثيرة اهـ.

(٢)- الورس نبت أصفر يزرع باليمن ويصبغ به. تمت من المصباح.

(٣)- العُصْفُر: نبت معروف، وعصفرت الثوب صبغته بالعصفر فهو مُعَصْفَرٌ – اسم مفعول-. تمت من المصباح.

(٤)- ولتمام الفائدة نذكر ما قاله الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتاب الحج والعمرة [الطبعة الثانية ص١٦٠] مسألة: وللمرأة والخنثى والمريض والخائف والمرافق والمحرم ونحوهم: الرمي من النصف الأخير ليلة النحر لا قبله فلا يجزي إجماعاً لخبر: ((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قَدَّم النساء والصبيان وضعفه أهله في السحر، ثم أقام هو حتى وقف بعد الفجر)) رواه الإمام زيد بن علي عن آبائه عليه السلام قلت: والأولى للرفيق والمحرم إن لم يكن عليهم حرج أن لا يرموا إلا بعد طلوع الشمس لقوله صلى الله عليه وآله وسلم لابن عباس كما مر، اهـ، والذي مرّ ما ذكره عليه السلام [ص١٥٩] عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا ترموا حتى تطلع الشمس))، أخرجه الخمسة إلا النسائي، وصححه الترمذي ورواه أحمد والبيهقي وغيرهم عن ابن عباس.

يستلمْنَ الأركانَ كراهةَ الزِّحامِ، وإنما يُشِرْنَ إليها(١)، ولكراهةِ الزِّحامِ وضَعْفِهِنَّ وُسِّعَ عليهنَّ في الرمي بالليلِ وقبلَ طُلُوعِ الشمسِ، ولا ينتقبْنَ، ولايُغَطِيْنَ وجوهَهُنَّ في الإحرامِ لأنَّ إحرامَهُنَّ في وجوهِهِنَّ(٢)،

(١)- قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتاب الحج والعمرة [ط٢/ ص١٠١]: وهذا كله بحسب الإمكان مع السكينة والوقار، وتجنب الزحام والأضرار، والبعد عن الأجنبيات، كما أن عليهن أن لا يزاحمن الأجانب، وأن يبتعدْنَ عن مخالطة الرجال في جميع الأعمال فذلك أفضل وأطيب وأطهر، فقد تنقلب الطاعة عصياناً، والقربة بعداً وحرماناً، نعوذ بالله تعالى من غضبه، ونسأله التوفيق لرضاه، و((الأعمال بالنيات))، وإذا كان القصد إبلاغ الجهد في الطاعة، وفعلها على أكمل وجه، ولم يمنعه إلا المانع الشرعي، والحاجز الديني، والأمر الإلهي، فسينال صاحبه بفضل الله تعالى أقصى الغايات، وأعلى الدرجات، وقد نهى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن المزاحمة، واكتفى بالإشارة في الاستلام عند الزحام، وأمر أم المؤمنين أم سلمة -رضوان الله عليها- أن تطوف خلف الناس متى قاموا لصلاة الفجر»، انتهى كلامه عليه السلام.

(٢)- وفي كتاب الحج والعمرة للإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام [ط٢/ ص ٤٦]: وفي شرح الأحكام بسند صحيح إلى الإمام زيد بن علي، عن آبائه عن علي عليه السلام: (إحرام الرجل في رأسه، وإحرام المرأة في وجهها)، وفيه عن نافع عن ابن عمرَ قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ((ليس على المرأة إحرامٌ إلا في وجهها)) إلى قوله عليه السلام: وفي شرح التجريد: وروى أبو داود وابن أبي شيبة بأسانيدهما إلى ابن عمر ((أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهى النساء في إحرامهن عن القفازين، والنقاب، وما مسَّ الورس، والزعفران من الثياب، وليلبسن بعد ذلك ما أحببن من ألوان الثياب معصفراً أو خزاً أو سراويل أو قميصاً))، انتهى. وأخرج أحمد والبخاري، والنسائي والترمذي عن ابن عمر ((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين)).

وليخفضْنَ أَصواتَهُنَّ في التَّلبيةِ، وفي جميعِ الذِّكْرِ، ولا يزاحمْنَ لسماعِ خطبتي الإمام قبلَ التَّرويةِ بيومٍ، ويومِ عرفةَ ولا خطبتي العيدِ(١)، وإنما يسألْنَ مَنْ دنا من محارمِهنَّ عن قولِهِ إلا أن يسمعْنَ مِنَ البعدِ فلا حَرَجَ، وهو أفضلُ، ولا يُقَصِّرْنَ من الشَّعَرِ عند الإحلالِ إلا قدرَ أنملةٍ عرضاً، وقصرُ أكثر لا حَرَجَ فيه ما لم يكن فاحشاً، والقليلُ إلى حَدِّ الأنملةِ أفضلُ(٢). ومَنْ حَجَّ بها زوجُهَا فهو أولى، وبعدَهُ عَصَباتُهَا وذَوُو

(١)- قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتاب الحج والعمرة [ط١، ص١٧١]: والخطب المشروعة في الحج أربعٌ: في سابع الحجة، ويوم عرفة، ويوم النحر، وثانيه. اهـ.

(٢)- وقال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتاب الحج والعمرة [ط٢/ ص١٦٩]: والمشروع للنساء التقصير، أخرج الترمذي عن علي عليه السلام: ((نهى أن تحلق المرأة رأسها))، وأخرج أبو داود عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: (ليس على النساء حلق، إنما على النساء التقصير)، وهذا مجمع عليه، وهو في حقهن مثلة فإن حلقن أجزأ، ذكره في حواشي الأزهار، وقال عليه السلام في صفة التقصير [صفحة ٢٠٥]: هذا والتقصير الأخذ من مقدم الرأس ومؤخره وجانبيه ووسطه، ويجزئ قدر أنملة فيمن شعره طويل أو دونها في من دون ذلك، وقد نص على أن التقصير كما ذكرنا الإمام زيد بن علي في المنسك، وروى مثله في الأمالي عن عبدالله بن الحسن عليه السلام أي من الخمسة الجوانب فما يفعله الكثير من الناس من تقصير الشعر القصير حتى أن البعض يوصل التقصير إلى أصل البشرة غير صحيح، ويدل على ذلك قول عبدالله بن الحسن الكامل الآتي [ص٢١٢] في صفة التمتع بالعمرة: وقصَّر من جوانب رأسك ومن وسطه وأطرافه وقد حللت .. انتهى كلامه عليه السلام.

أَرحامِها على مَنَازِلِهم وقُرْبِهم. وإن لم يقعْ مُساعدةٌ من وليِّها ولها مالٌ لزمها استئجارُهُ إن لم ينهضْ إلا بإجارةٍ ما لم يسألْها ما يُجْحِفُ بحالِها.

ولا تَطيَّبْ، ولا تغتسلْ بماءٍ فيه طِيْبٌ(١)، ولها أنْ تغتسلَ بماءِ القَراحِ(٢)، وتركُ الغسلِ إلا من الحيضِ والجنابة والنفاسِ أفضلُ، وكذلك الكحلُ لاسيما ما فُتِقَ بالطيبِ ولا تلبسْنَ السِّخابَ(٣) من الطيبِ، ولا يكرُهُ لها لبسُ القلادةِ والسوارِ الواحدِ لئلا تَشَّبه بالرجالِ فإن لبستِ المسكَ من الذَّبْلِ(٤) والقرونِ فهو أفضلُ للحاجَّة من لبسِ الذَّهبِ والفضةِ لأنَّ ذلك المقامَ مقامُ التذللِ، ورفضُ الزينةِ كما في ((أفضلُ الحاجِّ الأشعثُ الأغبرُ))(٥)، وفي

---

(١)- قال الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتاب الحج والعمرة [ط٢/ ص٣٧]: والدهن ثلاثة أقسام: محرم بالاتفاق وهو المطيبُ كالعطر، وجائز بالاتفاق وهو ما لا زينة فيه ولا طيب كالسمن إلا أن يقضي العرف أنه زينة، ومختلف فيه وهو الذي فيه الزينة لا الطيب كالزيت والسليط فظاهر كلام الهادي عليه السلام وهو المذهب: التحريم، وقال المرتضى عليه السلام المروي في المجموع: (لا يدهن المحرم، ولا يتطيب، فإن أصابه شقاق دهنه مما يأكل).

(٢)- القراح -بالفتح- الماء الذي لا يشوبه شيء. تمت (من المختار).

(٣)- وجد في هامش الأصل ما لفظه: السَّخَاب قلادة من طيب معجون وقرنفل.

(٤)- الذبل: -بفتح الذال- شيء كالعاج، وهو ظهر السُّلَحْفَاة البحرية يتخذ منه السوار. تمت (مختاراً).

(٥)- روى الإمام زيد بن علي -عليه السلام- في المجموع الشريف [٢٢١] عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً عظيماً في فضل الحج =

بعضِ حديثٍ (الأذفرُ[١]) ولم يُفَرِّقْ بينَ الذَّكَرِ والأنثى.

فإن كان معها زوجُها كُرِهَ لها ممازحتُهُ ومداعبتُهُ وملاصقتُهُ حتى يحِلَّ الإحرامُ[٢].

وإنما ذكرنا بابَ الحجِّ والصلاةِ في كتابِنَا هذا لأنَّ في الوجهينِ أحكاماً تخالفُ الرِّجالَ، وربما يلتبسُ الفصلُ فيها على بعض أهلِ المعرفةِ، فأردنا بذلك التعريفَ والهدايةَ، ولولا تراكم الأشغالِ

وفيه: ((ويقول سبحانه وتعالى: يا ملائكتي انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً قد جاؤوني من أطراف الأرض هل تسمعون ما قالوا؟ قالوا: يسألونك أي رب المغفرة. قال: فأشهدكم أني قد غفرت لهم ثلاث مرات، فأفيضوا من موقفكم مغفوراً لكم ما قد سلف))، ورواه الإمام أحمد بن عيسى -عليهما السلام- في الأمالي [١/ ٦٧٠]، والإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي الخميسية [٢/ ٥٨]، وفي الأمالي الخميسية [٢/ ٥٩] عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إن الله عز وجل ليباهي ملائكته عشية عرفة فيقول: انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً))، وفيه أيضاً: ((إن الله عز وجل يحب الأشعث الأغبر...))، وروى الإمام المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد [٢/ ٢٢٣]، والإمام أحمد بن سليمان -عليهما السلام- في أصول الأحكام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في أهل عرفة: ((إن الله تعالى يباهي بهم الملائكة يقول عبادي أتوني شعثاً غبراً))، ورويا عليه السلام عن عمر: ((إنما الحاج الأغبر الأذفر)).

(١)- الذفَرُ -بفتحتين- كل ريح ذكية من طيب، أو نتن، يقال: مسك أذفر: بين الذفر وبابه طرب. انتهى (من المختار).

(٢)- انظر لزيادة الفائدة كتاب الحج والعمرة للإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام [ط٢/ ص٤٠].

لَبَيَّنا كلَّ بابٍ فيما أشرنا إليه مفصلاً[١].

فإذا كان الأمرُ كذلك فمنهنَّ متزوجةٌ، ومنهنَّ من يُرجى لها الزوجُ، ولا يُدْرى من لا يُقَدَّرُ لها الزوجُ، ولكلِّ واحدةٍ منهنَّ أمرٌ وحُكْمٌ، ولابُدَّ ما نذكرُ منه طُرَفاً.

(١)- قد أفرد الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام كتاباً مستقلاً في الحج والعمرة جمع فيه من غرر الفوائد، ودرر القلائد، من أقوال أئمة أهل البيت الأ"هار – عليهم سلام الملك الغفار- وأشياعهم الأخيار، وسائر علماء الأمة ما يبهر الألباب، وتخرّ خاضعة له الرقاب، ولا يسعني أن أقول في هذا المؤلف البديع إلا ما قاله عليه السلام في شرح التجريد من أنه: (بمنزلة الدراري والأقمار، والشموس المسفرة من سائر الكواكب والأنوار)، فهو بحق بستان أنهاره محفوفة بالأزهار، وأشجاره موقرة بالثمار.

[وصيةُ الإمام عليه السلام للنساء المزوجاتِ(١)]

فأما المزوجةُ فإنا نوصيها بتقوى الله في زوجِهَا فإنَّ حَقَهُ مفروضٌ من أمرِ اللهِ تعالى. وفي الحديثِ عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: ((لو

(١)- وللزوجة على زوجها حقوق: فمنها:

١- حسن العشرة: قال تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء:١٩]، وقال تعالى: ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة:٢٢٧]، وفي الحديث الشريف: ((استوصوا بالنساء خيراً))، والمعاشرة بالمعروف أنواع كثيرة فعلى الرجل أن يحسن العشرة مع زوجته، وأن يلين معها ويرفق بها، ويستامح معها، ويتحمل الأذى منها، وأن يغض الطرف عن زلاتها وهفواتها، وأن يعاملها معاملة حسنة لا معاملة سيئة متعجرفة مخلوطة بالسب والشتم واللعن والسخرية والاحتقار، وأن يكون متلطفاً معها في القول والفعل، طلقاً الوجه، وألا يعبس في وجهها بدون سبب ولا ذنب، وأن يكون منصفاً معها فلا يستغل الرجل ضعف المرأة ليسيء إليها ويكدر حياتها، وينغص عيشتها بدون أي مبرر أو ذنب، باذلاً الخير لها، متحبباً إليها، مكرماً أهلها، ومنها تحسين الظن بها، والاعتدال في الغيرة عليها الغيرة التي يحكمها الدين، ويدفع إليها الكرامة، والحمية الإسلامية، والفطرة السليمة.

٢- ومنها: تعليمها ما تحتاج إليه من أمور دينها لكونه مسئولاً عنها، فعلى الرجل أن يعلّم زوجته ما تحتاج إليه من التعليم في العقيدة، ومعرفة أحكام الطهارة، والحيض والنفاس، والاستحاضة، وكذلك أحكام الصلاة والصيام والزكاة والحج والمعاملات وغير ذلك، وأن يعلمها مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، وفي هذه الرسالة المباركة الكثير الطيب من أمثلتها، وأن يأمرها بالمعروف وينهاها عن المنكر، وهذا الحق وللأسف الشديد قد ضيعه أكثر الأزواج إلا من رحم ربك، وقليل ما هم فعلى الرجل أن يعلم امرأته عن =

أمرتُ أحداً بالسجودِ لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أنْ تسجدَ لزوجِها، ولو سالَ من منخريهِ الصديدُ والقيحُ ولَحَسَتْهُ ما أدَّتْ حقَهُ))(١).

كيّفية الملابس الشرعية الساترة وغير الكاشفة لبدنها، والواصفة لحجم عورتها، وعدم تقليد المنحرفات في أفعالهنّ وتصرفاتهنّ، وعدم التبرج وأن تجتنب الخلوة مع الرجال الأجانب، ومضاحكتهم، وتليين القول معهم، وأن يحول بينها وبين وسائل الفساد والإنحراف والمجون قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم:٦]، إلخ.

٣- ومنها: المهر قال تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ۝٤﴾ [النساء].

٤- ومنها وجوب النفقة: وتشمل الكسوة والطعام والشراب، والسكن، والعلاج وما تحتاجه لقوام بدنها وحياتها، والإخدام إذا احتاجت إليه في تنظيف رأسها وبدنها، وثيابها وكانت لا تخدم نفسها في العادة والإنفاق أمر نسبي فيكون بحسب الحالة، والظروف المعيشية قال تعالى: ﴿لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ﴾ [الطلاق:٧]، وقال تعالى: ﴿أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ﴾ [الطلاق:٦].

٥- ومنها: التسوية بين الزوجات في النفقة والكسوة، والليالي، والقيلولة، وإليه كيفية القسمة بينهنّ، ويجب قضاء ما فات. ومن أراد تحقيقاً في هذا وجد طلبه في البسائط.

(١)- روى الإمام الأعظم المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد [٣/ ١١٥]، والإمام المتوكل على الرحمن أحمد بن سليمان -عليهما السلام- في أصول الأحكام عن محمد بن كعب القرظي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن امرأة قالت: إني أفعل لزوجي كذا وكذا، وأفعل به، وذكرت حسن صنيعها إليه، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((لو سال من منخره الدم والقيح، ثم لحستيه ما أديت حقه))، قال القرظي: وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((كيف صنيعك بزوجك؟ فذكرت له أشياء حسنة. فقال صلى الله عليه وآله وسلم: أصبت، =

[حَقُّ الزَّوجِ على زوجتِه]

وحقُّهُ عليها أن لا تمنعُ نفسَهَا منه في حالِ غضبٍ ولا رضا، ولا ضيقٍ ولا سعةٍ(١)، ولا تضارّه بتركِ الزينةِ، وهَجْرِ الطيبِ

إنما هو جنّتك ونارك))، وفي شرح التجريد: وروي عنه ﷺ: ((لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها))، انتهى، وروى علي بن حميد –رحمه الله تعالى– في مسند شمس الأخبار [٢/ ٢١٧] عن جابر بن عبدالله الأنصاري –رضي الله تعالى عنهما– عن النبي ﷺ أنه قال: ((لا يسجد شيء لشيء دون الله عز وجل، فلو سجد أحد لأحد دون الله عز وجل لسجدت المرأة لزوجها، ولا يكون ذلك، ولو أن رجلاً من قرنه إلى قدميه دماً وقيحاً فلحسته بلسانها ما أدّت شكره))، ورواه أحمد باختلاف يسير في بعض ألفاظه، وروى الحاكم في المستدرك عن أبي سعيد الخدري –رضوان الله تعالى عليه عنه ﷺ: ((حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فلحستها ما أدت حقه))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [١/ ٢٢٨]، وأخرج الترمذي عن أبي هريرة، وأحمد في مسنده عن معاذ، والحاكم في المستدرك عن بريدة: ((لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها))، ورواه أبو داود، والحاكم في المستدرك أيضاً عن قيس بن سعد ولفظه: ((لو كنت آمراً أحداً أن يسجدَ لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق))، وصححهما السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٤٥٨].

(١)– وردت أحاديث كثيرة تُحَرِّمُ على المرأة عصيان زوجها فمنها: ما رواه علي بن حميد رضي الله عنهما في شمس الأخبار [٢/ ٢١٧] والطيالسي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه لما جاءته امرأة قالت: يا رسول الله: ما حق الزوج على زوجته؟ قال: حقّه عليها أن لا تمنعه من نفسها وإن كانت على ظهر قتب ... إلخ))، وروى الترمذي والنسائي عن طلق بن علي: ((إذا دعا الرجل زوجته فلتأته، =

والطهارةِ[1]، وَتَفَقُّدِ فراشِهِ من المؤذياتِ، وتعهدِهِ في المطعمِ المشربِ، ولا تُظهرْ حُبَّ شيءٍ يَكرهُهُ، ولا تُظهرْ كراهةَ شيءٍ يُحِبُّهُ،

وإن كانت على التنّور))، وما رواه البزار عن زيد بن أرقم: ((إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلتجب، وإن كانت على ظهر قتب))، وروى أحمد في المسند والبخاري ومسلم وأبو داود عن أبي هريرة: ((إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح))، الجامع الصغير [١/ ٤٣]، وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣٦٢]، وعلي بن حميد في شمس الأخبار [٢/ ٢١١] عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا تؤدي المرأة حق الله حتى تؤدي حق زوجها)).

(١)- روى الإمام أحمد بن عيسى عليه السلام في الأمالي [٢/ ٨٦٦]، وعلي بن حميد القرشي -رحمهما الله تعالى- في شمس الأخبار [٢/ ٢٠٤]، عن الإمام جعفر بن محمد الصادق عن أبيه، عن جده عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير نسائكم الطيبة الريح الطيبة الطعم، التي إذا أنفقت أنفقت بمعروف، وإذا أمسكت أمسكت بمعروف، فتلك عاملة من عمال الله، وعامل الله لا يخيب ولا يندم))، وروى إمام الأئمة زيد بن علي عليه السلام في مجموعه الشريف عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ((خير النساء الودود الولود التي إذا نظرت إليها سرّتك، وإذا غبت عنها حفظتك))، وفي أمالي الإمام أحمد بن عيسى عليه السلام [٢/ ٨٦٨] قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((خير نسائكم الودود العوود الولود التي إن غضبت، أو أغضبت قالت لزوجها: لا أكحل عيني بغمض حتى ترضى))، وهو في شمس الأخبار [٢/ ٢٠٦]، وفي الأمالي أيضاً [٢/ ١٠١٩]، وشمس الأخبار [٢/ ٢٠٨] عن أبي هريرة: سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أي النساء خير؟ قال: التي تطيع إذا أمر، وتسره إذا نظر، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها وماها))، ورواه أحمد، والنسائي، والحاكم عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم بلفظ: ((خير النساء التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا ماها بما يكره ...))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٢٤٦].

وإنْ كان الأمرُ بخلافِهِ، ولا تُبَالغْ في مَدْحِ نظرائِهِ الذين يحلُّ لها نكاحُهُم، ولا صفةِ أحدٍ منهم بالجمالِ والكمالِ، فإنَّ ذلك يَقْدَحُ زنادَ الغيرةِ(١) في قلبِهِ ويُولِّدُ الشكَّ في نفسِهِ، ولا تُمَازِحْهُ بما لا يحلُّ قولُهُ ولا فعلُهُ، ولا تُكْثِرِ الغيرةَ عليه فإنَّ ذلك من أسبابِ الطلاقِ، ولا تُقَابِلْ شدتَهُ بالشدةِ، ولا تنسَ ما جعلَ اللهُ للرجالِ على النساءِ من الولايةِ(٢)، ولا تُعَظِّمْ ما يَصِلُ إليها منه من إساءةٍ، ولا تُظْهِرِ المَسَرَّةَ عند غَمِهِ، ولا الغمَّ عند سرورِهِ، ولا تُظْهِرْ له أنها لا تَهابُهُ، وتُشْعِرُ نفسَها مع خَوفِ الله خَوْفَهُ، لأنَّ الله تعالى قد أَذِنَ له في ضَرْبِهَا وهَجْرِهَا(٣)، ولم يأذنْ لها في ضَرْبِهِ وهَجْرِهِ، ومن أَذِنَ

---

(١)- الزند: الذي يقدح به النار، ويجمع على زناد مثل سهم وسهام. (من المصباح).

(٢)- قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء:٣٤]، وقال تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة:٢٢٦].

(٣)- قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء:٣٤]، وفي البحر [٤/ ٨٤]: مسألة: وإذا امتنعت عمل بالآية فوعظها، فإن لم يؤثر هجرها في المضجع ما أمكن، فإن لم يؤثر ضربها غير مبرح، لا يغير وجهاً، ولا يكسر عظماً، انتهى. وفي شرح الأزهار [٢/ ٣١١]: والهجر إنما هو في المضجع للآية لا في الكلام فلا يجوز، ولا يحمل فوق الثلاث للخبر وهو قوله ﷺ: ((لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق الثلاث))، انتهى قال في سبل السلام [٣/ ١٦٦]: ولا ريب أن عدم الضرب والاغتفار والسماحة أشرف من ذلك كما هو أخلاق رسول الله ﷺ وقد أخرج النسائي من حديث عائشة: ((ما =

له السلطانُ في السطوةِ هِيْبَ، فكيف من أذنَ له عَلامُ الغيوبِ. وعليها غَضّ البصرِ والصوتِ، والتشدّد في الحجابِ، وحِفْظ الفرجِ كما أمرَ الله سبحانه ديناً وحميةً على شريفِ الأصلِ، وكريمِ الفعلِ(١)، وحفظ بيتِ الزوجِ ومالِهِ من قليلِ الضَّياعِ وكثيرِهِ، ولا تُعْطِ من مالِهِ إلا بإذنِهِ، ولا تُرْضِعْ من لبنِهِ إلا برضاه، وتحفظُهُ في أَهلِهِ وأقاربِهِ(٢)، وعبيدِهِ وإمائِهِ حتى لا توالي عدوّهُ، ولا تعادي وليَّهُ، ولا تُقرِّبْ مَنْ بَعَّدَهُ، ولا تُبَعِّدْ مَنْ قَرَّبَهُ، وإذا دعا أجابتْهُ بالتلبيةِ، وبادرتْ إليه قبلَ فواتِ الحاجَةِ، وإن سُئِلتْ تأنتْ في الجوابِ حتى تَعْلَمَ معنى المسألةِ(٣)، وإلا لطفتْ في الاستعادةِ.

ضرب رسول الله ﷺ امرأة له، ولا خادماً قط، ولا ضرب بيده قط إلا في سبيل الله، أو تنتهك محارم الله فينتقم لله))، انتهى.

(١)- قال تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور:٣١].

(٢)- إن من حق الزوج على زوجته أن تحفظه في أهله، وأقاربه، ولا سيما والديه فإن عليها أن تحترمهما وتكرمهما، وتعطف عليهما، وتحسن إليهما، ولا تنسى المرأة العاقلة أن لها على زوجها -الذي هو ابنهما- حقوقاً كثيرة، وواجبات عديدة يجب عليه القيام بها لهما، فلتكن خير عون له على ذلك، ولا تنسى المرأة العاقلة أيضاً أنه ربما حصل معها -إذا كانت لا تحسن لأبوي زوجها ولا تكرمهما، ولا تعطف عليهما- ما كانت تفعله هي مع والدي زوجها وليكن في ذهنا ((كما تدين تدان، وبالكيل الذي تكيل تكتال)).

(٣)- روى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣٣٧] عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: ((من تأنى أصاب أو كاد، ومن عجل أخطأ أو كاد))، وروى =

فإنْ رأتْ منه ميلاً إلى زوجةٍ أُخرى، وهوىً في جاريةٍ لم تُظْهِرْ له العلمَ بذلك، ولا تُنَازِعْهُ فيه، فالقلوبُ لا يَرُدُّهَا العتابُ، وطَلَبُ ذلك يُنحسُ المُعاشَرَةَ، وطيبَ المعادلةِ، ولا تُعاتبْهُ مُعاتَبَةَ الأَكْفَاءِ، ولا مُنَازَعَةَ النُّظَرَاءِ، ولا تَثِقْ بجمالِها وحُسْنِها في كفايةِ ميلِ قلبِهِ فإنَّ الرِّفْقَ وحُسْنَ العِشْرَةِ يَعْدِلُ ذلك كلَهُ.

وأصلُ الأمرِ وفَرْعُهُ أن لا تَعصيه في قولٍ ولا فعلٍ إلا أنْ يأمُرَها بشيءٍ من معصيةِ الله تعالى فتردُّهُ عن ذلك بوعظٍ ولِيْنٍ، وتخويفٍ لسطوةِ رَبِّ العالمين.

ولا تُفَرِّطْ في معاونتِهِ بما يُعينُ به مثلُها مثلَه، إنْ كان فقيراً فبالعلاجِ والغزلِ، وعملِ ما يمكنُها من آلةِ البيتِ، وإن كان غنياً فبالحفظِ والترتيبِ.

ولا تُفْشِ له سِراً، ولا تُبْدِ لهُ خبراً، ولا تذكرْ له شيئاً مما تعيبُهُ فيه لقريبٍ ولا بعيدٍ، وتجتهدُ في تعظيمِهِ ما استطاعتْ، ولا تنازعْهُ، ولا تشاره[1] ولا تُمَارِهِ[2]، إنْ تَرَفَّعَ تواضعتْ، وإنْ قسا

الترمذي عن سهل بن سعد مرفوعاً: ((الأناة من الله تعالى، والعجلة من الشيطان))، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير [١/ ١٨٥].

(١)- الشورة -بالفتح-: الخجلة. ذكره في القاموس، والمعنى لا تخجله.

(٢)- روى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣٢٨] عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء، وإن كان محقاً))، وربض الجنة: أسفلها.

لانتْ، حتى تَنْحَلَّ سَخِيمتُهُ(١)، وتَلينَ شكيمتُهُ(٢)، ولا تُشعِرْهُ أنَّ أحداً أعلى منه قدراً، فإنْ كان عاقلاً فهو يعرفُ مَنْ فَوقَهُ ومَنْ مِثلهُ ومَن دونَهُ، وإنْ كان جاهلاً فتحَ ذلك بابَ الشرِّ من قِبَلِهِ لأنَّ للرجلِ نخوةَ الظهورِ على المرأةِ، وأقصى مراده أن يتقررَّ عنده أنَّ نفسَهَا لا تطمعُ إلى الملكِ في مَنْ دونَهُ. فإنْ وقعَ ذلك في نفسِهِ تَكَدَّرَ عيشُهُ، ولم يُؤمنْ طَيشُهُ.

وعليها أنْ تُبَاشِرَ خِدْمَتَهُ بنفسها(٣)، ولا تَكِلَ ذلك إلى غيرِها لأنها سَكَنُهُ(٤) وأُنْسُهُ، ونَفْسَها مشتقةٌ من نَفْسِهِ. هذا في خدمتِهِ التي تخصُّ نَفْسَهُ من طعامِهِ وشرابِهِ وفراشِهِ ومنامِهِ، وأنْ تقومَ على سائرِ الأعمالِ بالنَّظَرِ والأمرِ والتفقدِّ والاستنابةِ، ولا ترضى في الأعمالِ من الجَوارِ والمُسْتَخْدَمَاتِ بل تشدُّ في ذلك نهايةَ الشدةِ حتى تستمرّ الأحوالُ على الاستقامةِ، ولتتفقّدِ الطعامَ عند النقو، والطحنِ، وعند العجنِ، فإذا انتهى إلى حالِ الخبزِ فقدِ انقطعتْ عنه الصنعةُ، فإن كان رديئاً لم يُمْكِنْها استدراكَ فائتهِ، وإحياء مائتِهِ. ولتتفقّدْ آنيةَ الماءِ، وآنيةَ العجينِ والطحنِ والرحى بالتطهيرِ

(١)- السخيمة، والسخمة -بالضم-: الحقد. تمت (من القاموس).

(٢)- الشكيمة: الأَنَفَةُ، وفلان شديد الشكيمة: أنفٌ أبيٌّ لا ينقاد. تمت (قاموساً).

(٣)- في الأصل: خدمة نفسها.

(٤)- السكن: كل ما سكنت إليه. تمت (من القاموس والمختار). وفي المصباح: السكن: ما يسكن إليه من أهل ومال وغير ذلك.

والتنظيفِ، وتأمرُ من معها بالطهارةِ فإنا سمعنا من أهلِنا أنَّ أكلَ الطعامِ المتنجسِ يقسي القلوبَ. وأحسبُهُم ما قالوه إلا وهو يُرفعُ إلى النبي ﷺ، ومن علمَ نجاستَهُ حُرِّمَ عليه، ولا تؤنسْ المستخدماتِ من السطوةِ، ولا تُوقعْ فيهن يدَّ القهرِ والقُدْرِّيةِ، فإنَّ كلَّ راعٍ مسؤولٌ عن رعيتِهِ(١)، ولا تغفلْ تأريبَ النارِ(٢)، ولا تنظيفَ المنزلِ بالبياضِ وغيرِهِ، ولتكنسْ في كلِّ يومٍ مرتين. ولا تغفلْ قراءةَ كتابِ الله عزَّ وجلَّ فإنَّهُ إمامُ الأمةِ، ومنهاجُ سبيلِ السلامةِ، وهو الإمام الأولُ(٣)، ولتجعلْ لها وظيفةً تُلْزِمُ نفسَهَا قراءتَها في كلِّ يومٍ(٤)، ولا تَغِبْ عما تعانيه من الأعمالِ إلا بإقامةِ

(١)- لما روي عنه ﷺ أنه قال: ((كلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها ..))، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٩٦] إلى أحمد بن حنبل في مسنده، والشيخين، وأبي داود، والترمذي عن ابن عمر.

(٢)- وجد في هامش الأصل: في القاموس: التأريبُ: الإحكام، والتحديد، والتوفير، والتكميل، وكل موفر: مؤرب.

(٣)- وهو الثقل الأكبر، قال ﷺ: ((إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي ...)) إلخ الخبر المتواتر، وقد خرّج الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام هذه الخبر المتواتر في كتاب لوامع الأنوار [ط١، ج١، ص٥١]، وفي التحف شرح الزلف في الخاتمة تخريجاً عظيماً لا ينبغي لطالب الحق إهماله.

(٤)- وقد وردت أحاديث كثيرة ترغّب في قراءة القرآن الكريم بشكل أوراد =

نائبٍ قد وَثِقَتْ به لئلا يتعودَّ مَنْ تحت يدها الإهمالَ.

ولا تُكْثِرْ على زوجِهَا الإدلالَ، ولا تُلْحِفْ في السؤالِ، وتَحْمَدُهُ على قليلِ ما يُسدي إليها[١]، وتُكَبِّرُ صغيرَهُ، وتُعَظِّمُ حقيرَهُ، فإنَّ ذلك أصلٌ في الازديادِ في الإحسانِ، وإنْ أظهرَ العجبَ من شيءٍ تعجّبتْ لعجبِهِ، وإنْ استقبَحْهُ قفتْ في ذلك أثرَهُ، وأظهرتْ قُبْحَهُ، وإنْ عاينتْ في زوجِها شيئاً وأرادتْ نَزْعَهُ عنه إن لم يكن خِلْقَة لَطفتْ له في ذلك أَحسنَ اللُّطْفِ، وأغمضَ الإشارةِ، وأَرَتْهُ أَنَّ إزالَتَهُ ذلك مما يُزِينُهُ، وإنْ كان تَرْكُهُ لا يُشِيْنُهُ، وإنْ كان خِلْقَة لم تُظْهِرْهُ له، ولم تَذْكُرْهُ، فإنْ كان ذكرَهُ دافعتْ عنه، وأَرَتْهُ أنه لا يشينُ فيه، إذ ذلك مما لا يمكنُ إصلاحُهُ فيسعى في إصلاحِهِ.

يومية فمنها على سبيل المثال ما رواه الإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي [١/ ٨٦]، وأحمد، والنسائي عن تميم الداري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من قرأ مائة آية في ليلة كتب له قنوت ليلة))، وروى الإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي [١/ ١١٨]، واللفظ له والبيهقي عن أبي هريرة مرفوعاً ((من قرأ «يس» في ليلة غفر له))، وروى الإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي [١/ ١٢٠]، والأربعة عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه))، وفي أمالي الإمام أبي طالب عليه السلام [١٧١] عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله ((أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يبيت ليلة حتى يقرأ {ألم تنزيل}، و{تبارك}، انظر: الأمالي الخميسية [١/ ٧٢]، شمس الأخبار [١/ ١٧٧].

(١)- أخرج النسائي في الكبرى، وغيره عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها، وهي لا تستغني عنه)).

فإنْ أَمرها بشيءٍ وهي تعلمُ الصلاحَ في غيرِهِ أَظهرتِ المساعدةَ، ثم فعلتْ ما تراهُ صواباً كالمشورةِ، فإنْ سارعَ إليه وإلا لم تُعِقْهُ عن شيءٍ وبادرتْ إلى احتمالِ مؤونته.

ومتى خَلَعَتْ قِنَاعَهَا مع زوجِهَا فلتخلعْ قِناعَ حَيائِهَا فيما بينَها وبينَهُ، فبذلك جاءتِ السُّنْةُ الشريفةُ(١)؛ لأنَّ الله تعالى خَصَّ الزوجين من الأُنْسِ بما لم يَخُصّ به أحدُ الوالدينِ أَولادَهُما؛ فما

(١)- روى الإمام أحمد بن عيسى -عليهما السلام- في الأمالي [٢/ ١٠٢٥]، والقرشي في شمس الأخبار [٢/ ٢٠٩] عن الإمام جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنه قال: ((إذا دخلت المرأة مع زوجها خلعت الحياء مع درعها، فإذا ردت درعها رجع الحياء))، وفي مجموع إمام الأئمة زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا نظر العبد إلى زوجته، ونظرت إليه، نظر الله إليهما نظرة رحمة، فإذا أخذ بكفها، وأخذت بكفه تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما، فإذا تغشاها حفت بهما الملائكة من الأرض إلى عنان السماء، وكانت كل لذة وكل شهوة حسنات كأمثال الجبال، فإذا حملت كان لها أجر المصلي الصائم القائم المجاهد في سبيل الله، فإذا وضعت لم تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين))، وفي الأحكام للإمام الهادي عليه السلام [ط١/ ج١/ ص٤٠٨]: قال يحيى بن الحسين رضي الله عنه: بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لرجل: ((جامع أهلك فإن لك في ذلك أجراً))، فقال الرجل: يا رسول الله: وكيف يكون لي أجر في شهوتي؟ فقال: ((لك أجر في أن تكف عما حرّم الله عليك، وتقضي به ما أحل الله لك))، وانظر شمس الأخبار [٢/ ٢٠٥].

القولُ فيمن دونهم، وتجعلُ الحياءَ دِثاراً[١] وشعاراً مع جميعِ النَّاسِ، ولا تُكْثِرِ الكلامَ مع الأجانبِ، ولا تخضعْ في القولِ[٢] إلا أنْ يَعْظُمَ حالُهَا فَتَأْمُرُ بطاعةِ الله، وتنهى عن معصيتِهِ.

ولا تصفْ لزوجِها أحداً من النساءِ كلَّ الصفةِ[٣]، ولتُظْهِرِ الجهلَ بكلِّ ما يسألُ عنه من هذا البابِ، ولا تأذَّنَ من شيءٍ هو يَرى أُنْسَهُ به، ولا تدعْ شيئاً في بيتِهَا حتى تُوَقِّعَهُ[٤]، حتى إذا ضاعَ شيءٌ حَفِظَتْهُ، ولا تُعِرْ شيئاً من بيتِهَا حتى تُوَقِّعَهُ لكي تُطالِبَ به. وتجتهدُ في صيانتِهِ، ولا تُعِرْ شيئاً من بيتِ زوجِها إلا بإذنِهِ إلا أساودَ الدارِ فإنَّ ذلك يجوزُ لها عاريتُهُ، وإنْ كرِهَ، لأنَّ الأمرَ وَرَدَ

---

(١)- الدثار -بالكسر-: ما فوق الشعار من الثياب اهـ من القاموس.

(٢)- قال تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [الأحزاب].

(٣)- وفي الحديث المروي عنه ﷺ: ((لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها))، رواه أحمد والبخاري وأبو داود، والترمذي، وفي كتاب المناهي للإمام المرتضى محمد بن الإمام الهادي إلى الحق عليه السلام حول هذا الموضوع آداب شرعية، ننقلها بلفظها لما فيها من التوجيهات النبوية: ونهى أن تفاكه المرأة بحديث زوجها.ونهى أن يحدث الرجل الرجل بحديث أهله. ونهى أن تحَدِّث المرأة الإمرأة بما تخلو به من زوجها. ونهى أن تقول المرأة غشيني زوجي كذا وكذا مرة. ونهى الرجل عن مثل ذلك وقال: ((من فعل ذلك فمثله كمثل من غشي امرأته بين ظهراني الناس وهم ينظرون إليه))، انتهى.

(٤)- قال في القاموس: التوقيع: ما يوقع في الكتاب، انتهى.

به، وهو القِدْرُ والفأسُ والحَبْلُ والدَّلوُ والرَّحَى(١)، ولا تَخْرُجْ من البيتِ إلا بإذنِهِ(٢).

فهذا ما نأمرُ به ذواتِ الأزواجِ من البناتِ.

[وصيةُ الإمام عليه السلام لمن يُرجى زواجها وتريد الزوجَ]

وأما من يُرجى زواجُها، وتريدُ الزوجَ فإنها تلزمُ الحجابَ، ولا

(١)- روى الإمام زيد بن علي -عليهما السلام- في مجموعه الشريف [٢٠١] عن أبيه عن جده، عن علي -عليهم السلام- قال: (الماعون: الزكاة)، وروى ابن أبي شيبة في المصنف بإسناده عن الحارث عن علي عليه السلام قال: ((الماعون: منع الفأس والقدر والدلو))، قال في الروض [ط٢/ ج٢/ ص٦٦٣]: (فعلى هذا له روايتان، والأقرب صحة حمل الآية على ما تصدق عليه من جميع هذه الاحتمالات، إذ هو أتم فائدة) وقال الإمام زيد بن علي عليه السلام في تفسيره المسمى غريب القرآن [٤٠٩] في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ۝٧﴾ [الماعون]، معناه الزكاة المفروضة. ويقال: هو ما يتعاوره الناس بينهم من الفأس والقدر والدلو، وما أشبه ذلك إلخ كلامه عليه السلام، وقال الإمام القاسم بن إبراهيم عليه السلام في تفسيره: ﴿وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ۝٧﴾ [الماعون]، وهو ما جعل الله فيه العون من المرافق كلها التي يجب العون فيها لأهلها من غير مفروض واجب الزكوات، وما ليس فيه كثر مؤونة من المعونات مثل نار تقتبس، أو رحا، أو دلو يلتمس، وليس في بذله إضرار بأهله، وكل ذلك وما أشبهه فماعون يتعاون به، ويتباذله بينهم المؤمنون، وما نعوه بمنعه له من طالبه فمانعون، وهم كلهم بمنعه لغيرهم فذامون) ولمزيد البسط انظر: الروض النضير [ط٢/ ج٢/ ص٦٦٣]، الكشاف لجار الله الزمخشري [٤/ ٢٩٠]، المصابيح [١/ ١٨٤]، وغيرها.

(٢)- روى الحاكم في المستدرك عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال- ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره، ولا تخرج وهو كاره)).

تَبَذَّلْ[١] إلى النساءِ الدَّوارَاتِ، ولا تُرِيْهِنَّ شيئاً من محاسِنِها، ولا تُكْثِرِ الكلامَ، ولا تنظرْ كلَّ النَّظَرِ إلى النساءِ، ولا تكثرِ الضحكَ[٢]، ولا تجاوزِ التبسمَ[٣]، وإنْ جرى أمرٌ يوجبُ الخروجَ إلى النسوانِ لم تُطِلِ الوقوفَ معهُنَّ، ولا تلبثْ كلَّ اللبثِ، ولا تَزَينْ تَزَيُّنَ ذواتِ الأزواجِ من حلي ولا لباسٍ، ولا طِيْبَ أطيبُ من الماءِ للأبكارِ والحرائرِ، ولا تجالسْ إلا من تُجانِسُهُنَّ في البكارةِ والسِّنِ، وإنْ أُلجِئْنَ إلى حديثِ النسوانِ رجعْنَ فيه إلى أَخواتِهِنَّ فإنهنَّ أولى بهنَّ من سائرِ النسوانِ، وأحرى أنْ يكتمْنَ ما يوجبُهُ الأمرُ في المحاورةِ أشدَّ الكتمانِ.

ولا يلبسْنَ شيئاً من الثيابِ المشهورةِ[٤]، ولا يَنفُرْنَ مِنْ كلِّ

---

(١)- التبذل: ترك التصاون. انتهى من المختار.

(٢)- لما روي عنه ﷺ ((أطلِ الصمت، وأقلّ الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب))، رواه الإمام الكبير أبو طالب عليه السلام في الأمالي [١٦١] وحديث ((كثرة الضحك تميت القلب))، رواه القضاعي عن أبي هريرة، وللعسكري عنه من حديث وفيه: ((ولا تكثر الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب))، ورواه ابن ماجه، وفي شمس الأخبار [٢/ ٩٧] عنه ﷺ أنه قال: ((الضحك يميت القلب))، وفيه أحاديث أخر انظر: شمس الأخبار [٢/ ٩٥]، كشف الخفاء للعجلوني [٢/ ٩٨].

(٣)- التبسم: دون الضحك. وكان من الشمائل الشريفة للرسول ﷺ أنه ((كان لا يضحك إلا تبسماً))، رواه أحمد، والترمذي والحاكم عن جابر بن سمرة، وصححه السيوطي. انظر الجامع الصغير [٢/ ٤٢٧].

(٤)- روى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣٨٩] عن ابن عمر، قال: قال =

مَنْ يريدُ بصرَهُنَّ كلَّ النفرةِ(١)، ولا يأنسْنَ به كلَّ الأُنسِ، ولا يَرْفَعْنَ أَصواتَهُنَّ بالكلامِ ولا الخصامِ، ويُعَظِّمْنَ حالَ أُمَّهاتِهِنَّ، ويَرْعَيْنَ لَهُنَّ حُرْمَةَ أَبيهِنَّ، ويتعلمْنَ ما لا غنىً للنساءِ عن تَعَلُّمِهِ من العلاجِ، والصَّنْعَةِ من الغَزْلِ(٢)، وصَّنْعَةِ الطعامِ على أنواعِهِ، والخِرازةِ، وإنْ أمكنَ النَّسْجُ وصنعةُ الآنيةِ من: التوارِ(٣)

رسول الله ﷺ: ((من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلّة في الآخرة، وألبسه ثوباً من النار))، وروى أحمد، وأبو داود، وابن ماجه عن ابن عمر مرفوعاً: ((من لبس ثوب شهرة، ألبسه الله ثوب ذلكٍ ومذلّة يوم القيامة)).

(١)- أي في الخطبة لجواز ذلك كما نص عليه التوجيه النبوي الشريف كقوله ﷺ: ((إذا خطب أحدكم المرأة فقدر على أن يرى منها ما يعجبه فليفعل))، رواه في أصول الأحكام، وفي رواية ((إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه من نكاحها فليفعل ...))، رواه الشافعي، وأبو داود، والبزار، والحاكم. ذكر هذا ابن حجر في التلخيص [٣/ ١١٦٠]، وما رواه النسائي والترمذي وابن ماجه وغيرهم عنه ﷺ ((انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما))، قال ابن حجر: وقوله ((يؤدم بينكما)): أي تدوم المودة اهـ.

(٢)- لقوله ﷺ: ((نعم خلق المرأة المغزل))، رواه في الانتصار. ورواه الديلمي عن ابن عمر بلفظ: ((نعم العون المغزل للمرأة على الجلوس في بيتها)).

(٣)- التور: إناء يشرب فيه. تمت من المختار، والقاموس. [المقصود بالتور هنا: وعاء كبير للخبز مبسوط كالصحن، تصنعه النساء من الخوص. والأغطية: يصنعها النساء أيضاً من الخوص، ويوضع فيها الخبز، واحدها: غُطَا، وما زالت إلى اليوم في صعدة وما جاورها].

والأغطيةِ والمناسفِ[١] والرباعِ[٢]، والطحن، فهذا كلُّهُ لا يُنْقِصُ ذواتِ المقدارِ من مَقاديرهِنَّ، ولا يَضَعُ منازلَهُنَّ من الرِّفْعَةِ، وقد كانتْ أمُّنَا فاطمةُ عليها السلام[٣] تَغْزِلُ لنفسِهَا وبالأجرةِ، وتطحنُ

(١)- المنسف: كمِنبر لما ينفض به الحب، شيء طويلٌ، منصوب الصدر، أعلاه مرتفع. تمت (من القاموس).

(٢)- الرباع: المزادة. تمت من القاموس. [والمقصود بها هنا: أوعية لنوع خاص من الخبز يسمى (الجماميز) تعملها النساء من الخوص، ولها غطاء من الخوص أيضاً، واحدتها ربعة وما زالت إلى اليوم في بلاد صعدة].

(٣)- السيدة الكبرى، والصديقة العظمى فاطمة البتول الزهراء، وفي لوامع الأنوار للإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام ما لفظه: أم الحسن، أشبه الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيدة نساء العالمين إلى قوله: أمها خديجة بنت خويلد، هاجرت إلى المدينة، وتزوجها علي عليه السلام ولها خمس عشرة سنة، وكان ذلك في صفر، وبنى بها في الحجة بعد وقعة أحد، وكان تزويجها بأمر الله سبحانه، وكان المهر اثنتي عشرة أوقية ونصفاً عن خمسمائة درهم، كذا في أكثر الروايات، وفي رواية: أربعمائة مثقال فضة، وحضر عقدها جماعة من النبلاء، ودعا صلى الله عليه وآله وسلم برطب وتمر وقال: ((انتهبوا))، وفيما روي: ((إنما أنا بشر مثلكم أتزوج منكم فأزوجكم إلا فاطمة، فإنه نزل تزويجها من السماء))، رواه السيد أبو طالب وغيره، وفي رواية: ((فاطمة بضعة مني، فمن آذاها فقد آذاني))، إلى أن قال: قال في الفرائد: وأما ما يخص فاطمة عليها السلام فمنها حديث الإغضاب: ((فمن أغضبها فقد أغضبني، ومن آذاها فقد آذاني))، وحديث ((أنه يغضب لغضبها، ويرضى لرضاها)) بألفاظه وسياقاته مما تواتر عند أهل الحديث مع إجماع أهل البيت على ذلك. ومنها الأخبار بالقطع ((أنها سيدة نساء العالمين، وسيدة نساء أهل الجنة)) إلخ، وفي الإستيعاب لابن عبدالبر بالسند إلى عائشة أنها قالت: ما رأيت أحداً كان أشبه كلاماً وحديثاً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فاطمة، وكانت إذا دخلت عليه قام إليه فقبلها، ورحّب بها، كما كانت تصنع هي به صلى الله عليه وآله وسلم انظر لوامع الأنوار [٣/ ٢٧].

النفقةَ، وتخدمُ البيتَ، بذلك قضى عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم(١)، ولا شرفَ أعظمُ من شرفِها، ولا كرمَ على الله تعالى يوازي كرمَهَا(٢).

وهذا كلُّهُ بعد الإحاطةِ بكتابِ الله سبحانه وتعالى، ودرسِهِ، وحفظِهِ، والتفهمِ له، وتعلمِ أحكامِ الطهارةِ والصلاةِ وصورِهما ووضوئِهما(٣).

---

(١)- قال الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين عليهما السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص٤١٢] «بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قضى على ابنته فاطمة -صلوات الله عليها- بخدمة البيت، وقضى على علي -رحمة الله عليه- بإصلاح ما كان خارجاً، والقيام به»، اهـ، وهو في المنتخب [ط١، ص١٨٦].

(٢)- كيف لا وهي سيدة نساء العالمين، وسيدة نساء أهل الجنة يغضب لغضبها الجبار، ويرضى لرضاها العزيز الغفار، بنت سيد المرسلين، وسكن سيد الوصيين، وأم سيدي شباب أهل الجنة أجمعين، والأئمة الهادين، والعترة الطاهرين، ولله القائل:

تلك المكارم لا قعبان من لبن ... شيبا بماءٍ فعادا بعد أبوالا

(٣)- الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة الدالة على عظم أهمية العلم وطلبه وفضله كثيرة جداً منها قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر:١٠]، وقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:٢٨]، وغيرها، ومن الأحاديث الشريفة قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((طلب العلم فريضة على كل مسلم)) رواه الإمام أبو طالب عليه السلام [١٤٠]، والإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي الخميسية [١/ ٥٧]، والقرشي في شمس الأخبار [١/ ١٦٣]، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٢٥] =

إلى ابن عدي والبيهقي عن أنس، والطبراني في الصغير، والخطيب عن الحسين بن علي عليه السلام، والطبراني في الأوسط عن ابن عباس، وتمام عن ابن عمر، والطبراني في الكبير عن ابن مسعود، والخطيب عن علي عليه السلام، والطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن عن أبي سعيد، وصححه السيوطي، وعنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم))، رواه الإمام المرشد بالله عليه السلام في الأمالي، ورواه الترمذي وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٦٢]، وروى الإمام الشهيد زيد بن علي عليه السلام في مجموعه الشريف [٣٨٣]، عن أبيه، عن جده، عن علي -عليه السلام- أنه قال: (العلماء ورثة الأنبياء)، وبه قال: قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله به طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم وإنه يستغفر لطالب العلم من في السماوات، ومن في الأرض حتى حيتان البحر، وهوامّ البر، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب))، وفي لوامع الأنوار [ط١/ ج١/ ص٤٠٨-٤٠٩] نقلاً عن أمالي الإمام أبي طالب عليه السلام بإسناده إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال لأصحابه وهم بحضرته: (تعلموا العلم، فإن تعلمه حسنة، ومدارسته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وإفادته صدقة، وبذله لأهله قربة، وهو معالم الحلال والحرام، ومسالكه سبل الجنة، مؤنس في الوحدة، وصاحب في الغربة، وعون في السراء والضراء، ويد على الأعداء، وزين عند الأخلاء، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير أئمة يقتدى بهم، ترمق أعمالهم، وتقتص آثارهم، يرغب الملوك في خلّتهم، والسادة في عشرتهم، والملائكة في صفوتهم؛ لأن العلم حياة القلوب من الخطايا، ونور الأبصار من العمى، وقوة الأبدان على الشنآن ينزل الله حامله الجنان، ويحله محل الأبرار، بالعلم يطاع الله ويعبد، وبالعلم يعرف الله ويوحد، وبالعلم تفهم الأحكام، ويفصل بين الحلال والحرام، يمنحه الله السعداء، ويحرمه الأشقياء).

[وصيةُ الإمام عليه السلام للمُضْرِباتِ عن الزواجِ أو من لم يبقَ لَهُنَّ زوجٌ]

وأما مَنْ أَضْرَبَتْ عنِ الزواجِ، أو لم يَبْقَ لها زوجٌ فإنَّ لها بذلك مَزِّيةً، لأن مِنْ جداتِّها -رضوانُ الله عليهنَّ- مَنْ رَغِبْنَ عن الأزواجِ لِشَرَفِ نفوسِهِنَّ، وعُلُوِّ هِمَمِهِنَّ فَتَفَرَّغْنَ لعبادةِ الله سبحانه، وظَهَرَ صِيتُهُنَّ، وعلا شَرَفُهُنَّ، فَكُنَّ بحيثُ تُضْرَبُ بِهِنَّ الأَمثالُ كرَّيَانةَ بنتِ أبي هاشم[1] الفاضلةِ العالمةِ العاملةِ -رضوانُ الله عليها-، وكذلك بنتُ أُخيها حمزةَ بنِ أبي هاشمٍ -سلامُ الله عليه- تسمى زينة[2]، وهي التي ظهرتْ بَرَكَتُهَا حتى التزمَ الناسُ لها البُرَّ في

(١)- هي الشريفة الكاملة، والسيدة الفاضلة ريانة بنت أبي هاشم النفس الزكية الحسن بن عبدالرحمن بن يحيى بن عبدالله بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن السبط بن أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب -صلوات الله عليهم أجمعين-.

(٢)- هي الشريفة العظيمة، والسيدة الكريمة: زينة بنت حمزة بن أبي هاشم النفس الزكية الحسن بن عبدالرحمن بن يحيى بن عبدالله بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم عليه السلام ذكر الإمام عليه السلام في هذه الرسالة المباركة من أحوالها وخصائصها ما يكفي ويشفي، ولتمام هذه الفائدة نذكر ما قال الإمام المنصور بالله عليه السلام في الشافي [٢/ ١٣٢]: «زينة الشريفة الفاضلة، التي انتشر فضلها في مخاليف اليمن، وضربت بها الأمثال، وظهرت آيات بركتها في الآفاق، ورأيت كتاب وصيتها فعددت ولاتها من خدامها والمتخدمين لله عز وجل لها من فضلاء المسلمين فعددت أربعين والياً على أربعين مخلافاً، ومخاليف اليمن ثمانون مخلافاً كما تعلم إن كنت تعلم، وقامت في أمور الدين بكثير من مدارس ومصالح وجبر عائل، وبسط نائل، وكانت من أهل العلم والمعرفة -رضوان الله عليها-»، انتهى كلامه عليه السلام.

مَخاليفِ اليمنِ، وكان لها قَدْرُ أربعينَ غلاماً من خُدَّامِها ومن غيرِهِم، وكانتِ الأموالُ تجتمعُ إليها وتَعْظُمُ فَتُفَرِّقُها إنفاقاً في سبيلِ الله تعالىٰ والمدارسِ والعماراتِ في السبيلِ والمناهلِ والمساجدِ، وكان العلماءُ يجتمعونَ إليها للدراسةِ والتدريسِ، وكذلك كانت عمتُهَا - رضوانُ الله عليها- إلا أنَّ عمَّتَها كانت أعلمَ بحيثُ أنَّ الفقهاءَ كانوا يرجعونَ إليها فيما يختلفونَ فيه من غوامضِ المسائلِ في الشرعِ، وكان البُرُّ يجتمعُ إليها من أقطارِ البلادِ وخَلَّفَتْ مالاً جليلاً، وكذلك أيضاً بناتُ أخيها حمزةَ بنِ أبي هاشم، وأخواتٌ لزينةَ ابنةِ حمزةَ من أبيها، وهُنَّ ثلاثٌ رَغِبْنَ عنِ الأزواجِ، وكان فيهنَّ صلاحٌ ظاهرٌ، وكان لهنَّ بِرٌّ واسعٌ.

فإنْ كان ذلك فليقعْ منهنَّ التشميرُ للعلمِ، والتفرغُ لعبادةِ الله سبحانه، والحرصُ علىٰ طلبِ الخيرِ، واتِّباعُ الرشدِّ، والمواساةُ للفقيرِ علىٰ الإمكانِ، ومَنْ وُسِّعَ عليه من الكلِّ أو البعضِ في الرزقِ لم يغفلْ عن إخراجِ حقِّ الله تعالىٰ في كلِّ حَوْلٍ[1]، لأنَّهُ إنْ تأبدَ وطالتْ عليه المدةُ عَسُرَ إخراجُهُ، وثَقُلَ حَمْلُهُ، إنَّ الغُلولَ من

(١)- وفي مجموع إمام الأئمة زيد بن علي عليهما السلام [١٩٢] عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: (ليس في المال الذي تستفيده زكاة حتى يحول عليه الحول منذ أفدته، فإذا حال عليه الحول فزكّه)، وفيه عن علي عليه السلام قال: (آكل الربا، ومانع الزكاة حرباي في الدنيا والآخرة)، وفيه أيضاً عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تتم صلاة إلا بزكاة، ولا تتم صلاة إلا بطهور، ولا تقبل صدقة من غلول)).

جمرِ جهنمَ، والغلولُ فهو منع الحقوقِ، وهو اسمُ الحرامِ أيضاً.

ولا يُفَرِّطْنَ في دراسةِ العلومِ، وإدراكِ فِقْهِ الآباءِ عليهم السلام بعد أَخْذِ جُمْلَةٍ قويةٍ من أُصولِ الدينِ، ولا مانعَ عن ذلك لمن تخلتْ عن الدنيا ورفضتْ زينتَهَا، والحجِّ إنْ أَمكنَ ذلك فهو جهادُ النساءِ(١)، لأنَّه ليس عليهِنَّ قتالٌ، ولا يَدَعْنَ ما أمكنَ من الصيامِ(٢).

ويتعلمْنَ أنواعَ الصلاةِ النوافلِ كصلاةِ التسبيحِ(٣)،

---

(١)- روى النسائي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((جهاد الكبير والصغير والضعيف، والمرأة الحج والعمرة))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [١/ ٢١٩]، وفي أمالي الإمام أبي طالب عليه السلام [٢٨٥] عنه صلى الله عليه وآله وسلم: ((الحج جهاد كل ضعيف))، ورواه ابن ماجه ذكر هذا ابن حجر في التلخيص [٤/ ١٤٢٠].

(٢)- قال الإمام المهدي عليه السلام في الأزهار: «وندب صوم غير أيام العيدين والتشريق لمن لا يضعف به عن واجب، سيما رجب وشعبان، وأيام البيض، وأربعاء بين خميسين، والاثنين والخميس، وستة أيام عقيب الفطر، ويوم عرفة، وعاشوراء»، انتهى.

(٣)- وهي أربع ركعات كل ركعتين بتسليم، أو تكون موصولة، وصفتها كما قال في الجامع الكافي – نقلاً عن الفتاوى -: روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لعمه العباس ولجعفر بن أبي طالب في صلاة التسبيح وهي ((أن تقرأ فاتحة الكتاب، وسورة معها، ثم تسبح خمس عشرة مرة: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ثم تركع فتسبح بها عشراً، وإذا رفع رأسه من الركوع عشراً، وإذا سجد عشراً، وإذا رفع رأسه من السجود عشراً، وإذا سجد الثانية عشراً، وإذا رفع رأسه من السجود عشراً فيكون ذلك خمساً وسبعين في كل ركعة. قال: وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: فلو كانت ذنوبك مثل عدد نجوم السماء، وعدد قطر السماء، وعدد أيام الدنيا، وعدد رمل عالج، لغفرها الله لك، تصلي في كل يوم مرة، قال العباس: ومن يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال: فصلها كل جمعة. قال: ومن يطيق ذلك؟ قال: فصلها في كل شهر مرة، قال: ومن يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال: فصلها في عمرك مرة واحدة)).

=

وصلاةِ الرَّغائبِ(١)، وصلاةِ شعبانَ النصفِ منه(٢)، وصلاةِ

واعلم أيها المطلع الكريم ثبتنا الله تعالى وإياك على صراطه المستقيم أن ما ورد في فضائل الأعمال والأقوال، والترغيب فيها، وأن من فعل كذا فله من الثواب كذا وكذا فهو مشروط باجتناب الكبائر لقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ۝٣١﴾ [النساء]، فأخبر سبحانه وتعالى أنه يكفر السيئات التي هي الصغائر بشرط اجتناب الكبائر، وأيضاً صاحب الكبيرة لا يتقبل الله تعالى منه أي عمل لقوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٢٧﴾ [المائدة]، وصاحب الكبيرة ليس من المتقين، فعمله على هذا غير مقبول منه، فكيف يثيبه الله تعالى وعمله غير مقبول، قال نجم آل الرسول، وصفوة أسباط الوصي والبتول الإمام الأعظم الهادي إلى الحق الأقوم عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص٥٠] في الكلام في شأن فضائل الأعمال والأقوال: «وهذا فإنما يكون للمؤمنين التائبين الصالحين، فأما من كان مصراً على المعاصي مقيماً عليها زاهداً في الطاعة تاركاً لها فإن الله لا يقبل منه فرائضه، فكيف بنوافله، وفي ذلك ما يقول رب العالمين: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٢٧﴾ [المائدة]، فمن لم يكن من المتقين فليس من المقبولين، ولا من المثابين، بل هو عند الله من المقبوحين، وفي الآخرة بلا شك من المعذبين»، انتهى كلامه عليه السلام.

(١)- قال في حاشية شرح الأزهار [١/ ٣٩٧]: وصلاة الرغائب وهي أن يصلي في أول ليلة من رجب اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة الإخلاص عشر مرات، وإنا أنزلناه في ليلة القدر ثلاث مرات، فإذا فرغ صلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبعين مرة يقول: اللهم صل على النبي الأمي الطاهر الزكي وعلى آله وسلم، ثم يسجد ويقول في سجوده: سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبعين مرة، ثم يرفع رأسه ويقول: رب اغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم إنك أنت الله العلي الأعظم سبعين مرة، ثم يسجد فيقول: سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبعين مرة. ذكره في الانتصار. اهـ(ح فتح).

(٢)- صلاة النصف من شعبان رواها الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٢١٢-٢١٣] بإسناده إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه =

الأحْداثِ كصلاةِ الكسوفِ(١)، وصلاةِ العيدينِ(٢)، وصلاةِ

قال: ((من صلى ليلة النصف من شعبان مائة ركعة بألف مرة {قل هو الله أحد} لم يمت قلبه يوم تموت القلوب، ولم يمت حتى يرى مائة ملك يؤمّنونه من عذاب الله: ثلاثون منهم يبشرونه بالجنة، وثلاثون كانوا يعصمونه من الشيطان، وثلاثون يستغفرون له آناء الليل والنهار، وعشرة يكيدون من كاده))، وروى محمد بن منصور –رضوان الله تعالى عليه– في الذكر بإسناده إلى جعفر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من صلى ليلة النصف من شعبان مائة ركعة يقرأ في كل ركعة {قل هو الله أحد} عشر مرات لم يمت حتى يرى منزله في الجنة، أو يرى له))، وذكر هذين الحديثين في شمس الأخبار [١/ ٤٥٢-٤٥٣].

(١)- وكيفية صلاة الكسوف ما رواه إمام الأئمة، وهادي هداة الأمة زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام في المجموع الشريف [١٥٢] عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام (أنه كان إذا صلى بالناس صلاة الكسوف بدأ فكبر، ثم قرأ الحمد وسورة من القرآن، يجهر بالقراءة ليلاً كان أو نهاراً، ثم يركع نحواً مما قرأ، ثم يرفع رأسه من الركوع، فيكبر حتى يفعل ذلك خمس مرات، فإذا رفع رأسه من الركوع الخامس، قال: سمع الله لمن حمده، فإذا قام لم يقرأ، ثم يكبر فيسجد سجدتين، ثم يرفع رأسه فيفعل في الثانية كما فعل في الأولى، يكبر كلما رفع رأسه من الركوع في الأربع، ويقول: سمع الله لمن حمده في الخامسة، ولا يقرأ بعد الركوع الخامس) اهـ.

(٢)- وكيفية صلاة العيدين كما في مجموع الإمام زيد بن علي –عليه السلام– [١٤٥]: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي –عليه السلام– (أنه كان يصلي بالناس في الفطر والأضحى ركعتين يبدأ ثم يكبر، ثم يقرأ، ثم يكبر خمساً، ثم يكبر أخرى فيركع بها، ثم يقوم في الثانية فيقرأ ثم يكبر أربعاً، ثم يكبر أخرى فيركع بها، فذلك اثنتي عشرة تكبيرة، وكان يجهر بالقراءة، وكان لا يصلي قبلها ولا بعدها شيئاً) ولزيادة الإيضاح انظر: الأحكام للإمام الهادي إلى الحق المبين عليه السلام [ط١/ ج١/ ص١٣٩]، المنتخب [٢٦]، شرح التجريد [١/ ٢٢٤]، البحر الزخار [٣/ ٥٤]، شرح الأزهار [١/ ٣٧٧]، الروض النضير [٢/ ٣٢٦].

الجنائزِ(١) وأنواعِ المسموعِ(٢).

(١)- ومن كيفيات صلاة الجنازة ما في المجموع الشريف [١٦٨] ولفظه: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام في الصلاة على الميت: (تبدأ في التكبيرة الأولى بالحمد والثناء على الله تبارك وتعالى، وفي الثانية الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفي الثالثة: الدعاء لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات، وفي الرابعة: الدعاء للميت والاستغفار له، وفي الخامسة: تكبر ثم تسلم)، وقال الإمام الأعظم الهادي إلى الحق الأقوم عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ص١٥٨]: «أجمع آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن التكبير على الجنائز خمس تكبيرات، وذكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يكبر خمساً».

(٢)- ومن الصلوات التي وردت بها الروايات الصحيحة صلاة الفرقان رواها الإمام الكبير المؤيد بالله أحمد بن الحسين -عليه السلام- في شرح التجريد ورواها عليه السلام في الأمالي الصغرى [٨٥] عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى ركعتين يقرأ في إحداهما من الفرقان الآيات: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾ [الفرقان:٦١]، حتى يختم السورة، وفي الركعة الثانية من أول سورة المؤمنين حتى يبلغ: ﴿فَتَبَٰرَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [المؤمنون]، ثم يقول في كل ركعة: سبحان الله العظيم وبحمده ثلاث مرات، ومثل ذلك سبحان الله الأعلى وبحمده في السجود أعطاه الله عشرين خصلة: فيؤمن من شر الإنس والجن، ويعطيه الله كتابه بيمينه يوم القيامة، ويؤمن من عذاب القبر، ومن الفزع الأكبر، ويعلمه الله الكتاب وإن لم يكن عليه حريصاً، وينزع منه الفقر، ويذهب عنه هم الدنيا، ويؤتيه الله الحكمة، ويبصره كتابه الذي أنزل على نبيه، ويلقنه حجته يوم القيامة، ويجعل النور في قلبه، ولا يحزن إذا حزن الناس، ولا يخاف إذا خافوا، ويجعل النور في بصره وينزع حب الدنيا من قلبه، ويكتب عند الله من الصديقين))، ورواه محمد بن منصور -رضوان الله تعالى عليه- في الذكر، والقاضي جعفر بن أحمد -رضي الله تعالى =

ويتعرفْنَ أَنسابَهُنَّ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم (١) ويحفظْنَ ذلك، فإنَّ الشريفَ الفاضلَ القاسمَ بنَ يحيى -رحمه الله- وكان من علماءِ أهلِ البيتِ، ومن فضلائِهم- أخبرني بنسبِهِ إلى الحسنِ بنِ عبدالله بنِ الحسنِ بنِ الحسينِ بنِ القاسمِ بن إبراهيمَ عليه السلام فقلتُ له: من أين أخذتَ هذا؟ فقال لي: من جَدَّتِكَ الشريفةِ الكاملةِ زينةَ ابنةِ حمزةَ. قالَ: دعتني وأنا صبيٌّ صغيرٌ، وقالتِ: احفظَ نسبَكَ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم، وألْقَتْهُ عليَّ مراراً حتى حفظتُهُ، فعجبنا لحفظِها أنسابَ أهلِ البيتِ عليهم السلام، وكثيرٌ من رجالِهم لا يعرفونَ نسبَهُ

عنه- مختصراً، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى ثماني ركعات في الليل سوى الوتر يداوم عليهن حتى يلقى الله بهن فتح الله عليه اثني عشر باباً من الجنة))، رواه الإمام الأعظم الهادي إلى الحق الأقوم عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج١/ ١٤٤] والإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٢١٩]، وغيرهم، وهناك الكثير الطيب من الصلوات المأثورات والوراد فيها فضل كبير كصلاة الحاجة، ومكملات الخمسين، وصلاة الغفلة، وهي ركعتان بين المغرب والعشاء، وصلاة الحفظ التي علمها النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمير المؤمنين عليه السلام، وغيرها من الصلوات المأثورات، وقد ألف السيد العلامة الوالد القاسم بن أحمد بن الإمام المهدي -حفظه الله تعالى- كتاباً قيماً جمع فيه من أنواع الصلوات الكثير الطيب، والغزير الصيب، فليطلبه من أراد زيادة الفائدة.

(١)- روى أحمد في المسند، والترمذي، والحاكم في المستدرك عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة في الأهل، مثراة في المال، منسأة في الأثر))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [١/ ١٩٩].

فكيف نسبَ غيرِهِ؟!

ولْيُعَلِّمْنَ مَنْ طَلَبَ العلمَ، ويُرْشِدْنَ مَنْ طَلَبَ الإرشادَ، ولا يَدَعْنَ ما يمكنُ مِنْ علمِ الطبِ بإتقانٍ وبصيرةٍ(١)، ولا يتعلقْنَ بشيءٍ من النجومِ إلا معرفةُ المنازلِ لِعِلْمِ أَوقاتِ العبادةِ(٢)، ويبادرْنَ إلى مواساةِ الفقيرِ، وجبرِ الكسيرِ(٣)، وينزهْنَ أَنفسَهُنَّ

(١)- وكما في الأثر: العلم علمان: علم الأديان، وعلم الأبدان.

(٢)- روى ابن مردويه، والخطيب في كتاب النجوم عن ابن عمر عنه ﷺ: ((تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا))، وفي كنز الثقات [ص٤]: الطبراني، واللفظ له، والبزار، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وقوله ﷺ ((إن خيار عباد الله تعالى الذين يراعون الشمس والقمر لذكر الله))، وفي التحف شرح الزلف [ط٣/ ص٧٤] من كلام الإمام زيد بن علي -عليه السلام- «وشيعتنا رعاة الشمس والقمر»، أي: أهل المراقبة للصلوات في هذه الأوقات بهذا المعنى فسر كلامه الناصر للحق عليه السلام اهـ وصححه في الجامع الصغير [١/ ١٣٧] ثم قال صاحب الكنز: وأما ما ورد من النهي عن تعلم النجوم فهو محمول على من توغل في علم النجوم من الإخبار بالمغيبات، وجعل التأثير لها من دون الباري جل وعلا. اهـ وحكى الإمام المهدي عليه السلام في الملل، والنحل عن المنجمة أنهم يقولون: إن النجوم تضر وتنفع، وتعطي وتمنع، والعياذ بالله تعالى من الأقوال الفاسدة، والعقائد الكاسدة.

(٣)- روى الإمام الهادي في الأحكام [ط١/ ج٢/ ص٥٢٨]، والإمام أبو طالب في الأمالي [٣٢٤]، والإمام المرشد بالله في الأمالي الخميسية [٢/ ١٧٧] عليه السلام عنه ﷺ أنه قال: ((إن من أوجب المغفرة إدخالك السرور على أخيك المسلم))، وروى الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [ط١/ ج٢/ ص٥٢٨]، عن =

من الكَذِبِ في الجِدِّ واللعبِ(١)، ولا يقبلْنَ مَدْحَ مَنْ يَمْدَحُهُنَّ بما يعلمْنَ خلافَهُ مِنْ أنفسِهِنَّ(٢)، ومن أمكنها البكاءُ من خشيةِ الله

جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: ((من قضى لمؤمن حاجة قضى الله له حوائج كثيرة إحداهن الجنة، ومن نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه كرباً يوم القيامة، ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن سقاه من عطش سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم، ومن كساه ثوباً كان في ضمان الله ما بقي عليه من ذلك الثوب سلك، والله لقضاء حاجة المؤمن أفضل من صوم شهر واعتكافه))، وروى هذين الخبرين الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في كتابه: الجامعة المهمة، والأحاديث الدالة على فضل قضاء حوائج المؤمنين كثيرة جداً لا يتسع لها هذا المختصر فمن أرادها فليطلبها في البسائط.

(١)- قال صلى الله عليه وآله وسلم: ((أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء، وإن كان محقاً، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب، وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه))، رواه الإمام أبو طالب -عليه السلام- في الأمالي [٣٢٨] وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي [٣١٥-٣١٦]، والعلامة علي بن حميد في شمس الأخبار [١/ ٥٠٢] عن عبدالله بن مسعود -رضي الله تعالى عنه- عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عن الله صديقاً، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا))، ورواه أحمد والبخاري في الأدب، ومسلم، والترمذي عن ابن مسعود -رضي الله تعالى عنه- بلفظ قريب منه، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٤٢].

(٢)- لأن المرء لا يأمن أن يدخل تحت قوله تعالى: ﴿ **وَّيُحِبُّونَ أَنْ يُّحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ** ﴾ [آل عمران:١٨٨].

تعالى تُطْفِي بحاراً من النارِ(١)، ولا يقلقْنَ عند الحوادثِ والنوائبِ كما تفعلُ خِفافُ النساءِ من شَقِّ الجيبِ، وخَمْشِ الوجهِ(٢)، ولا يسأمْنَ ذِكْرَ الله، ويُصابِرْنَ في ذكرِهِ حتى يكنَّ

(١)- روى الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [٢/ ٥٢٣] عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من خرج من عينيه مقياس ذباب دموع من خشية الله تعالى أمنه الله يوم الفزع الأكبر))، قال يحيى بن الحسين -رضي الله عنه-: أراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المؤتمرين بأمر الله تعالى، المنتهين عن نهي الله، المؤمنين المتقين الصالحين المهتدين، اهـ. وروى عالم العراق، وإمام أولياء العترة عليه السلام بالإتفاق: محمد بن منصور -رضوان الله تعالى عليه- في الذكر، والقرشي -رضوان الله تعالى عليه- في شمس الأخبار [٢/ ١٠٤] عن الإمام جعفر الصادق عن أبيه، عن أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((ما اغرورقت عين بمائها إلا حرم الله جسدها على النار، فإن فاضت على خدها لم يصب وجهها قتر ولا ذلة، وليس من عمل إلا وله وزن إلا الدمعة من خشية الله، فإن الله جل وعلا يطفي بها بحوراً من النار))، ورواه الإمام أبو طالب عليه السلام بلفظ قريب منه في الأمالي [٤٢٢]، وروى أبو يعلى في مسنده، والضياء عن أنس مرفوعاً: ((عينان لا تمسهما النار أبداً: عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله))، وروى الطبراني في الأوسط عن أنس أيضاً، والترمذي واللفظ له، عن ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما-: ((عينان لا تصيبهما النار: عين بكت في جوف الليل من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله))، وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٣٤٨-٣٤٩]، وانظر شمس الأخبار [٢/ ١٠٣].

(٢)- روى الإمام زيد بن علي -عليه السلام- في المجموع الشريف [١٧٥] عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ليس منا من حلق ولا من سلق، ولا من خرق، ولا من دعا بالويل والثبور)). قال زيد بن علي =

أقربَ الذاكرينَ عهداً بالله(١)، ولا يَظهرْ منهنَّ السَّبُّ(٢)، فإنْ وَقَعَ إليهنَّ صَبَرْنَ وحَلُمْنَ وعفوْنَ(٣)، ولا يُبْدِيْنَ زينتَهُنَّ

عليها السلام: السلق: الصياح، والخرق: خرق الجيب، والحلق: حلق الشعر، وفيه أيضاً: ((أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن النوح))، وروى الإمام الهادي عليه السلام في الأحكام [١/ ١٥٠] عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((صوتان معلونان فاجران في الدنيا والآخرة، صوت عند مصيبة وشق جيب وخمش وجه ورنة شيطان ، وصوت عند نعمة صوت لهو ومزامير شيطان))، ورواه الإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام في البلاغ الناهي عن الغناء وآلات الملاهي.

(١)- قال تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ﴾ [الأحزاب:٣٥]، وقال عز اسمه ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾﴾ [البقرة]، وروى المرادي في الذكر، والقرشي في شمس الأخبار [١/ ٣١٨] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأرضاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق، وأن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم، قالوا: ما ذاك يا رسول الله؟ قال: ذكر الله))، ورواه الترمذي، وابن ماجه، والحاكم عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه وصححه السيوطي [٢/ ١٧٣]، وفي الذكر للمرادي، وشمس الأخبار للقرشي [١/ ٣١٩] عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((يقول الله تبارك وتعالى: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين))، وعلى الجملة فذكر الله تعالى من أعظم القربات، وأبلغ الطاعات، وأكبر الحسنات.

(٢)- لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذي)) رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد، وابن حبان، والحاكم عن ابن مسعود – رضوان الله تعالى عليه- وصححه السيوطي في الجامع الصغير [٢/ ٤٦٤].

(٣)- ولله السيد الإمام صارم الدين إبراهيم الوزير عليه السلام حيث يقول في بسامته الرائعة:

والصبر شيمة أهل البيت إن ظلموا ... وهل يكون كريماً غير مصطبر

لليهودياتِ والنصرانياتِ، ولا للنساءِ المتهتكاتِ[١] ولا لغيرِ المحارمِ[٢]، وليس بينَ الرجلِ وامرأتِهِ عورةٌ بحكمِ الله تعالى[٣]، فسائرُ المحارمِ لا يجوزُ لهم تَعَمُّدُّ ما وراءَ الزينةِ: الوجه واليدينِ إلى المنكبينِ، والرجلينِ إلى الرُّكبتينِ، والرأسِ إلى الصَّدرِ. هذا يجوزُ لمحارمِهِنَّ، ولا يجوزُ بصرُ ما وراءَهُ لهم، ولا إبداؤه لَهُنَّ.

ولا يجوزُ لَهُنَّ الخيلاءُ بالحليةِ، والزَّهوُ على نُظَرَائِهنَّ في الحَسَبِ ممن لم يُؤْتِهِ الله مِثْلَ ما آتاهُنَّ ﴿ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وليضربْنَ بخُمُرِهِنَّ على جيوبهنَّ﴾ [النور: ٣١]، هذا تعليمُ ربِّ العالمين.

---

(١)- وفي حاشية شرح الأزهار [٤/ ١١٥] ما لفظه: مسألة: ويجب على النساء المسلمات أن يتسترن عن النساء الكافرات، ويستحب للنساء أن يتسترن من النساء الدوارات، وكان الهادي عليه السلام يمنع بناته من ذلك . اهـ بيان. قال القاضي عبدالله الدواري: لئلا يحكين أحوالهن ويطبعن بطبعهن.

(٢)- قال تعالى: ﴿ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَتِهِنَّ أَوْ بَنِيۤ إِخْوَتِهِنَّ أَوْ بَنِيۤ أَخَوَتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي ٱلإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النور:٣١].

(٣)- قال تعالى: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة:١٨٦]، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((احفظ عورتك إلا من زوجتك، أو ما ملكت يمينك ..)) رواه أحمد في مسنده، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، والبيهقي في السنن عن بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده. الجامع الصغير [١/ ٢٢].

فهذا حينَ ما أتينا على آخرِ ما أردْنا ذِكْرَهُ للبناتِ، وأشَرْنَا إلى أكثرِ الأمورِ إشارةً لتضايقِ الأوقاتِ، وتراكُمِ الأشغالِ والحاجاتِ.

فعليهنَّ تَعَرُّفَ[1] ما يلزمُ معرفَتُهُ فيما أشرنا إليه. فإنما جعلنا هذه الرسالةَ تنبيهاً لا بياناً إلا في القليلِ. وعليهن المودةُ بعضُهُنَّ لبعضٍ[2]، والأُخوةُ فهمُ القَوَّامُوْنَ عليهنَّ.

---

(١)- ويجوز الرفع على الخبرية. أما النصب على أن على اسم فعل، وبالله التوفيق.

(٢)- لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تباغضوا، ولا تقاطعوا، ولا تنابزوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم الله، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام))، رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود، والترمذي عن أنس بن مالك. وهو في أمالي أبي طالب عليه السلام [٤٠٥] بلفظ: ((لا تقاطعوا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام))، وفي لوامع الأنوار للإمام الحجة مجدالدين بن محمد المؤيدي عليه السلام [ط١، ج١، ص٤١٥] نقلاً عن الاعتبار للإمام الموفق بالله عليه السلام عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((للمسلم على أخيه ثلاثون حقاً لا براءة له منها إلا بالأداء، أو العفو له: يغفر زلته، ويرحم عبرته، ويستر عورته، ويقيل عثرته، ويقبل معذرته، ويرد غيبته، ويديم نصيحته، ويحفظ خلته، ويرعى ذمته، ويعود مرضته، ويشهد ميتته، ويجيب دعوته، ويقبل هديته، ويكافي صلته، ويشكر نعمته، ويحسن نصرته، ويحفظ حليلته، ويقضي حاجته، ويشفع مسألته، ويشمت عطسته، ويرشد ضالته، ويرد سلامه، ويبر إنعامه، ويصدق إقسامه، يواليه ولا يعاديه، وينصره ظالماً أو مظلوماً، أما نصرته ظالماً فيردّه عن ظلمه، وأما نصرته مظلوماً فيعينه على أخذ حقّه، ولا يسلمه، ولا يخذله، ويحب له من الخير ما يحب لنفسه، ويكره له من الشر ما يكره لنفسه)).

[وصية الإمام عليه السلام للبنين والبنات وسائر المسلمين فيما يفعلوه عنه ليلحقه ثوابه]

وما أمكنهُنَّ وإخوتُهُنَّ وسائرُ المسلمين أنْ يفعلوه عني في حالِ حياتي وبعد وفاتي، أو يوصوا به مَنْ يقبلُ الوصيةَ مِنْ صدقةٍ عني، أو برٍّ، أوقتل مُطَرفيٍّ، أو مرتدٍ من فرقِ الضلالةِ، أو إحسانٍ، أو صلاةٍ، أو صيام أو ذِكْرٍ إلى آخر ما ذكره عليه السلام فيما يخصُّ نفسَهُ مما أوصى به أولادَهُ من برِّه والإحسان إليه.

انتهى من خط القاضي العلامة شيخ الإسلام أحمد بن إسماعيل العلفي. وقال: نقلتُ ذلك من نسخة صحيحة بتاريخ رجب الأصب سنة ١٢٦٧هـ[1].

---

(١)- وجد في الأصل المنقول منه ما لفظه: قال في الياقوت المعظم لعبدالله بن أمير المؤمنين المتوكل على الله المطهر بن محمد بن سليمان -سلام الله عليهم- في هذا المعنى ما لفظه: [فصل في حق الزوج]: قال عبدالله بن عمر: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأتته أسماء بنت سهل، قالت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أنا وافدة النساء إليك، ما من امرأة في شرق ولا غرب إلا ورأيها مثل رأيي: إن الله بعثك إلينا، فآمنا بك، وبالإله الذي بعثك، وإنا معاشر النساء عوان مقصورات في بيوتكم، مقضيات شهواتكم، حاملات أولادكم، والله فضلكم علينا بالجمع والجماعات وعيادة المرضى وشهادة الجنازة والجهاد، وإن الرجل إذا خرج حاجاً أو مجاهداً جمعنا له الطعام، وحفظنا المال، وغسلنا الثوب، فالتفت صلى الله عليه وآله وسلم إلى أصحابه، وقال: ((هل سمعتم مقالة أحسن من مقالتها؟ ثم قال: ارجعي وراءك، وأخبري من خلفك من النساء: أن متابعة إحداكن زوجها، وطلب مرضاته تعدل ذلك كله))، ففرحت، وعنه صلى الله عليه وآله وسلم ((إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وأحصنت فرجها، وأطاعت بعلها فلتدخل من أي أبواب الجنة شاءت)) إلى غير ذلك. تمت منه لفظاً. انتهى من خط إمام زماننا أمير المؤمنين المنصور بالله أحمد بن هاشم -أيده الله تعالى-.

الفهرس

مقدمة مكتبة أهل البيت (ع) ٥
تقديم للإمام الحجّة/ مجدالدين المؤيدي عليه السلام..... ٢٠
مقدمة التحقيق ٣٢
قيمة الرسالة العلمية ٣٣
ترجمة المؤلف عليه السلام ٣٦
طريقة التحقيق ٥٠
[السند إلى المؤلف عليه السلام] ٥٣
[مقدمة الرسالة]..... ٥٥
[من حقوق الولد على والده]..... ٥٦
[حَقُّ الولد على أُمِهِ]..... ٥٦
[بقية حقوق الابن على أبيه]..... ٥٧
[بيان ما على الأبناء تجاه الآباء] ٦١
[وصية الإمام عليه السلام للرجال] ٦٧
[وصية الإمام عليه السلام للبنات]..... ٧٢
[كيف تتوضأ المرأة]..... ٧٤
[كيف تصلي المرأة]..... ٧٩
[بيان أحكام النفاس]..... ٨٣
[بيان ما يلزم المرأة من الزكاة]..... ٨٤
[بيان فريضة الحج على النساء] ٨٤

[وصيةُ الإمام عليه السلام للنساء المزوجاتِ] ٩١
[حَقُّ الزَّوجِ على زوجتِهِ] ٩٣
[وصيةُ الإمام عليه السلام لمن يُرْجى زواجها وتريد الزوجَ] ١٠٣
[وصيةُ الإمام عليه السلام للمُضْرِباتِ عن الزواجِ أو من لم يبقَ لهُنَّ زوجٌ] ١٠٩
[وصية الإمام عليه السلام للبنين والبنات وسائر المسلمين فيما يفعلوه عنه ليلحقه ثوابه].....١٢٢
الفهرس ١٢٣